السُّنَّـة في الإسـلام

إعزازها ودرْء شبهات مُنكريها

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
(١٤٤٧هـ-٢٠٢٦م)

دار طيبة الخضراء
للنشر والتوزيع | علم ينتفع به

يمكنكم طلب الكتب
عبر متجرنا الإلكتروني
حيثما كنت يصلك طلبك

@dar_tg
dar_tg1
dar.taibagreen123
dar.taiba
055 042 8992
012 556 2986
yyy.01@hotmail.com
dartaibagreen@gmail.com
المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة - العزيزية - خلف مسجد فقيه

السنة في الإسلام

إعزازها ودرء شبهات منكريها

كتبه

د. خالد بن عبد القادر الغامدي

رئيس قسم الشريعة والأستاذ المشارك بفقه السنة

جامعة الطائف

دار طيبة الخضراء
للنشر والتوزيع | علم ينتفع به

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

اللهم لا تعقنا عن العلم بعائق، ولا تمنعنا عنه بمانع، اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر في طريق العلم، وكآبة المنظر في معاناة تحصيله، وسوء المنقلب بعدم الانتفاع به.

الحمد لله على نعمة هذا الدين الذي تكسرت كل الشبهات على صخرته، وتكشفت ظلمات الكفر على نور هدايته، وانقشع غبار الجهل عن فلذة كبده.

وشرف العلم هو من شرف المصدر، فمصدر السنة هو رسول الأمة ﷺ، فالعامة تقول قيمة كل امرئ ما يحسن، والخاصة تقول قيمة كل امرئ ما يطلب، فقيمة المرء همته ومطلبه، والله ﷻ تكفل بحفظ القرآن، وحفظ القرآن مربوط بحفظ معناه، ومعناه في السنة النبوية التي ترفع الخلاف في فهم كلام الله وفي تطبيق مراد الله تعالى.

ومع هذا لم يفتأ التشكيك من المشككين ولا يزال يتجدد على الإسلام والمسلمين، فمرة بمسجد ضرار في صدر الإسلام، ومرة بطعن المنافقين في صحابة رسول الله، ومرة بالنقلة الذين نقلوا الدين، ومرة بتفريق المسلمين، وفي الأزمنة المتأخرة بالحرية والتحرير، ومرة بالتعايش الذي يريدون، وهذه من المصطلحات العالمية الفلسفية التي تخالف مصطلحاتنا الإسلامية، بل ويدعون بالتجديد الديني، وهؤلاء لا يخرجون عن كونهم ممن

قال فيهم النبي ﷺ: "سيأتي على الناس سنوات خداعات، يصدق فيها الكاذب، ويكذب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن، ويخون فيها الأمين، وينطق فيها الرويبضة" قيل: وما الرويبضة؟ قال: "الرجل التافه في أمر العامة"(١)، وحالهم كحال من قال الله ﷻ فيهم: ﴿ فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ ﴾ [الزخرف: ٥٤]، وهكذا يفتنون المسلمين بكل السبل والطرق، بل ويقلبون الحقائق، ويغيرون المسميات.

فإماطة الأذى عن الطريق صدقة، بل من أزاح شوكة عن الطريق أزاحه الله عن طريق جهنم إلى طريق جنات النعيم، فكيف بمن يميط الأذى عن القلوب من الشبهات والشهوات في طريق فاطر الأرض والسماوات!

فكثرة الضرب في الأمور المسلمة مع مرور الأيام يزعزع المسلمات عند الناس، وهذا ما يقومون به وبالدندنة حوله من كثرة الضرب في إنكار السنة حتى تنزع تلك الهيبة من هذه المسلمات والثوابت التي كان لا يجوز مساسها، فتغدوا وجهات نظر يجوز فيها الخلاف.

وأما أهل العلم من لدن النبي ﷺ حتى اليوم فقد أدوا الذي عليهم من الذب عن سنة سيد المرسلين ﷺ مما لا يحصى من الكتب التي صنفها العلماء في القديم والحديث للدفاع عن السنة النبوية من تأصيل وتقعيد في علوم الحديث وغيرها من العلوم كأصول الفقه والعقيدة؛ فإن الردود قديما كانت منحصرة عند بعض أهل التخصصات من العلماء وكانت غالبا ما تكون في العقائد لكن مع اتساع رقعة الإسلام، وانتشار الدين وكثرة الأعداء والمنافقين والمناوئين وجب الاستعانة بمصنفات العلماء في كل تخصص

(١) أخرجه ابن ماجه برقم: (٤٠٣٦)، وغيره بطُرقٍ معلولة إلا أنه يقبل التحسين بمجموع طُرقه وشواهده.

والإفادة من فتوحات الله عليهم، فالإمام البخاري كان عالما متفننا وبرز في مقارنة المرويات الحديثية، وابن حزم كان يملك ملكة عقلية تجدها ظاهرة في إلزاماته عند ذكر المسائل، كما أن ابن دقيق العيد يملك ملكة عظيمة في الاستنباطات الدقيقة، وبرز ابن تيمية في قلب الأدلة على الخصوم، فيرد على خصمه بدليله الذي استدل به، وهكذا دواليك من الإفادة من جهود العلماء السابقين واللاحقين في الرد على المناوئين والمعاندين.

وقبل هذا وذاك هي سنة الأنبياء في تبيين الدين الصحيح للأمة وتصحيح المسار للأخطاء التي تقع بين الناس، فهذا نبي الله لوط عليه السلام صحح الخطأ بشأن الفاحشة بين الناس، وهذا نبي الله شعيب عليه السلام صحح الخطأ في المكيال والميزان المتفشي بين الناس، بل كل الأنبياء صححوا عقائد الناس.

فطرق رد الشبهات قد تنوعت فيه سبل العلماء فمنهم من يكتفي بتتبع الشبهات وينقضها ويفندها، ومنهم من يسلك طريقة التحقيق العلمي فيغرس في نفوس المسلمين مكانة السنة وحجيتها وأنها من مصادر التشريع، ومنهم من يبحث في استنباط كنوزها ودررها من إبراز القيم التي تضمنتها النصوص النبوية التي لا يستطيع نظمها ووضعها البشر، من إعجاز غيبي وعلمي مما يثبت أنها وحي من عند الله تعالى.

وإن من أعظم أسباب الانتصار للسنة النبوية هو التأسيس العلمي والبناء الفكري المستنير بنور الوحي، فإنه يصعب أن يتتبع الإنسان كل الأزمنة وكل الكتب التي تثير الشبهات، فإكسابك صنعة وملكة أعظم من رد مجرد لعدد من الشبهات، فبدل إعطائك مالا أعلمك صنعة، وقيل: "لا تعطني سمكة، ولكن علمني الصيد" لكي لا تكون عالة بل تكون نافعا، فبدل أن أرد على كل شبهة، أرسخ علم السنة ومكانتها لدى طلاب العلم والباحثين فحينها كل من تعرضت له شبهة استطاع أن يرد عليها بنفسه.

فيا طلاب العلم سآخذ بأيديكم إلى جولة بين أفانين هذا الكتاب:

فأول حديقة تلجونها في هذا الكتاب تتحدث عن عظمة السنة ومكانتها وحجيتها وتبين معالم الإسلام فيها، واستقاء الأحكام منها.

ثم بعد ذلك انتقل بكم إلى الحديقة الثانية: وهي عناية العلماء بإيصال هذه السنة إلينا خالصة من غير شائبة، والصعاب التي واجهوها والعقبات التي تجاوزوها، والقيود التي تخلصوا منها، والعماد التي قاموا عليها، والجهود التي بذلوها من علماء وحكام ونشرها بين المسلمين.

ثم انتقل بكم إلى الحديقة الثالثة: التي تبين أصول الشبهات، وكيف صنع أعداء الدين في أرض الإسلام؟ أكلوا منسأته في أوقات الجهل والاستعمار فسقط المسلمون وتكالب الأعداء عليهم كما يتكالب الأكلة على قصعتهم، فكانت ردة ولا أبو بكر لها، فأتى الغرب بصلصله وكلكله ففهرسوا السنة على حروف المعجم وصنفوها على موضوعاتها في كنوز السنة لكي يجمعون شتات هذا العلم ويطعنون فيه ويشككون، بل ويطعنون في اللغة وفي الشعر الجاهلي، وينشرون كتب المعتزلة ويؤيدون المتصوفة وكل ما يشوه هذا الدين ويخلخل بنيانه بل ويؤيدون الفرق التي تخرج بين ظهراني المسلمين كالقاديانية وغيرها، ويفرقون بين المسلمين ويبغونهم الفتنة، بل ونشروا الإلحاد، وغرسوا في نفوس كثير من أبناء المسلمين بأن سبب التأخر والرجوع هو دينكم الإسلامي ولا زالوا يقلبون الأمور كما فعلوا من قبل، وفي كل عام ينفقون أموالهم فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة، فهي كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا تسمن ولا تغني من جوع ليقضي الله أمرا كان مفعولا، وسيبقى دين الله منصورا.

حتى أصبحت حصوننا مهددة من الداخل فبعث الله من يجدد أمر هذا الدين على رأس كل مائة عام من علماء وحكام ودول وجامعات ودعاة في

كل واد يدعون ويجاهدون بالكلمة وينشرون المراكز الإسلامية والدعاة في آفاق الأرض جميعا.

ثم انتقل بكم إلى الحديقة الرابعة: التي تبين القواعد والضوابط التي ينطلق منها طالب العلم لفهم سنة النبي ﷺ، حتى لا يكون المسلم حرضا من العلم والفهم والدراية.

فستجدون -إن شاء الله- في هذا الكتاب خلاصة ومقدمة لهذا العلم، وقد بالغت في اختصاره وإيجازه، فهو خميص اللفظة بطين المعنى، ومخبر الكتاب فوق وصفه.

واعلم يا طالب العلم أني لم آت في هذا الكتاب بجديد، بل حددت فيه معالم الطريق، وأظهرت علامات العلم العتيق، لكل قاصد ومريد التسلح بسلاح العلم، ومعرفة طرق التدريب، التي سلكها نقلت سنة النبي الحبيب، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والحمد لله رب العالمين.

وخير ما أبتدئ به كتاب "السنة في الإسلام"، إحياء سنة خير الأنام، بفعله وقوله، الذي رواه أمير المؤمنين أبي حفص عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى"[(١)]، وقد خطب به النبي ﷺ فاتحة قدومه مهاجرا إلى المدينة على المنبر، فقال: "يا أيها الناس إنما الأعمال بالنية..." واتساء بالنبي ﷺ خطب به الخليفة الراشد، عمر رضي الله عنه على منبر المسجد النبوي، وعلى هذا الهدي درج جمع من أئمة السنة والأثر، وفي طليعتهم: أمير المؤمنين في الحديث، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) في فاتحة كتابه: "الجامع

(١) رواه الجماعة ومالك، وقد بين السيوطي في منتهى الآمال (ص: ٤): سرَّ البدء بهذا الحديث، وهو: أن الأحكام شرع غالبها بعد الهجرة، وكلها متوقفة على النية، ففي هذا إشارة إلى وجوب تقديمها على كل عمل. وينظر: التأصيل (٨/ ١).

المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه".

وقال: من أراد أن يصنف كتابا فليبدأ بحديث: الأعمال بالنيات، وبنحوه قال عبد الرحمن بن مهدي رحمهما الله[1]، فهذه السنة الماضية للنبي ﷺ يخطب بهذا الحديث على المنبر والخلفاء من بعده ثم تتابع العلماء من افتتاح لخطابة أو مقالة.

(١) رواهما الخطيب البغدادي في الجامع: (٢/٣٠٠)، وبه افتتح الكتاني الأحاديث المتواترة في كتابه نظم المتناثر: (ص/١٧) وذكر: (ص: ١٤ ـ ١٥) بعض كلمات العلماء في ذلك، وقد ابتدأ به ابن دقيق العيد كتابه إحكام الأحكام: (١/ ٥٥ ـ ٦٢) وافتتح به السيوطي جامعه، وغيرهم.

الوحـدة الأولى

مكانة السنــة وحجيتهـا

وفيها أربعة فصول:

- الفصل الأول: معنى السنة وإطلاقاتها
- الفصل الثاني: منزلة السنة النبوية
- الفصل الثالث: تعظيم السنة وقائلها عليهم السلام
- الفصل الرابع: مهمة النبي ﷺ، ومجالات خدمة سنته للقرآن، وتفردها بالوحي، ومرتبتها

الفصل الأول

معنى السنــة وإطلاقاتهـا

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: معنى السنة في اللغة، والاصطلاح.

السنة في اللغة: الطريقة، والسيرة حسنة كانت أو سيئة، كما في قوله ﷻ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٥]، ومنها الحديث: "لتتبعن سنن الذين من قبلكم، شبرا بشبر وذراعا بذراع، حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم"(١) أي: طريقتهم.

ومن معانيها: الابتداء في الأمر، ومنه قوله ﷺ: "من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء"(٢).

وفي الاصطلاح: يختلف معنى السنة بحسب الغرض الذي عنى به كل طائفة من أهل العلم.

فعند المحدثين: ما أثر عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خلقية، أو خلقية، أو سيرة بعد البعثة، وقد يدخل بعض ما قبلها(٣).

(١) أخرجه البخاري برقم: (٧٣٢٠)؛ ومسلم برقم: (٢٦٦٩).
(٢) أخرجه مسلم برقم: (١٠١٧).
(٣) يفهم منه مجرد النقل سواء كان صالحًا للاستدلال أم لا.

وعند الأصوليين: (قول النبي ﷺ، وفعله، وتقريره).

فيختلفون في (الهم) فيدخله بعضهم فيها، ويرده بعضهم[١].

وترادف عند كثير من الأصوليين: المندوب، والمستحب، والتطوع، والنافلة.

وعند الفقهاء: ما يقابل الواجب، وهي ما دل الخطاب على طلبه طلبا غير جازم[٢].

المبحث الثاني: إطلاقات السنة في الشرع، واصطلاحات الأئمة.

إذا ورد لفظ السنة في أحاديث النبي ﷺ أو آثار الصحابة والتابعين وكان ذلك في سياق الاستحسان فإنما يراد به المعنى **الشرعي العام الشامل للأحكام الاعتقادية والعملية، واجبة كانت أو مندوبة أو مباحة.**

ومن ذلك قوله ﷺ: "... فمن رغب عن سنتي فليس مني"[٣]، وكذلك قوله ﷺ: "فعليكم بسنتي"[٤]، وكذلك قوله ﷺ: "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة..." الحديث[٥]، فالمراد بالسنة في هذه النصوص: **الطريقة، لا السنة التي تقابل الفرض.**

وقد يطلقونها على الكلام في الاعتقاد خاصة: كقول ابن مسعود، وأبي بن كعب وأبي الدرداء رضي الله عنهم: "اقتصاد في سنة خير من اجتهاد

(١) فلا يدخلون إلا ما يكون صالحًا للاستدلال.
(٢) وينظر للاستزادة الموافقات للشاطبي ٤/ ٢٨٩ـ ٤٧٤.
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٥٠٦٣)، ومسلم برقم: (١٤٠١).
(٤) أخرجه الترمذي برقم: (٢٦٧٦)، وأبو داود برقم: (٤٦٠٧)، وابن ماجة برقم: (٤٢)، وقال الترمذي: حسن صحيح.
(٥) أخرجه مسلم برقم: (٦٧٣).

في بدعة"[١]، وقد قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ بقوله: "ولفظ السنة في كلام السلف يتناول السنة في العبادات وفي الاعتقادات، وإن كان كثير ممن صنف في السنة يقصدون الكلام في الاعتقادات"[٢]، وبهذا المعنى استعمله كثير من العلماء من أهل الحديث، وغيرهم ممن صنف في الاعتقاد: ككتاب السنة للآلكائي، والسنة لأبي بكر الأثرم، والسنة للخلال، والسنة لابن خزيمة، والسنة لعبدالله بن أحمد، ومنهاج السنة لابن تيمية وغيرهم.

وأما إطلاق السنة عند المتأخرين فكما تقدم آنفا[٣] في اصطلاحات المحدثين والأصوليين والفقهاء.

(١) السنة للمروزي (ص: ٣٠، ٣٢).
(٢) الاستقامة (٢/ ٣١٠).
(٣) راجع: المبحث الأول من هذا الفصل.

الفصل الثاني

منزلة السنة النبويــة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: منزلة السنة النبوية.

تتجلى وتتبين العظمة، والمكانة، والمنزلة للسنة النبوية حين قرن الله جل في علاه نبيه ﷺ في الآيات التي توجب الطاعة، والمبايعة، والرضا، والاستجابة، وتعليق محبة الله، ومغفرته باتباع نبيه ﷺ، وبقضائه، والإيمان بهما، والتحذير من عصيانهما.

فالله ﷻ قرن طاعته بطاعة النبي ﷺ فقال: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقرن بيعته ببيعته فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]، وقرن رضوانه برضوان نبيه ﷺ فقال: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرۡضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، وقرن استجابته باستجابة نبيه ﷺ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وقرن محبته ومغفرته باتباعه ﷺ فقال: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ﴾ [آل عمران: ٣١]، بل أوجب الله محبة نبيه ﷺ وقرن هذا بمحبته فقال: ﴿قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾

[التوبة: ٢٤]، وقرن قضاءه بقضائه ﷺ فقال: ﴿إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وقرن الإيمان به سبحانه بالإيمان برسوله ﷺ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦]، وقرن معصية رسوله ﷺ بمعصية الله فقال: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٤].

وستجد يا طالب العلم من الأدلة الكثير في هذا الكتاب التي تعزز اليقين لديك مع أنه يكفي من الأدلة دليلا واحدا من الكتاب أو السنة التي تبين لنا منزلة السنة وقائلها ﷺ، ومن الحكم التي تنبي عن دحض مزاعم منكري السنة أن النبي ﷺ في جميع خطبه يبين أن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ، ويحذر من البدع[(١)]، فكلام الله وهديه لا ينفكان، وبهذا تعرف منزلة السنة النبوية بأنها ترفع الخلاف الذي يقع في الأمة، بخلاف من لا يعرف السنة فهم في شذر مذر وليس لهم قرار ولا مستقر.

المبحث الثاني: بيان منزلة السنة النبوية في القرآن الكريم.

قال الإمام أحمد ﷺ: "نظرت في المصحف فوجدت فيه طاعة رسول الله ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعا..."[(٢)]، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: "وقد أوجب الله طاعة الرسول ﷺ على جميع الناس في قريب من أربعين موضعا من القرآن"[(٣)]، فوجوب طاعة الرسول ﷺ يكفي فيه آية واحدة،

(١) أخرجه مسلم برقم: (٨٦٧)، لذلك قال: رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُ حَوَارِيُّونَ يَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ، وَيَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِهِ» مسلم برقم: (٨٠).

(٢) وهذه طريقة السلف: قراءة القرآن لاستخراج حكمٍ ما، كما فعل الشافعي ﷺ في مسألة الإجماع، وابن حبان ﷺ حينما تتبَّع شعب الإيمان عند حديث الإيمان بضع وسبعون شعبة، قال: قرأت المصحف بحثًا عن شُعَب الإيمان. وهكذا صنيعهم في جميع المسائل يتتبَّعون الكتاب والسنة لاستخراج الأحكام.

(٣) مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٦١).

ولكن هذا التكرار؛ لقطع الشك والريب في امتثال وابتدار طاعته ﷺ.

وعليه فدلالة القرآن على منزلة السنة، تظهر من وجوه منها:

۞ أولا: ما دل على وجوب الإيمان بالنبي ﷺ:

(١) قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦].

(٢) وقال ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَـٔۡذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النور: ٦٢].

فمن بديع فوائد ابن القيم ﷺ قوله: "فإذا جعل من لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهبا إذا كانوا معه إلا باستئذانه، فأولى أن يكون من لوازمه ألا يذهبوا إلى قول ولا مذهب علمي إلا بعد استئذانه، وإذنه يعرف بدلالة ما جاء به على أنه أذن فيه"(١).

فالله ﷻ حين افترض علينا طاعة رسوله ﷺ جعل هذه الفريضة في أعظم أركان الإسلام ألا وهو الشهادتان، فالشق الثاني من الركن الأول هو شهادة أن محمدا رسول الله، ومعناها: وجوب طاعته وتعظيمه ﷺ، وهو إقرار بالقلب ونطق باللسان أن رسول الله ﷺ هو المقتدى به وهو المطاع: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾[الأحزاب:٢١]، فطاعة الرسول ﷺ بتقديم ما أمر به ﷺ على محاب النفس وشهواتها وملذاتها وأهوائها، وهي المحك الذي يختبر به الناس رجالا ونساء، فإذا سمع قول الرسول ﷺ قال: سمعنا وأطعنا، ولا يقول كما

(١) إعلام الموقعين (١/ ٤١).

قالت يهود: سمعنا وعصينا، بل يقول كما أمره الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور:٥١]، ولذلك كان المتقدمون إذا تليت أحاديث رسول الله ﷺ فأتت فيها الأوامر أو أتت النواهي قالوا حينها: سمعنا وأطعنا، لا يسمعها لأجل التبرك فقط، أو لأجل أن يعلم منها كذا وكذا دون العمل، بل يسمعها لأجل أن يعمل بها تحقيقا للشق الثاني من شهادة أن محمدا رسول الله.

❁ ثانيا: ما دل على أنه ﷺ لا ينطق عن الهوى:

(١) قال الله ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]، ومن فقه البخاري رحمه الله تبويبه في صحيحه، باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل.

ثم ذكر حديث عن أبي سعيد: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه **تعلمنا مما علمك الله...**"[(١)]، فسنته ﷺ مما علمه الله.

(٢) وقال ﷻ: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۝٤٤ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ۝٤٥ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤ - ٤٦]، إذن لو قلت شيئا لا يرضي الله لتعرضت لعقوبة الله، فكل ما تكلم به النبي ﷺ فهو صادر بإقرار من الله ﷻ، فكيف يكون النبي ﷺ يفعل شيء والقرآن لم يقره أو ينهاه عنه.

(٣) وقال جل شأنه: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

وهو يبين أن الحكمة شيء خاص متميز كان ﴿يُتْلَىٰ﴾ أو يصنع به ما هو

(١) أخرجه البخاري برقم: (٧٣١٠)، وسيأتي بيان ذلك كما في الفصل الرابع، تحت المبحث الثالث: سُنن رسول الله ﷺ التي ليس فيها نص كتاب، هل سنها بوحي أم بغير وحي؟

شبيه بالتلاوة من المذاكرة والتحفظ والدراسة. والذي يتلى كما قال قتادة: "القرآن والسنة".

(٤) بل إن سنة النبي ﷺ تشريع مستقل تبعا لأمر الله تعالى فقال سبحانه ﴿... وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٢٩] فنفى عنهم الإيمان بالله وإيمانهم باليوم الآخر؛ -لأن اليهود مثنية والنصارى مثلثة- وإيمانهم باليوم الآخر؛ لأنهم فيه على خلاف ما يجب، من تحريم ما حرم الله ورسوله؛ لأنهم لا يحرمون ما حرم في الكتاب والسنة[١]، فالنبي ﷺ له تشريع بالسنة، ولو كان التحريم فقط لما في كتاب الله ﷻ لما كان لزيادة ورسوله في الآية معنى بل كانت هذه الزيادة ضد مراده، وكما قال ﷺ في الحديث: "فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم"[٢]، فأمره ﷺ واجب الطاعة بالاستطاعة، ونهيه ﷺ واجب الانتهاء، وهذا بالاتفاق كل من نظر في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

إثـراء

(٥) وقال ﷻ: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣] ومعنى الحكمة: السنة، وقد أخبر جل شأنه في الآيتين: أنها تتنزل، وتتلى، وهذا حال الوحي، وأنه لا ينطق عن الهوى.

بل قد ورد في القرآن الكريم بيان أن تعليم السنة، بالإضافة إلى تعليم الكتاب، هو من مهمة النبي ﷺ، قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢]، قال قتادة: "الحكمة: السنة وبيان الشرائع"[٣].

(١) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ٢٦٢).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٨٨)، ومسلم برقم: (١٣٧٣).
(٣) تفسير القرطبي (٢/ ١٣١)، وفتح الباري (١٠/ ٣٩).

وعطف الحكمة على الكتاب في كثير من الآيات هذا يقتضي المغايرة وهذا من قواعد لغة العرب.

قال الشافعي ﵀: "فذكر الله الكتاب وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ﷺ".

وقال أيضا: "وهذا يشبه ما قال - والله أعلم - لأن القرآن ذكر وأتبعه الحكمة، وذكر الله تعالى منه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة، فلم يجز - والله أعلم - أن يقال الحكمة ها هنا إلا سنة رسول الله، وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله ﷻ"(١).

وعن الحسن، في قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩]، قال: "الكتاب: القرآن، والحكمة: السنة".

بل بين الشافعي ﵀ أن سنة النبي ﷺ حكم من الله ﷻ فقال: "وقد سن رسول الله ﷺ مع كتاب الله، وسن فيما ليس فيه بعينه نص كتاب، وكل ما سن فقد ألزمنا الله ﷻ اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العنود عن اتباعها معصيته التي لم يعذر بها خلقا، ولم يجعل له من ترك اتباع سنن رسول الله ﷺ مخرجا، وما سن رسول الله ﷺ فيما ليس لله فيه حكم، فبحكم الله سنه، وكذلك أخبرنا الله تعالى في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]"(٢).

ومما يؤكد هذا المعنى أن الصحابة ﵃ كانوا يتعلمون السنة كما يتعلمون القرآن، ففي صحيح مسلم: "جاء ناس إلى النبي ﷺ، فقالوا:

(١) الرسالة للشافعي فقرة: (٢٤٤-٢٥٦).
(٢) الرسالة للشافعي فقرة: (٢٩٢-٢٩٤).

ابعث معنا رجالا يعلموننا القرآن والسنة"[١].

ثالثا: ما دل على أنه ﷺ مبين لكتاب الله تعالى وشارح له:

(١) قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

قال الطوفي رحمه الله عند هذه الآية: "وفي هذا مسائل:

الأولى: أن في الكتاب ما يحتاج إلى البيان، وإلا لم يكن للتعليل المذكور وبيان الرسول ﷺ فائدة.... الرابعة: أن بيان النبي ﷺ للقرآن إذا وجد كان مقدما على غيره؛ لأنه المخصوص ببيان الكتاب.

الخامسة: وجوب العمل بخبر الواحد؛ لأن بيان النبي ﷺ للقرآن واجب القبول، والتواتر فيه نادر، فلو لم تقبل الآحاد لتعطل أكثر البيان[٢].

السادسة: جواز بيان المتواتر بالآحاد بخلاف النسخ؛ لأنه رفع والبيان كشف، والأقوى يكشف الأضعف، ولا يرفع به..."[٣].

(٢) وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

هذا البيان المذكور في الآية **يشتمل على نوعين من البيان:**

الأول: بيان اللفظ ونظمه، وهو تبليغ القرآن، وعدم كتمانه، وأداؤه إلى الأمة، كما أنزله الله ﷻ على قلبه ﷺ وهو المراد بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة:٦٧]، وقد قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في

(١) برقم: (٦٧٧).

(٢) سيأتي بيان الآحاد في الوحدة الثالثة من الفصل الثالث، ـالقسم الثاني: من يُنكر شيئًا ن السنةـ من المبحث الثاني.

(٣) الإشارات الإلهية إلي المباحث الأصولية (ص: ٣٧٨).

حديث لها: "ومن حدثكن أن محمدا كتم شيئا أمر بتبليغه، فقد أعظم على الله الفرية، ثم تلت الآية"(١).

وفي رواية لمسلم: "لو كان رسول الله ﷺ كاتما شيئا أمر بتبليغه لكتم قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧]".

والثاني: بيان معنى اللفظ أو الآية الذي تحتاج الأمة إلى بيانه، وأكثر ما يكون ذلك في الآيات المجملة، أو العامة، أو المطلقة، فتأتي السنة، فتوضح المجمل، وتخصص العام، وتقيد المطلق.

وذلك يكون بقوله ﷺ، كما يكون بفعله وإقراره.

إثراء

قال ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾ [طه: ١١٤] يقول جل ثناؤه لنبيه محمد ﷺ: ولا تعجل يا محمد بالقرآن، فتقرئه أصحابك، أو تقرأه عليهم، من قبل أن يوحى إليك بيان معانيه(٢).

وقد أبانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أحسن البيان فقالت: "كان خلقه القرآن"(٣)، فالقرآن متمثل في أقوال النبي ﷺ وأفعاله، فلذلك نقلت إلينا، وقال شيخ الإسلام رحمه الله: "وفي الجملة فيعلم أن سنة النبي ﷺ هي التي تفسر القرآن وتبينه وتدل عليه وتعبر عنه، فالسنة المتواترة تقضي على ما يفهمه بعض الناس من ظاهر القرآن، فإن الرسول ﷺ بين للناس

(١) أخرجه البخاري برقم: (٣٢٣٤)؛ ومسلم برقم: (١٧٧).
(٢) (١٦/ ١٧٩).
(٣) أخرجه مسلم برقم: (٧٤٦).

لفظ القرآن ومعناه، كما قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرءون القرآن: عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهم، أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا معناها"[(١)].

فمن المسلم عند كتاب الأنظمة الدولية أو الأنظمة الداخلية والقرارات والتعميمات السيادية لدى الدول أن فيها مواد وشروح لها، فلا يوجد نظام على وجه الأرض حتى على مستوى نظام الألعاب الرياضية أو غير ذاك إلا وله أنظمة وشروح للأنظمة، فكيف بسنة رسول الله ﷺالتي هي تبيين لكتاب الله الذي هو دستور الأمة.

۞ رابعا: ما دل على أنه ﷺ هو الأسوة:

(١) قال الله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١].

قال ابن كثير: هذه الآية الكريمة أصل في التأسي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله.

(٢) وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١].

وإذا ثبتت مشروعية اتباعه ﷺ، فإن الاتباع هو سلوك السبيل الذي سلكه المتبوع، وسبيل محمد ﷺ هو سنته، وهو المطلوب، فالذي ارتضاه الله سبحانه لنبيه ﷺ من الشرائع والسنن نكتفي به لذلك قال تعالى: ﴿ فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِيٓ أُوحِيَ إِلَيْكَ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾.

(١) منهاج السنة النبوية (٤/ ١٧٧)، وبمعناه في الواسطية لابن تيمية (ص ٧٥).

❁ خامسا: ما دل على وجوب طاعته ﷺ:

(١) قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، قال ابن كثير: "أطيعوا الله": اتبعوا كتابه، "وأطيعوا الرسول": خذوا بسنته.

فأثبت الله ﷻ الطاعة المستقلة لله ولرسوله والطاعة التابعة لهما بعطف ولي الأمر على طاعتهما، بل نفي الله الإيمان بالله واليوم الآخر لمن لم يحتكم إلى الله وسنة النبي ﷺ بقوله: "إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر".

(٢) وقال الله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠]، وقال سبحانه: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١].

في الآيتين: المؤذن بأن بين الخالق وبين المخلوق فرقا في التأثير، فاحترس بقوله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ عن توهم السامعين التفرقة بين الله ورسوله في أمور التشريع، فأثبت أن الرسول في تبليغه إنما يبلغ عن الله، فأمره أمر الله، ونهيه نهي الله، وطاعته طاعة الله، وقد دل على ذلك كله قوله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾؛ لاشتمالها على إثبات كونه رسولا واستلزامها أنه يأمر وينهى، وأن ذلك تبليغ لمراد الله تعالى، فمن كان على بينة من ذلك أو كان في غفلة فقد بين الله له اختلاف مقامات الرسول ﷺ.

(٣) وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]، فلا يوجد ما يخصص العموم في هذه الآية؛ لأنها نكرة في سياق النفي، فأطيعوه عامة في القرآن وغير القرآن.

إثــراء

(٤) وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢]، فأمرنا بالطاعة وحذرنا عن المعصية.

(٥) وقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾[1] [الأنفال: ٢٤]، أي: استجيبوا لله وللرسول بالطاعة إذا دعاكم الرسول لما يحييكم من الحق، وبادروا إلى الاستجابة قبل ألا تتمكنوا منها بحيلولة الله بينكم وبين قلوبكم التي تعقلون بها إما بالموت وإما يحل فيها الزيغ والفساد.

(٦) وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

(٧) وقال جل ذكره: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤] وقال بعدها: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦].

أمرنا الله تعالى باتباع نبيه ﷺ، وتعليق فلاحنا على ذلك، وجعله مقتضى محبتنا لله، ومقتضيا لمحبة الله لنا، فقد قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ

(١) وحد الضمير في استجيبوا، لأن استجابة رسول الله ﷺ كاستجابته، وإنما يذكر أحدهما مع الآخر للتوكيد، والمراد بالاستجابة. الطاعة والامتثال. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ٢١٠).

فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقال: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣١].

سادسا: ما دل على وعد من أطاعه ﷺ بالثواب، والثناء عليه:

(١) قال تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [النساء: ١٣].

(٢) قال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء: ٦٩].

(٣) وقال تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧١].

إثـراء

(٤) وقال تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ [النور: ٥٢].

قال أبو علي الحسن بن علي الجوزجاني وسئل كيف الطريق إلى الله؟ فقال: "الطرق إلى الله كثيرة، وأوضح الطرق، وأبعدها عن الشبه اتباع السنة قولا وفعلا وعزما وعقدا ونية، لأن الله يقول: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾[(١)]، وقال أبو عمر الزجاجي: "كان الناس في الجاهلية يتبعون ما تستحسنه عقولهم وطبائعهم، فجاء النبي ﷺ فردهم إلى الشريعة والاتباع، فالعقل الصحيح الذي يستحسن ما يستحسنه الشرع، ويستقبح

(١) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٥٥).

ما يستقبحه"[١]، قال رسول الله ﷺ: "من رغب عن سنتي فليس مني"، ثم تلا هذه الآية: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١][٢].

وقال أبو بكر الطمستاني: "الطريق واضح، والكتاب والسنة قائم بين أظهرنا، وفضل الصحابة معلوم لسبقهم إلى الهجرة ولصحبتهم. فمن صحب منا الكتاب والسنة، وتغرب عن نفسه والخلق، وهاجر بقلبه إلى الله، فهو الصادق المصيب"[٣].

قال الشاطبي: "إن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ لم يتركا في سبيل الهداية لقائل ما يقول، ولا أبقيا لغيرهما مجالا يعتد به فيه، وأن الدين قد كمل، والسعادة الكبرى فيما وضع، والطلبة فيما شرع، وما سوى ذلك فضلال وبهتان، وإفك وخسران، وأن العاقد عليهما بكلتا يديه مستمسك بالعروة الوثقى، ومحصل لكلية الخير دنيا وأخرى"[٤].

۞ سابعا: ما دل على وعيد من عصاه ﷺ وذمه:

(١) قال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢].

(٢) قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢].

(٣) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾ [الأحزاب: ٦٦].

---

(١) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٥٨).
(٢) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٠٣).
(٣) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٧٠).
(٤) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٩).

(٤) قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

إثـراء

(٥) وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وعن أبي الطفيل، قال: كنت مع ابن عباس رضي الله عنهما ومعاوية رضي الله عنه لا يمر بركن إلا استلمه فقال له ابن عباس رضي الله عنهما إن النبي ﷺ لم يكن يستلم إلا الحجر الأسود والركن اليماني فقال معاوية رضي الله عنه: ليس شيء من البيت مهجورا(١).

وفي زيادة عند الإمام أحمد: "فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فقال معاوية: صدقت"(٢).

فيكون الحاصل أن الكعبة كلها وما فيها مقدسة ومطهرة، وهي البيت الحرام، ولكن اتباع سنة النبي ﷺ فيما يستلم أو يقبل منها هو الأولى والأفضل.

حكى ابن العربي عن الزبير بن بكار قال سمعت مالك بن أنس وأتاه رجل فقال يا أبا عبد الله من أين أحرم؟ قال: "من ذي الحليفة من حيث أحرم رسول الله ﷺ، فقال: إني أريد أن أحرم من المسجد، فقال: "لا تفعل"، قال: فإني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر، قال: "لا تفعل، فإني أخشى عليك الفتنة"، فقال: وأي فتنة في هذه؟ إنما هي أميال أزيدها، قال: "وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت

(١) أخرجه الترمذي برقم: (٨٥٨).
(٢) برقم: (١٨٧٧).

إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ؟ إني سمعت الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]"[(١)].

ثامنا: ما دل على وجوب تحكيمه ﷺ، وسلب الاختيار عن العبد بعد قضائه:

(١) قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

(٢) وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

(١) الاعتصام للشاطبي (١/ ٢٣٠).

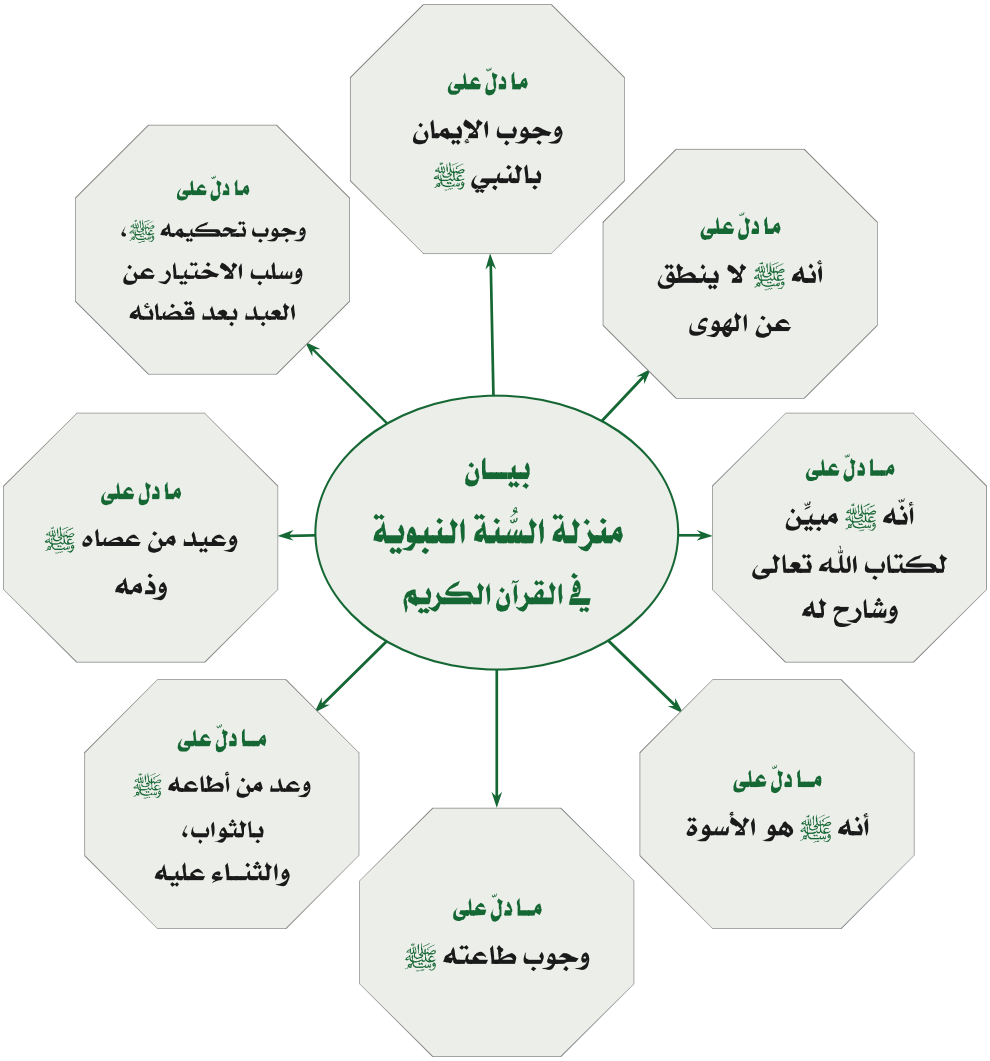
بيان
منزلة السُّنة النبوية
في القرآن الكريم
ما دلّ على
وجوب الإيمان
بالنبي ﷺ
ما دلّ على
أنه ﷺ لا ينطق
عن الهوى
ما دلّ على
أنّه ﷺ مبيِّن
لكتاب الله تعالى
وشارح له
ما دلّ على
أنه ﷺ هو الأسوة
ما دلّ على
وجوب طاعته ﷺ
ما دلّ على
وعد من أطاعه ﷺ
بالثواب،
والثناء عليه
ما دل على
وعيد من عصاه ﷺ
وذمه
ما دلّ على
وجوب تحكيمه ﷺ،
وسلب الاختيار عن
العبد بعد قضائه

المبحث الثالث: بيان منزلة السنة النبوية في الحديث النبوي.

جاءت الأحاديث النبوية مؤكدة لما دلت عليه آيات الكتاب الكريم من مكانة السنة ومنزلتها في الدين من أوجه متعددة، وقد عنى أهل العلم بجمع هذه الأحاديث وعقد الأبواب الدالة على ما تضمنته من وجوب قبول السنة والانقياد لها، وعدم معارضتها بالآراء والأقيسة.

من أجل ذلك عقد الإمام البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، وذكر فيه تسعة وعشرين بابا، حوت هذه الأبواب مئة وثلاثة أحاديث، كثير منها يبين مكانة السنة ولزوم اتباعها، والتحذير من مخالفتها[(١)].

فمن فقهه ﷺ أنه ذكر لفظ الاعتصام[(٢)]، فقال: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، وذكر الأبواب ومنها: باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، وقول الله تعالى: ﴿وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤]، قال: أئمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا.

وأن الله بعث النبي ﷺ بجوامع الكلم لكي يعقل عنه وينقل، ويقطع دابر من يشكك فيه: فبوب في صحيحه: باب قول النبي ﷺ: "بعثت بجوامع الكلم" ثم ذكر الحديث[(٣)]، فبعث بوحي السنة كما بعث بوحي القرآن وجمع له الكلم.

---

(١) بل أفرد مصنفًا مستقلًّا عن الاعتصام بالكتاب والسنة، فذكر عند حديث أبي برزة ﷺ أنه قال: إن الله نعشكم بالإسلام وبمحمد ﷺ، قال أبو عبد الله: وقع ها هنا "يغنيكم" وإنما هو "نعشكم" ينظر في أصل كتاب الاعتصام، قال ابن حجر في الفتح (١٣/ ٢٤٦): فيه إشارة إلى أنه صنف كتاب الاعتصام مفردًا. أخرجه البخاري برقم: (٧٢٧١).

(٢) افتعال من العِصمة، وهو التمسُّك بما يعصِمك.

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٧٠١٣).

وذكر خطبة ابن مسعود ﷺ: إن أحسن الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها و﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ ۖ وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٤].

عن حذيفة ﷺ، قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما، وأنا أنتظر الآخر حدثنا: "أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم نزل القرآن، فعلموا من القرآن، وعلموا من السنة"، ثم حدثنا عن رفع الأمانة(١)، فأرشد النبي ﷺ إلى تعلم القرآن والسنة.

والأمانة المراد بها في هذا الحديث هو: الإيمان، والأمانة جزء من الإيمان، وكل التكاليف إنما هي فرع عن الإيمان الموجود في القلب، فالأمانة من الديانة، ومن الديانة الاعتصام بالكتاب والسنة.

وعقد الإمام أبو داود في كتابه السنن: كتاب السنة ضمنه بابين في لزوم السنة، ذكر فيهما ثلاثة وعشرين حديثا وأثرا.

وضمن الإمام الترمذي كتابه الجامع: كتاب العلم، وقد حوى عدة أبواب في وجوب لزوم السنة، والأخذ بها والانتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ.

وصدر ابن ماجه كتابه السنن: بمقدمة في السنة، حوت أربعة وعشرين بابا، شملت مائتين وستة وستين حديثا، فالأبواب الثمانية الأول منها في اتباع السنة وتعظيمها والتغليظ على من عارضها، واتباع سنة الخلفاء الراشدين، واجتناب البدع والجدل.

وبدأ الإمام الدارمي كتابه السنن: بمقدمة عقد فيها خمسة وسبعين بابا، حوت ستمائة وخمسة وسبعين حديثا وأثرا كلها في تعظيم السنة ولزوم

(١) أخرجه البخاري برقم: (٦٤٩٧).

اتباعها، وفضل نشرها وأدب طالبها[١].

كما صنفت كتب الاعتقاد المسندة التي رد بها أهل العلم على ما ظهر من البدع في زمان أصحابها فصدرت هذه الكتب بأبواب تبين مكانة السنة وتظهر منزلتها في الدين، وما ينبغي من التمسك بها والتحذير من مخالفتها.

والسبب في تصديرهم هذه الكتب بهذه الأبواب:

أنهم علموا أن الخلاف مع من خالف السنة من أهل الكلام نشأ من علم الكلام المبتدع الذي عنه نشأت أصول البدع: كنفي الصفات، والكلام في القدر، فصنفوا كتب السنة وقدموا فيها ما يدل على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة من القرآن والحديث وكلام السلف.

ومن هؤلاء: الإمام أبو أحمد بن عمرو بن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ) في كتابه السنة، والإمام الآجري (ت ٣٦٠هـ) في كتابه الشريعة، وجاء بعده أبو عبد الله عبيد الله بن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ) في كتابه الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، وكذلك صنع الإمام أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللآلكائي (ت ٤١٨ هـ) في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، وكذلك صنع أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي (ت ٤٩٠هـ) في كتابه الحجة على تارك المحجة.

كما لم يغفل العلماء في كتب أدب الرواية والطلب المسندة مكانة السنة، وما يلزم من التمسك بها، والاستدلال على ذلك من الأحاديث والآثار، والتي منها:

كتاب جامع بيان العلم وفضله لحافظ المغرب أبي يوسف بن عبد البر

(١) بتصرف من كتاب مكانة السنة النبوية (ص ١٣٣ وما بعدها).

(ت ٤٦٣هـ)، وفي كتاب الفقيه والمتفقه لحافظ المشرق أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، ونحو ذلك صنع الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) في كتابه المدخل إلى السنن الكبرى.

ومن هذه الأصول المسندة المذكورة آنفا -الكتب الستة، وسنن الدارمي وكتب الاعتقاد المسندة، وكتب أدب الرواية المسندة، وغيرها-؛ جمع العلماء المتأخرون مصنفاتهم في هذا الباب: "باب بيان مكانة السنة وبيان الاحتجاج بها والتحاكم إليها ولزوم ذلك وعدم التقدم بين يديها".

فصنف السيوطي (ت ٩١١هـ) رسالته: مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ردا على رافضي في زمنه[(١)].

وصنف العلامة محمد حياة السندي (ت ١١٦٣هـ) رسالته: تحفة الأنام في العمل بحديث النبي ﷺ.

وصنف العلامة صالح بن محمد الفلاني (ت ١٢١٨هـ): كتابه إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار.

ومن المعاصرين كتب الكثير من الباحثين لا سيما في الرسائل الجامعية والبحوث المحكمة والمصنفات المستقلة التي يصعب حصرها.

ومن خلال النظر في المصادر السابقة وفيما ورد فيها: نجد الأحاديث الدالة على مكانة السنة وحجيتها متواترة، وأوجه دلالتها على ذلك متعددة، منها:

(١) ما دل على الأمر بطاعة الرسول ﷺ والتمسك بسنته:

(أ) فعن أبي سعيد بن المعلى، قال: مر بي النبي ﷺ وأنا أصلي،

(١) والرسالة عبارة عن نُقُول مُوَسَّعة: من كتاب المدخل للبيهقي، ومقدمة الدارمي، وشرح أصول الاعتقاد للالكائي، والحجة على تارك المحجة للمقدسي.

فدعاني فلم آته حتى صليت ثم أتيت، فقال: "ما منعك أن تأتيني؟" فقلت: كنت أصلي، فقال: "ألم يقل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡ ﴾ [الأنفال: ٢٤][(١)]، فالنص أعمله النبي ﷺ على عمومه، فلم يخصص في وقت صلاة أو غيرها.

(ب) وعن رافع بن خديج قال: "... نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعا، وطواعية الله ورسوله أنفع لنا..."[(٢)]، فطاعة النبي ﷺ مقدمة على رأي الإنسان ولو كان ظاهرها النفع، لذلك وجد التسليم التام من الصحابة رضي الله عنهم لقول النبي ﷺ.

إثـراء

(ج) وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "جاءت الملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم فقالوا: إن لصاحبكم مثلا، فاضربوا له مثلا، فقال بعضهم: إنه نائم وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: مثله مثل رجل بنى دارا، وجعل فيه مأدبة، وبعث داعيا، فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار، ولم يأكل من المأدبة.

قالوا: أولوها له يفقهها، قال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: الدار الجنة، والداعي محمد، فمن أطاع محمدا فقد أطاع الله، ومن عصى محمدا فقد عصى الله ومحمد فرق بين الناس"[(٣)]، فهذا تقرير الملائكة بطاعة النبي ﷺ.

(د) وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: "وعظنا رسول الله ﷺ موعظة

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٧٠٣).
(٢) أخرجه مسلم برقم: (١٥٤٨).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٨١).

وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا. قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد، فإنه من يعش بعدي منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة"[(١)].

فذكر ﷺ العصمة من الفتن بعد موته والاختلاف الكثير، بالتعلق بالسنة وهدي سلف الأمة.

(هـ) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله"[(٢)] فطاعة الله مرتبطة بطاعة رسوله ﷺ.

(ح) بل كانوا يقتدون بالنبي ﷺ حتى في الترك: فعن أبي وائل قال: جلست إلى شيبة في هذا المسجد، قال: جلس إلي عمر في مجلسك هذا، فقال: "لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين"، قلت: ما أنت بفاعل، قال: "لم؟"، قلت: لم يفعله صاحباك، قال: "هما المرءان يقتدى بهما".

فتقرير النبي ﷺ منزل منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره، فيجب الاقتداء به في ذلك؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وأما أبو بكر رضي الله عنه فدل عدم تعرضه على أنه لم يظهر له من قوله ﷺ ولا من فعله ما يعارض التقرير المذكور، ولو ظهر له لفعله، لا سيما مع احتياجه للمال لقلته في مدته فيكون عمر رضي الله عنه مع وجود كثرة المال في

(١) أخرجه أبو داود برقم: (٤٦٠٧)، والترمذي برقم: (٢٦٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه برقم: (٤٣).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٧١٣٧)، ومسلم برقم: (١٨٣٥).

أيامه أولى بعدم التعرض[(١)].

(ط) وعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "دعوني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم"[(٢)].

(٢) ما دل على أن سنته ﷺ وحي، وحق[(٣)]:

(أ) فعن المقدام بن معد يكرب ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه..." الحديث[(٤)].

(ب) وعن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأومأ بإصبعه إلى فيه، فقال:

(١) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٢٥٢).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٨٨)، ومسلم برقم: (١٣٧٣).

(٣) ومن الأنشطة التي تُطرح على الطلاب الصفية أو اللاصفية:
جمع الأحاديث التي فيها: "ذكر الغيبيات، وأشراط الساعة، وذكر ما سيحدث في الأمة، ومسائل الأسماء والصفات، والعقائد، وما في الجنة والنار، وذكر الأحاديث التي في كتب دلائل النبوة ونحوها"، مما يدل على أن السنة وحي وفيها من علم الغيب وليس اجتهادً مجرَّدًا.

(٤) أخرجه أبو داود برقم: (٤٦٠٤)، والترمذي برقم: (٢٦٦٤)، وقال: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه"، وابن ماجه برقم: (١٢)، والحديث له شواهد من حديث أبي رافع، وجابر، وأبي هريرة، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، ﷺ.

"اكتب، فوالذي نفسي بيده، ما يخرج منه إلا حق"[(١)] ـوهذه الشبهة قديمة فدحضت في مهدهاـ.

(ج) وقال عمر رضي الله عنه: "إن الله تعالى بعث محمدا وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، وأخشى إن طال بالناس زمان يقول رجل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيترك فريضة أنزلها الله فإن الرجم في كتاب الله تعالى حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت عليه البينة أو كان الحبل أو الاعتراف"[(٢)].

إثـراء

(د) وعن علقمة أن امرأة من بني أسد أتت ابن مسعود فقالت له: بلغني أنك لعنت ذيت وذيت والواشمة والمستوشمة وإني قد قرأت ما بين اللوحين فلم أجد الذي تقول، وإني لأظن على أهلك منها، فقال لها عبد الله: فادخلي وانظري، فدخلت ونظرت، فلم تر شيئا، قال: فقال لها عبد الله: "أما قرأت ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] "قالت: بلى، قال: "فهو ذلك"[(٣)].

(هـ) وكما في معركة بدر حينما سئل النبي ﷺ عن الموضع فقالوا له: أبوحي فعلت أو برأي؟ فقال: برأي...[(٤)]. فعلم أنهم يعرفون أن النبي ﷺ لديه وحي آخر غير القرآن وهي السنة.

(١) أخرجه أبو داود برقم: (٣٦٤٦).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٦٨٢٩)، ومسلم برقم: (١٦٩١).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٤٨٨٦)، ومسلم برقم: (٢١٢٥).
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك برقم: (٥٨٠١)، وابن سعد في الطبقات (٥/ ٤٢)، عن الحباب القصة لها أصل مشهور، مقبول متداول عند عامة أهل السير، ولم يستنكره أحد من أهل العلم.

(ح) وكذلك في حادثة الإفك أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت تنتظر تبرئة الله لها من وحي السنة وليس القرآن، لذا قالت مستصغرة نفسها رضي الله عنها وأرضاها: والله ما كنت أظن أن الله ينزل في شأني وحيا يتلى ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يتلى وأنزل الله ﷻ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١ وما بعدها] العشر الآيات كلها(١).

فكانت تظن فقط أنها تتبرأ عن طريق الوحي غير المتلو وهو وحي السنة النبوية.

وقال حسان بن عطية: "كان جبرائيل ينزل على رسول الله ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن يعلمه إياها كما يعلمه القرآن"(٢).

فدلت هذه النصوص على التسوية بين حكم كتاب الله تعالى، وحكم سنة رسول الله ﷺ في وجوب العمل ولزوم التكليف(٣).

(١) أخرجه البخاري برقم: (٧٥٤٥).

(٢) أخرجه أبو داود في مراسيله باب في البدع برقم: (٥٣٦)، والدارمي في سننه برقم: (٦٠٨)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/ ٨١)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٥٥)، وعزاه الحافظ في الفتح (١٣/ ٣٠٥) للبيهقي بسند صحيح.

(٣) والأدلة كثيرة جدًّا:

فعَن أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَت عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، قَالَ: فَاشتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَتَوا رَسُولَ اللهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَبِ، فَقَالُوا: أَي رَسُولَ اللهِ، كُلِّفنَا مِنَ الأَعمَالِ مَا نُطِيقُ، الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدِ أُنزِلَت عَلَيكَ هَذِهِ الآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "أَتُرِيدُونَ أَن تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهلُ الكِتَابَينِ مِن قَبلِكُم سَمِعنَا وَعَصَينَا؟ بَل قُولُوا: سَمِعنَا وَأَطَعنَا غُفرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيكَ المَصِيرُ"، قَالُوا: سَمِعنَا وَأَطَعنَا غُفرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيكَ المَصِيرُ، فَلَمَّا اقتَرَأَهَا القَومُ، ذَلَّت بِهَا أَلسِنَتُهُم، فَأَنزَلَ اللهُ فِي إِثرِهَا: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللهُ تَعَالَى، =

(٣) ما دل على فضل التمسك بالسنة:

(أ) فعن أبي موسى ﷺ عن النبي ﷺ قال: "إنما مثلي ومثل ما بعثني به كمثل رجل أتى قوما، فقال: يا قوم إني رأيت الجيش بعيني، وإني أنا النذير العريان، فالنجاء، فأطاعه طائفة من قومه، فأدلجوا، فانطلقوا على مهلهم فنجوا، وكذبت طائفة من قومه، فأصبحوا في مكانهم فصبحهم الجيش، فأهلكهم واجتاحهم، فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئت به، ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق"(١).

(ب) وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى"(٢)، فعلق دخول الجنة بطاعته ﷺ.

= فَأَنزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]" قَالَ: نَعَم" ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾[البقرة: ٢٨٦]" قَالَ: نَعَم "﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾[البقرة: ٢٨٦]" قَالَ: نَعَم "﴿وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[البقرة: ٢٨٦]" قَالَ: نَعَم".

وقول الله تعالى: "نعم" إجابة للدعاء في الآية، نقل بوحي السنة، وكذلك حديث مسلم برقم: (٣٩٥): "قسمت الصلاة بيني وبين عبدي في سورة الفاتحة في الصلاة...".

ولما قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِىُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾[التحريم: ٣] فهناك وحي إلهي آخر وهي سنة، "وأظهره الله عليه... قال نبأني العليم الخبير".

وفي قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] فالقبلة التي كانوا عليها كانوا عليها بالسنة ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣] وما جعلنا هذا الجعل كان بالسنة وليس بالقرآن ومنكر هذا الجعل منقلب على عقبيه بنص كتاب الله وسنة النبي ﷺ.

(١) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٨٣)، ومسلم برقم: (٢٢٨٣).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٨٠).

(ج) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: "قال رسول الله إن لكل شيء شرة ولكل شرة فترة[١]، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد أفلح، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك"[٢].

(د) وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "إني تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض"[٣]، فالقرآن والسنة أصل الأدلة.

(٤) ما دل على أن السنة فيها دلالة إلى كل خير:

(أ) فعن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، قال: "دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالس في ظل الكعبة، والناس مجتمعون عليه، فأتيتهم فجلست إليه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فنزلنا منزلا فمنا من يصلح خباءه، ومنا من ينتضل[٤]، ومنا من هو في جشره[٥]، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ، فقال: "إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء، وأمور تنكرونها"[٦].

(١) شرَّة: نشاط ورغبة، وفترة: ضَعَفُ وَوَهَنْ وَسُكون.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم: (٢٤٥٣).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى برقم: (٢٠٣٣٧)، والحاكم في المستدرك برقم: (٣١٩)، والدارقطني في السنن برقم: (٤٦٠٦).
ويشهد له حديث خطبة النبي ﷺ في يوم عرفة كما في صحيح مسلم برقم: (١٢١٨) وذكر فيه: "تركت فيكم ما لم تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله وأنتم مسؤولون عني..".

(٤) ينتضل: من المناضلة وهي الرمي بالنشاب.

(٥) جَشَره: الدواب التي ترعى وتثبت في مكان واحد.

(٦) أخرجه مسلم برقم: (١٨٤٤).

(ب) وعن سلمان ﷺ: "أنه قيل له: لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة؟! قال: سلمان: أجل نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، وأن نستنجي باليمين... الحديث"[(١)].

(ج) وعن أبي ذر ﷺ قال: "تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكر لنا منه علما"[(٢)].

(٥) ما دل على التحذير من مخالفة أمره ورد سنته:

(أ) فعن أبي رافع ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، يقول: لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه.."[(٣)].

(ب) وعن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "من رغب عن سنتي فليس مني"[(٤)].

(ج) وعن ابن عمر ﷺ، عن النبي ﷺ قال: "بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم"[(٥)].

---

(١) أخرجه مسلم برقم: (٢٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم: (١٦٤٧).

(٣) أخرجه أبي داود في سننه (٤٦٠٥)، والترمذي (٢٨٥٤)، وابن ماجه (١٣)، تقدم ذكر شواهده تحت المبحث الثالث: بيان منزلة السنة النبوية في الحديث النبوي.

(٤) أخرجه البخاري برقم: (٥٠٦٣)، ومسلم برقم: (١٤٠١).

(٥) أخرجه أحمد برقم: (٥٦٦٧)، وعلَّق البخاري بعضه فقال: ويذكر عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: "جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري" =

إثــراء

(د) وعن حذيفة رضي الله عنه قال: "أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وآخر ما تفقدون الصلاة، ولتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، وليصلين نساؤكم وهن حيض، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل، لا تخطئون طريقهم، ولا تخطئ بكم، وحتى تبقى فرقتان من فرق كثيرة، تقول إحداهما: ما بال الصلوات الخمس؟ لقد ضل من كان قبلنا، إنما قال الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِ﴾ [هود: ١١٤] لا يصلون إلا ثلاثا، وتقول الأخرى: إنما المؤمنون بالله كإيمان الملائكة، ما فينا كافر ولا منافق، حق على الله أن يحشرهما مع الدجال"(١).

وهذا المعنى موافق لما ثبت من حديث أبي رافع رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: "لألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه"، فإن السنة جاءت مفسرة للكتاب، فمن أخذ بالكتاب من غير معرفة بالسنة زل عن الكتاب كما زل عن السنة(٢).

وكل صاحب بدعة أو فرية ذليل، واستدلوا بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ سَيَنَالُهُمۡ غَضَبٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَذِلَّةٞ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُفۡتَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٢](٣)، وأي ذلة أعظم ممن ترك السنة.

ولأنه حكم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلفون، وإلا فلو كان التشريع من مدركات الخلق لم تنزل الشرائع، ولم يبق الخلاف بين

= أخرجه في صحيحه: (٤/ ٤٠).

(١) أخرجه البخاري برقم: (٥٠٦٣)، ومسلم برقم: (١٤٠١).

(٢) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٢٨).

(٣) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٠٤).

الناس، ولا احتيج إلى بعث الرسل ﷺ[١].

(٦) ما دل على أن المبايعة للحكام تكون على الكتاب والسنة:

المبايعة على الولاية العظمى على الكتاب والسنة فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه: "كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه: وأقر لك بذلك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت"[٢].

فالبيعة أمر ضروري، لا يصلح أمر الناس بدون بيعة، لا بد لهم من شخص يتبعونه، وهذا الشخص له شروطه، وأحكامه، وحقوقه، وعليه أيضا حقوق جاءت بها السنة النبوية، والأمور المجملة جاءت في الكتاب، وتفصيلها جاء في السنة، وفي كتب أهل العلم شرحها وتفصيلها، وألف في ذلك الكتب الخاصة من الأحكام السلطانية وغيرها.

(١) الاعتصام للشاطبي (١/ ٦٨).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٧٢).

بيـان
منزلة السُّنة النبوية
في الحديث النبوي
ما دلّ على
الأمر بطاعة الرّسول ﷺ
والتمسك بسنته
ما دلّ على
أن سنته ﷺ وحي، وحق
ما دلّ على
فضل التمسُّك بالسُّنة
ما دلّ على
أن السنة فيها دلالة إلى
كل خير
ما دلّ على
التحذير من مخالفة أمره
وردّ سنته
ما دلّ على
أن المبايعة للحكام
تكون على الكتاب
والسُّنة

الفصل الثالث

تعظيم السنة وقائلها ﷺ

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: وجوب تعظيم السنة المشرفة.

إن من الفرض اللازم على كل مسلم تعظيم السنة، وتلقيها بالقبول والإذعان والتسليم، وعدم معارضتها بالعقول والآراء والأقيسة والأمثال، والسنة حصن من الله الحصين الذي من دخله كان من الآمنين.

◊ **فمن أدلة تعظيم السنة:**

(أ) قول الله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

فهذا قسم من الله تعالى بربوبيته لمحمد ﷺ الدالة على العناية الخاصة؛ أنهم لا يؤمنون حتى يجعلوك حكما فيما حصل بينهم من نزاع، وتحكيمه في حياته بالرجوع إليه وبعد موته بالرجوع إلى سنته.

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ ﴾ يعني: الاطمئنان والرضا بما قضى به، ﴿وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ أي: ينقادون انقيادا تاما ليس فيه تأخر ولا تقهقر.

فهذه شروط ثلاثة لا يتم الإيمان إلا بها: تحكيم الرسول ﷺ، وألا يجد حرجا فيما قضى، وأن يسلم تسليما تاما.

(ب) وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وصفهم بالإيمان، ﴿أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ وصفهم بالسمع والطاعة، ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ حصر الفلاح فيهم؛ لأنهم حكموا الله ورسوله وأطاعوا الله ورسوله.

(ج) وقول الله تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وهذا تحذير للذين يخالفون عن أمره، ويرغبون عنه أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم.

(د) وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فلا يصح لمؤمن ولا مؤمنة ﴿إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا﴾ من الأمور، وحكما به وألزما به ﴿أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ أي: الخيار، هل يفعلونه أو لا؟

إثراء

(هـ) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه"[(١)].

(١) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٨٨)، ومسلم برقم: (١٣٣٧).

وقال ابن تيمية ﵀: "سبب هلاك الأولين إنما كان كثرة السؤال، ثم الاختلاف على الرسل بالمعصية، كما أخبرنا الله عن بني إسرائيل من مخالفتهم أمر موسى في الجهاد وغيره، وفي كثرة سؤالهم عن صفات البقرة.

لكن هذا الاختلاف على الأنبياء هو -والله أعلم- مخالفة الأنبياء، كما يقول: اختلف الناس على الأمير، إذا خالفوه"(١).

فكلام الأنبياء معمول به ومحتج، فكيف بكلام نبينا محمد ﷺ وقد نقل إلينا بالأسانيد الصحاح، فمن التعظيم للسنة اتباعها وامتثال ما فيها والعمل به.

لذلك كانت وصايا الأئمة باتباع السنة فقال الإمام أحمد بن حنبل ﵀: "أوصيكم ونفسي بتقوى الله العظيم، ولزوم السنة، فقد علمتم ما حل بمن خالفها وما جاء فيمن اتبعها!"(٢).

المبحث الثاني: عصمة النبي ﷺ وبيان حقه.

إن الله تعالى لم يخلق الخلق عبثا، بل خلقهم لحكمة عظيمة وهي عبادته، قال جل شأنه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فإرسال النبي ﷺ نعمة امتن بها ﷻ على هذه الأمة في آيات كثيرة، منها قوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، وجملة الحقوق الواجبة له راجعة إلى معنى شهادة: أن محمدا رسول الله، ومعنى الإيمان به.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٥٧).
(٢) طبقات الحنابلة (١/ ٣٤٢).

ومعنى شهادة أن محمدا رسول الله: تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع. والإيمان به: أي تصديقه، وطاعته واتباع شريعته، فهو معلوم من الدين بالضرورة، ولا يصح الإسلام بدونه، والإيمان به داخل في الركن الرابع من أركان الإيمان الستة، كما في حديث جبريل المشهور(١).

أما تصديقه فيتضمن: إثبات نبوته، وتصديقه فيما جاء به، وأن ما جاء به من عند الله ﷻ يجب اتباعه.

وأما طاعته واتباع شريعته فتعني الانقياد له بفعل ما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، امتثالا لقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

فالنبي ﷺ معصوم وهذه العصمة موجبة لاتباعه، فهو ﷺ له عصمتان: عصمته في دينه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ [النجم: ٣]، وعصمة في نفسه بعدم التعدي عليه: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، فالمعصوم في دينه أولى بالإتباع ممن لا عصمة له.

إن المتتبع لكلام الله ﷻ في القرآن يرى أن الآيات توحي بالحب والحنان في مناداة النبي ﷺ واستحضار مظاهر الرعاية والعناية والتسلية والترويح والتطمين للقلب، **فمن هذه الآيات:**

قوله ﷻ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١-٣] فما تركك ربك ولا جفاك، بل إن من يبغضك مقطوع مبتور فقال ﷻ:

(١) كما في حديث أبي هريرة ﷺ... قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ. أخرجه مسلم برقم: (٨).

﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، فهو مبتور من كل خير في بتر ذكره، وأهله وماله في الدنيا، ويخسر كل ذلك في الآخرة، ويبتر حياته فلا ينتفع بها، ولا يتزود فيها صالحا لمعاده، ويبتر قلبه فلا يعي ولا يؤوله لمعرفته ومحبته والإيمان برسوله، ويبتر أعماله فلا يستعملها في طاعة، ويبتره من الأنصار فلا يجد له ناصرا ولا معينا، ويبتره من جميع القرب والأعمال الصالحة فلا يتذوق لها طعما ولا يجد لها حلاوة، وإن باشرها بظاهره فقلبه شارد عنها والعياذ بالله.

فالله وجدك يتيما فآواك، ووجدك ضالا فهداك، ووجدك عائلا فأغناك، ومع هذا كله فإن لك عند الله ﷻ في الآخرة خيرا مما يعطيك في الدنيا: ﴿وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ ٱلْأُولَىٰ ﴿٤﴾ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ﴾ [الضحى: ٤-٥]، وخفف الأعباء عنك في حملك للرسالة التي أتعبتك: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ١-٤].

كما أمر الله ﷻ الصحابة ﷺ والأمة بعده بتعزيره ﷺ وتوقيره ونصره واتباعه فقال: ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩]، وقال: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

ومن عظيم منزلة النبي ﷺ أن الله ﷻ لا يرتضي عليه التمالؤ من زوجاته فضلا عن غيرهم، فحينما تمالأتا عليه زوجتاه عائشة وحفصة ﷺ قال الله: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤]، بل أتى تهديد بعد ذلك - وهي قضية زوجية -؛ لبيان عظيم منزلة النبي ﷺ عند الله تعالى فقال ﷻ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ

سَيِّحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥].

وحذر ﷺ الصحابة ووجههم إذا دخلوا في ضيافة النبي ﷺ، وعند دخولهم لبيته، وانتشارهم بعد الطعام، وكيف يتخاطبون مع أزواجه ﷺ، بل لا يحق لأحد أن يتزوج أحد من زوجاته بعد وفاته ﷺ، وكل هذا من العناية بحقه.

وأعظم من ذلك أنه لن يكتمل إيمان المسلم حتى يكون النبي ﷺ أحب إليه من نفسه وماله وولده ووالده والناس أجمعين، قال تعالى: ﴿وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ [التوبة: ١٢٠]، وقال تعالى: ﴿ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

ومن أدلة تعظيمه أن الله ﷻ نهى عن التقدم بين يدي الله ورسوله ورفع الصوت عند رسول الله ﷺ ومناداته كمناداتنا بعضنا لبعض فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ١-٢]، وهذه الآية "أصل في ترك التعرض لأقوال النبي ﷺ وإيجاب اتباعه، والاقتداء به؛ ولذلك "قال النبي ﷺ في مرضه: مروا أبا بكر فليصل بالناس، فقالت عائشة لحفصة: قولي له: إن أبا بكر رجل أسيف، وأنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس من البكاء، فمر عليا فليصل بالناس، فقال النبي ﷺ: إنكن لأنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس"[(١)].

(١) وقوله ﷺ: "إنكن صواحب يوسف" أي: مثلهن في إظهار خلاف ما في الباطن، فإن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة عن الصديق لكونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه، ومرادها زيادة على ذلك، وهو أن لا يتشاءم الناس به، وهذا مثل زليخا، =

ووصف الذين ينادونه من وراء الحجرات بأنهم قوم لا يعقلون ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤].

فبعد هذا التحذير الإلهي للمؤمنين بأن يلتزموا الأدب في مخاطبة النبي ﷺ وهم صفوة الأمة خشية أن تحبط أعمالهم وهم لا يشعرون، فأتى الترغيب بعد التحذير المخيف وأن من يغض صوته عند النبي ﷺ فإنه يفضي إلى رضوان الله، بل وصفهم الله بالذين امتحن الله قلوبهم للتقوى وأن لهم مغفرة وأجرا عظيما.

وقد أجمعت الأمة على أن عدم احترام النبي ﷺ المشعر بالغض منه أو التنقص منه أو الاستخفاف به أو الاستهزاء به ردة عن الإسلام وكفر بالله تعالى.

ولقد امتثل وطبق عظيم المحبة أزواج النبي ﷺ وأصحابه أعظم مثال، بل إن الأمر تجاوز إلى أن العجماوات والجمادات يتسابقون إلى محبته ﷺ.

فمن حق النبي ﷺ على أمته محبته ﷺ: فالمرء يحشر مع من أحب كما ثبت في الصحيح من حديث أنس رضي الله عنه، فالناس متفقون على أن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها ولا أعظم ولا أجل من إحسان النبي ﷺ لأمته، وهو محبوب لذاته وما قام به من تأدية رسالته، فكيف به وقد استجمع موجبات محبته التي تجمع حوله القلوب ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، فنسأل الله أن يحشرنا معه ﷺ.

= استدعت النسوة وأظهرت لهنّ الإكرام بالضيافة، وغرضها أن ينظرن إلى حُسْن يوسف ويعذرنها في محبته.
إرشاد الساري للقسطلاني (٢/ ٣٦)، وأحكام القرآن لابن العربي (٧/ ١٦٠).

إثـراء

لهذا وذاك فإن الله ﷻ لم يخاطب الرسول ﷺ باسمه تعظيما له، فقد ذكر أبو نعيم: "**ومن فضائله**: إخبار الله ﷻ عن إجلال قدر نبيه ﷺ، وتبجيله، وتعظيمه، وذلك أنه ما خاطبه في كتابه، ولا أخبر عنه إلا بالكناية التي هي النبوة والرسالة التي لا أجل منها فخرا، ولا أعظم خطرا، وخاطب غيره من الأنبياء وقومهم، وأخبر عنهم بأسمائهم، ولم يذكرهم بالكناية التي هي غاية المرتبة، إلا أن يكون الرسول ﷺ في جملتهم بمشاركته معهم في الخطاب والخبر، فأما في حال الانفراد، فما ذكرهم إلا بأسمائهم، والكناية عن الاسم غاية التعظيم للمخاطب المجلل، والمدعو العظيم؛ لأن من بلغ به غاية التعظيم كني عن اسمه، إن كان ملكا قيل له: يا أيها الملك، وإن كان أميرا قيل له: يا أيها الأمير، وإن كان خليفة قيل: يا أيها الخليفة، وإن كان ديانا قيل: يا أيها الحبر، أيها القس، أيها العالم، أيها الفقيه، ففضل الله ﷻ نبيه ﷺ، وبلغ به غاية الرتبة، وأعالي الرفعة، فقال لنبيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٤]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ [المائدة: ٤١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] في آيات كثيرة، وخاطب آدم ومن دونه من النبيين بأسمائهم، وكذلك الإخبار عنهم، فقال: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] في الإخبار عنه، و﴿يَٰنُوحُ ٱهۡبِطۡ﴾ [هود: ٤٨]، ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبۡنَهُۥ﴾ [هود: ٤٢]، و﴿يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ أَعۡرِضۡ عَنۡ هَٰذَآ﴾ [هود: ٧٦]، و﴿وَإِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ مِنَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ [البقرة: ١٢٧]، و﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [الأعراف: ١٤٤]، وقال: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيۡهِ﴾ [القصص: ١٥]، و﴿يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱذۡكُرۡ نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ﴾ [المائدة: ١١٠]، و﴿وَإِذۡ قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ يَٰبَنِيٓ

إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ [الصف: ٦]، وكذلك غيرهم من الأنبياء ﴿يَٰهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ﴾ [هود: ٥٣]، و﴿يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ [الأعراف: ٧٧]، و﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ﴾، ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ﴾ [ص: ٣٤]، و﴿يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ﴾ [مريم: ٧]، و﴿يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [مريم: ١٢]، كل أولئك خوطبوا بأسمائهم؛ فكل موضع ذكر محمدا ﷺ باسمه أضاف إليه ذكر الرسالة، فقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، وقال: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقال: ﴿وَءَامَنُواْ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ [محمد: ٢]، فسماه ليعلم من جحده أن أمره وكتابه هو الحق؛ ولأنهم لم يعرفوه إلا بمحمد، ولو لم يسمه لم يعلم اسمه من الكتاب، وكذلك سائر الأنبياء لو لم يسموا في الكتاب ما عرفت أساميهم كتسمية الله له محمدا، وذلك كله زيادة في جلالته، ونبالته، ونباهته، وشرفه؛ لأن اسمه مشتق من اسم لله كما مدحه عمه **فقال:**

وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

ثم جمع في الذكر بين اسم خليله ونبيه، فسمى خليله باسمه وكنى حبيبه بالنبوة، فقال: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾ [آل عمران: ٦٨]، فكناه إجلالا، ورفعه لفضل مرتبته، ونباهته عنده، ثم قدمه في الذكر على من تقدمه في البعث، فقال: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [النساء: ١٦٣] إلى قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥]، وقال: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧]"[(١)].

(١) دلائل النبوة، (ص: ٤٠)، وذكر الفيروزآبادي في بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (١/ ١٧١٨) خمسون آية قرن الله ذكر نبيه معه ﷺ.

المبحث الثالث: العمل على تطبيق السنة عند خير القرون[١].

شهد المسلمون أن محمدا ﷺ هو رسول الله حقا، بدلالة المعجزات التي أجراها الله على يديه، وهذا يقتضي الإيمان بعصمته من الكذب فيما يبلغنا إياه عن ربه ﷻ، وما جاء به من أمر الدين.

وأخبر أن في التمسك بالسنة، كالكتاب، أمانا من الضلال، وهذا يقتضي أنها حق ودليل صحيح على الأحكام، كما تقدم من ذكر الأدلة.

لذلك قال ﷺ: "ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه"[٢]، أي: أوتيت القرآن وأوتيت مثله من السنة التي لم ينطق بها القرآن، مثل: تحريم الخبائث؛ وفصل بعضها في القرآن، كالميتة والدم ولحم الخنزير؛ وبعضها في السنة، كما في حديث النهي عن لحوم الحمر الأهلية، وكل ذي مخلب من الطير، وكل ذي ناب من السباع.

وهذا متقرر عند الصحابة ﷺ في تعلمهم لأحكام الدين، فإذا وجدوا السنة عملوا بها، وجعلوها حجة في الدين، ولم يستجيزوا مخالفتها وإغفالها واطراحها، فإذا اختلفوا يتم رفع الخلاف بذكر آية أو حديث عن النبي ﷺ، وعليه سار الخلفاء الراشدون ﷺ:

فأبو بكر ﷺ قال: "يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: "إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم

(١) لحديث: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونمهم..."، وخصصتُ الذِّكر بخير القرون عن بقية الأمة للخيرية التي ذكرها ﷺ في الحديث، ولأنه ﷺ قال: وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده برقم: (١٧١٧٤).

الله بعقابه"[١]، فوضح أبو بكر ﷺ الفهم الصحيح للآية لتبيين النبي ﷺ بذلك.

وطلبت فاطمة والعباس من أبي بكر ﷺ ميراثهما من النبي ﷺ، فمنعهما أن يعطيهما شيئا، وقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا نورث، ما تركنا صدقة"[٢]، فخصصت السنة عموم القرآن في تقسيم المواريث.

وأمر أبو بكر ﷺ عماله على الصدقة أن يعملوا بما سنه رسول الله ﷺ وهذا نص مطلع كتابه: عن أنس بن مالك ﷺ أن أبا بكر ﷺ كتب لهم: "إن هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله، فمن سألها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سئل فوق ذلك فلا يعط"[٣] ثم بين المقادير، فأوامر الله ﷻ لرسوله ﷺ تأتي عن طريق الوحي، وفرائض الزكاة هنا من وحي السنة.

وعمر ﷺ لما جادل أبا بكر ﷺ في قتال مانعي الزكاة، قال: "كيف تقاتلهم وقد قال رسول الله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله"، فقال أبو بكر ﷺ: "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال"[٤].

وكان عمر ﷺ يقصر في السفر الآمن، ويقول: "سألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته"[٥].

وذكر الناس في يوم الفطر والنحر، وقال: "إن رسول الله ﷺ قد نهاكم

(١) أخرجه أبو داود برقم: (٤٣٣٨)، والترمذي برقم: (٢١٦٨)، وابن ماجه برقم: (٤٠٠٥).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٣٠٩٣)، ومسلم برقم: (١٧٥٧).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (١٤٥٤).
(٤) أخرجه البخاري برقم: (١٤٠٠)، ومسلم برقم: (٢٠).
(٥) أخرجه مسلم برقم: (٦٨٦).

عن صيام هذين العيدين"[١].

وعن عثمان ﷺ قال: في مملوكة ولدت من زنا: "أقضي بينكما بقضاء رسول الله ﷺ: الولد للفراش، وللعاهر الحجر"[٢].

وعن أبي هريرة وزيد بن خالد ﷺ قالا: كنا عند النبي ﷺ فقال: "لأقضين بينكما بكتاب الله"[٣]، أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، لكي يبين أن السنة يطلق عليها كتاب الله؛ لأنها بوحيه وتقديره، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، فهنا أمعن رسول الله ﷺ في بيان مكانة السنة حتى جعل السنة داخلة في عموم لفظ الكتاب حال إطلاقه، فقضى ﷺ بقضاء ليس كله مما نص الله ﷻ عليه في القرآن الكريم، فالكتاب إذا أطلق يدخل فيه سائر الوحي من كلامه ﷻ، وكذلك كلام رسول الله ﷺ.

وكان عثمان ﷺ يعلم الناس الوضوء بفعله، ويقول: "رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا"[٤].

وعن علي ﷺ جلد الشارب أربعين، واحتج بسنة النبي ﷺ، ورجم الزانية محتجا بأن ذلك سنة رسول الله[٥].

وفي وقائع كثيرة لا حصر لها ثبتت عن الخلفاء الأربعة الراشدين، وغيرهم من الصحابة الأكرمين ﷺ، مما لا يدع مجالا للشك أنه كان متقررا

(١) أخرجه البخاري برقم: (٥٥٧١).
(٢) أخرجه أحمد في مسنده برقم: (٤٦٧).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٧٨)، ومسلم برقم: (١٦٩٧).
(٤) أخرجه البخاري برقم: (١٥٩)، ومسلم برقم: (٢٢٦).
(٥) قصة الجلد في صحيح البخاري برقم: (٦٧٧٩)، ومسلم برقم: (١٧٠٧)، وحديث الرجم في صحيح البخاري برقم: (٦٨١٢)، وفي المسند ذكر القصة برقم: (٨٣٩).

لديهم أن سنة رسول الله ﷺ حجة لله على عباده، وأن العمل بها عمل بدين الله وشرعه، فانعقد على ذلك إجماعهم، ولم يخالف فيه أحد منهم، واستمرت الأمة الإسلامية على ذلك، بل قال الشوكاني: "إن ثبوت حجيتها، واستقلالها بتشريع الأحكام، ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام"(١).

بل وبسبب تعظيم الصحابة للسنة وتطبيقهم لها في حياتهم العملية أثنا الله تعالى على الصحابة وزكاهم وزكا منهاجهم، ومدح من بعدهم بقيد "أن يسير على منهاجهم وهديهم" قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، قال ابن تيمية: "فرضي عن السابقين مطلقا، ورضي عمن اتبعهم بإحسان"(٢).

لذلك إذا قال أحد الصحابة بوجوب شيء في مسألة فمن قلت التوفيق آلا يلتفت إلى قوله، وتأمل قول الإمام الشافعي: "وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا"(٣)، فالصدر الأول مأمورون باتباع طريقتهم ومنهاجهم الذي كان على طريق الكتاب والسنة، بل قول الصحابي حجة معروف من زمن الصحابة أنفسهم.

قال شيخ الإسلام: "فأمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين، وهذا يتناول

(١) إرشاد الفحول (ص: ٣٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٥/ ١٥٥). فمما يبين هذا المبحث أيضا أنه مما تواتر عن الصحابة في جميع شؤون حياتهم التسليم بسنته ﷺ، فعملوا بها في أقضيتهم، ومعاملاتهم، وسلوكهم، وأحوالهم، وأخبارهم، وأسفارهم، وصلاتهم، وصيامهم، وزكاتهم، وفي كل شيء من أمور دينهم ونياهم، وهذا مما أجمعت عليه الأمة، بل توعَّد الله ﷻ من لا يتبع سبيلهم بقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] فمن يتبع غير سبيل المؤمنين فإن مصيره جهنم بنص كتاب الله ﷻ.

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ١١٠).

الأئمة الأربعة، وخص أبا بكر وعمر بالاقتداء بهما، ومرتبة المقتدى به في أفعاله وفيما سنه للمسلمين: فوق سنة المتبع فيما سنه فقط، وفي صحيح مسلم أن أصحاب النبي ﷺ كانوا معه في سفر فقال: "إن يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا"(١)، وقد ثبت عن ابن عباس: أنه كان يفتي من كتاب الله؛ فإن لم يجد فبما سنه رسول الله ﷺ فإن لم يجد أفتى بقول أبي بكر وعمر؛ ولم يكن يفعل ذلك بعثمان وعلي، وابن عباس حبر الأمة وأعلم الصحابة وأفقههم في زمانه؛ وهو يفتي بقول أبي بكر وعمر: مقدما لقولهما على قول غيرهما من الصحابة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل"(٢).

(١) أخرجه مسلم برقم: (٦٨١).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٠٠)، الحديث متفق عليه، بدون زيادة وعلمه التأويل، بل دعا له النبي ﷺ في أكثر من موطن وقَالَ: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الحِكْمَةَ".

الفصل الرابع

مهمة النبي ﷺ، ومجالات خدمة سنته للقرآن، وتفردها بالوحي، ومرتبتها

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تحديد المهمات النبوية وبيان دور الأفعال النبوية في أدائها على الوجه الأكمل.

تعرضت آيات الكتاب العزيز، بالتفصيل، للغرض من البعثة النبوية الشريفة.

- فذكرت أن الله أرسل رسوله ﴿رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].
- و﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].
- و﴿لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [يس: ٧٠].
- و﴿لِّيُخْرِجَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [الطلاق: ١١].
- و﴿لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥].
- و﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].
- و﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

فهو ﷺ رحمة، وحجة، ونذيرا، ويخرج العباد من الظلمات إلى النور، وعـدلا، ويقـرئهم، ويطهـرهم، ويعلمهـم ويبـين شـرع الله، لـذلك قـال ﷺ: "إن الله لـم يبعثني معنتـا، ولا متعنتـا، ولكـن بعثني معلمـا ميسـرا"(١)، وفـي سـبيل تحقيـق هـذه الأهـداف السـامية، أنـزل الله تعـالى كتابـه العظـيم، علـى رسوله الكريم.

تدبيران كل منهما بالغ الحكمة:

(١) أن جعل الله بين أيدي البشر كتابا مشتملا على ما يريد لهم أن يعلموه، وما يريد لهم أن يعملوا به.

(٢) وأن حمل هذا الكتاب بشرا اختاره لكي يؤديه عن الله إلى عباد الله.

وهما تدبيران متكاملان، يكونان تدبيرا واحدا، هدفه: أن يعلم العباد ما يريد الله منهم، فتكون له عليهم الحجة، فيؤمن به من شاء الله له أن يؤمن، فتتحقق لـه رحمـة الله، ويحـق القـول علـى الكـافرين، ولتنفـذ شـريعة الله فـي الأرض فيقوم الناس بالقسط، ويخرج الناس من الظلمات إلى النور، وبذلك تتحقق الأهداف المطلوبة من البعثة النبوية.

المبحث الثاني: مجالات خدمة السنة الشريفة للقرآن الكريم.

(١) **تقرير وتوكيد لما في القرآن:** فتثبت حقائقه بما يقطع احتمال المجاز، وذلك بأن تأمر بعين ما أمر به، وتنهى عن عين ما نهى عنه، وتخبر بعين ما أخبر به.

مثالـه: أن الله ﷻ أمـر بإقـام الصـلاة، وإيتـاء الزكـاة، وإتمـام الصـوم، والحج، ونحوها من الفرائض، أي: الأمر بأصل الفعل، فجاءت السنة آمرة بذلك أيضا، وفعلها النبي ﷺ.

(١) أخرجه مسلم برقم: (١٤٧٨).

وكذلك جاء الكتاب ناهيا عن نكاح الربيبة، والجمع بين الأختين، فنهى النبي ﷺ من ذلك وأكد أنه حرام[(١)]؛ وهذا النوع بيان التقرير لما في القرآن العظيم.

(٢) **تفسير ما أجمل من القرآن:** وذلك أن يرد القرآن بنص لا يدرى المراد به أصلا، ولا يتمكن المجتهد من استنباط التفاصيل، إذ إنها تعلم من قبل القائل الأول.

ومثاله: أنه ﷻ أمر بالصلاة، ولم يبين أوقاتها، ولا أعدادها، ولا عدد ركعاتها، ولا هيئاتها؛ فلا اللغة تبين ذلك من لفظ (الصلاة)، ولا أحيل في بيانها على شيء آخر، فلم يبق إلا أن يبين ذلك من قبل الله تعالى، فكان ذلك بالسنة؛ وهذا النوع بيان التفسير.

(٣) **بيان تخصيص العموم، وتقييد المطلق، وإرادة خلاف الظاهر:** فالأول: مثل أن الله أمر بقطع يد السارق، وهذا يعم سارق القليل والكثير، وجاء في الحديث إخراج صور معينة، لا قطع فيها، كمن سرق دون النصاب، أو سرق الثمر المعلق وأكله في مكانه. فهذا بيان أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [سورة المائدة: ٣٨] ما عدا ما أخرج بالسنة فخصص عمومها؛ ومن هذا النوع سائر ما بين من الشرائط لتنفيذ الأوامر الشرعية في العبادات والحدود وغيرها.

والثاني: وهو تقييد المطلق: مثل قوله تعالى في كفارة اليمين: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩] قال النبي ﷺ لمن أراد عتق جارية بكماء، كفارة عن

(١) النهي عن الربيبة في صحيح البخاري برقم: (٥١٠٦)، باب ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣]، وعن الجمع بين الأختين في صحيح البخاري برقم: (٥١٠٧)، باب ﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣].

ضربه لها: "أعتقها فإنها مؤمنة"[(١)] فقاس بعض الفقهاء على ذلك كفارة اليمين وأوجب فيها أن تكون مؤمنة.

والثالث: إرادة خلاف الظاهر، فمثاله ما ورد أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ﴾ [الأنعام: ٨٢] أهم ذلك الصحابة ﷺ، وقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟ فبين لهم ﷺ أنه تعالى يريد بالظلم الشرك خاصة.

(٤) تبديل ما في القرآن بأحكام أخرى وهو النسخ[(٢)].

مثاله: نسخ آية عشر رضعات، حيث نسخت تلاوة وحكما بالسنة، فقد روى مسلم في صحيحه وغيره من حديث عائشة ﷺ: قالت: كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات.

وقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، فهذه الآية منسوخة على قول الكثير من أهل العلم بحديث: "لا وصية لوارث"[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم برقم: (٥٣٧).

(٢) نسخ السنة لنصوص القرآن الكريم، سواء بالآحاد أو المتواتر، اختلف فيها العلماء على قولين:
القول الأول: لا يجوز نسخ السنة الآحادية لنصوص القرآن الكريم: وهو قول جماهير الأصوليين، منهم الشافعي وأحمد، واختاره ابن قدامة، وابن تيمية.
القول الثاني: يجوز نسخ السنة الآحادية لنصوص القرآن الكريم، وإليه ذهب بعض الأصوليين من الحنفية.
انظر: البحر المحيط للزركشي (٥/ ٢٦٢ـ ٢٧٢)، والسبكي في جمع الجوامع (ص: ٥٧)، والشوكاني في إرشاد الفحول (٢/ ٦٧) وبين أن النسخ يكون في الحكم لا في النص القطعي فقال: "أَنَّ النَّاسِخَ فِي الْحَقِيقَةِ إنَّمَا جَاءَ رَافِعًا لِاسْتِمْرَارِ حُكْمِ الْمَنْسُوخِ وَدَوَامِهِ، وَذَلِكَ ظَنِّيٌّ وَإِنْ كَانَ دَلِيلُهُ قَطْعِيًّا، فَالْمَنْسُوخُ إنَّمَا هُوَ هَذَا الظَّنِّيُّ، لَا ذلك القطعي، فتأمل هذا".

(٣) أخرجه أبو داود برقم: (٢٨٧٠)، والترمذي برقم: (٢٢٥٣)، وابن ماجه برقم: (٢٧١٣)، =

(٥) انفراد السنة بأحكام ليست في القرآن، وهذا النوع قسمان[(١)]:

(أ) قسم يرجع إلى القرآن بنوع من القياس، أو من العمل بالمقاصد العامة:

فمثال القياس: أن الله تعالى قال: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ ﴾ [النساء: ٢٣] فذكر سبع محرمات بالنسب واثنتين بالرضاعة، فجاءت السنة تحرم سائر النساء السبع من الرضاع، بحديث: "يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة"[(٢)].

ومثال العمل بالمقاصد العامة: إباحة المسح على الخفين، والعمامة، والجبيرة، رخصة لدفع الحرج أو الضرر المشهود لهما في القرآن.

(ب) وقسم يرجع إلى القرآن بدلالته إلى العمل بالسنة:

ومثاله: ما ورد عن عبد الله بن مسعود ﷺ، أنه قال: "لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله"، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت كيت وكيت؟ فقال: "وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله... "[(٣)].

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر: ٧]

= وبوب البخاري في صحيحه (٤/ ٤) "بَابٌ: لاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ". والحديث صحيح بمجموع طرقه، وقد جمع طرق هذه الأحاديث أو بعضها الزيلعي في "نصب الراية" (٤/ ٤٠٣ - ٤٠٥) ثم قال عقب هذا الحديث: "قال أحمد والبخاري وجماعة من الحفاظ: ما رواه إسماعيل بن عياش عن الشاميين فصحيح، وما رواه عن الحجازيين فغير صحيح، وهذا رواه عن شامي ثقة"، وابن حجر في "التلخيص الحبير" (٣/ ١٠٦ - ١٠٧).

(١) الموافقات (٤/ ١٢ وما بعدها).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٤٨٨٦)، ومسلم برقم: (٢١٢٥).

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٥٢٣٩)، ومسلم برقم: (١٤٤٤).

ولو أنه ﷺ أجابها إذ أنكرت كون ذلك في القرآن، بأنه بيان لقوله تعالى عن الشيطان: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] لكان جوابا، ولكنه قطع عليها خط الرجعة، بما يدل على حجية السنة ولو كانت مستقلة عن القرآن في الدلالة على الأحكام.

ومن ذلك أن السنة نهت عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير[(١)]، وحرمت على المحرم لبس الثياب المفصلة المخيطة، وليس ذلك في القرآن.

المبحث الثالث: سنن رسول الله ﷺ التي ليس فيها نص كتاب، هل سنها بوحي أم بغير وحي؟

قال ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعۡجَلۡ بِٱلۡقُرۡءَانِ مِن قَبۡلِ أَن يُقۡضَىٰٓ إِلَيۡكَ وَحۡيُهُۥۖ﴾ [طه: ١١٤] يقول جل ثناؤه لنبيه محمد ﷺ: ولا تعجل يا محمد بالقرآن، فتقرئه أصحابك، أو تقرأه عليهم، من قبل أن يوحى إليك بيان معانيه[(٢)].

فتقرير رسول الله ﷺ للسنن وحي، يدل على ذلك:

(١) ظاهر قول الله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، ولم يقل: وما ينطق بالهوى؛ لأن نطقه عن الهوى أبلغ، فإنه يتضمن أن نطقه لا يصدر عن هوى، وإذا لم يصدر عن هوى فكيف ينطق به؟ فتضمن نفي الأمرين: نفي الهوى عن مصدر النطق، ونفيه عن نفسه.

فنطقه بالحق، ومصدره الهدى والرشاد، لا الغي والضلال، ثم قال:

(١) أخرجه مسلم برقم: (١٩٣٤).
(٢) تفسير الطبري (١٨/ ٣٨٢).

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤]، فأعاد الضمير على المصدر المفهوم من الفعل، أي: ما نطقه إلا وحي يوحى، فالضمير عائد إليه لا إلى القرآن، فإنه يعم نطقه بالقرآن والسنة، وإن كليهما وحي يوحى[(١)]، ثم إن الآية نفت الهوى ولم تنفي الاجتهاد، وهو موجب للاتباع لوجود العصمة وسلامة الاجتهاد.

(٢) قال ابن حزم: "فأخبر تعالى أن كلام نبيه ﷺ كله وحي، والوحي بلا خلاف ذكر، والذكر محفوظ بنص القرآن. فصح بذلك أن كلامه ﷺ كله محفوظ بحفظ الله ﷻ، مضمون لنا أنه لا يضيع منه شيء، إذ ما حفظ الله تعالى فهو باليقين لا سبيل إلى أن يضيع منه شيء، فهو منقول إلينا كله "[(٢)].

وقال أيضا: "والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه: من قرآن، أو سنة"[(٣)].

(٣) وعن طاووس، عن أبيه: أن عنده كتابا نزل به الوحي، وما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول فإنما نزل به الوحي[(٤)].

(٤) ما ثبت عن حسان بن عطية، قال: "كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن"[(٥)]، وفي رواية قال: "كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن يعلمه إياها، كما يعلمه

(١) انظر: التبيان في أقسام القرآن (ص: ٢٤٧) بتصرف.
(٢) الإحكام في أصول الأحكام (١/ ٩٥).
(٣) الإحكام في أصول الأحكام (١/ ١١٥).
(٤) مسند الشافعي (ص: ٢٦٤).
(٥) أخرجه الدارمي في سننه برقم: (٦٠٨)، وقد تقدم في المبحث الثالث: بيان منزلة السنة النبوية في الحديث النبوي، تحت ثانيًا: ما دلّ على أن سنته ﷺ وحي، وحق.

القرآن"[(١)]، وغيرها من نصوص السلف التي تدل على استقرار أن السنة وحي عندهم.

(٥) واستدل من السنة بما روي عن أبي هريرة ﷺ قال: لما فتح الله على رسول الله ﷺ مكة، قام رسول الله ﷺ فيهم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "إن الله تعالى حبس عن مكة القبل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين، وإنما أحلت لي ساعة من النهار، ثم هي حرام إلى يوم القيامة، لا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يفدو وإما أن يقتل"، فقام رجل يقال له: أبو شاه من أهل اليمن، فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي، فقال رسول الله ﷺ: "اكتبوا لأبي شاه"، قال: فقام عباس ﷺ - أو قال: قال عباس ﷺ: يا رسول الله: إلا الإذخر، فإنه لقبورنا ولبيوتنا، فقال رسول الله ﷺ: "إلا الإذخر"، قال الوليد: فقلت للأوزاعي: ما قوله: اكتبوا لأبي شاه؟، قال: يقول: اكتبوا له خطبته التي سمعها من النبي ﷺ، قال: فرأى النبي ﷺ من المصلحة إجابة العباس ﷺ إلى إباحة قطع الإذخر[(٢)].

فإنه إنما سأل رسول الله ﷺ مراجعة ربه في الإذخر، كما طلب موسى ﷺ من النبي ﷺ ليلة المعراج مراجعة ربه في تخفيف الصلاة عن أمته فردت من خمسين إلى خمس، وكما أمر النبي ﷺ أن يقرأ على حرف فراجع فيه مرة بعد مرة حتى رد إلى سبعة أحرف.

(١) أخرجه المروزي في سننه برقم: (١٠٢).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٢٤٣٤)، ومسلم برقم: (١٣٥٥)، وهذا أصح حديث في الباب، قال أبو عبدالرحمن عبد الله ابن الإمام أحمد: "لَيْسَ يُرْوَى فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ شَيْءٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ، قَالَ: "اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ" مَا سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، خُطْبَتَهُ" مسند أحمد (١٢/ ١٨٥)

فإن قيل: قد كان من النبي ﷺ جواب العباس رضي الله عنه في الحال بلا زمان بين السؤال وبين الجواب، فكيف يكون فيه الوحي بذلك الجواب؟

فإنا نقول: يحتمل أن يكون في لطيف قدرة الله تعالى مجيء الوحي بالجواب في ذلك الوقت، ويحتمل أن يكون جبريل حاضرا، فألقى جبريل إليه الجواب في الحال، كما قال النبي ﷺ للذي سأله فقال: يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر الله ﷻ عني خطاياي؟ قال رسول الله ﷺ: "نعم"، فلما ولى دعاه فقال له: "إلا أن يكون عليك دين، كذلك قال لي جبريل"[(١)].

وروي أن النبي ﷺ قال لحسان بن ثابت رضي الله عنه في هجائه المشركين: "اهجهم وجبريل معك"[(٢)].

فإذا كان جبريل مع حسان رضي الله عنه لمهاجاته قريشا، فبأن يكون مع النبي ﷺ في خطبته وتعليمه وتوجيهه التي يخبر فيها عن الله تعالى بشرائع الدين أولى.

وقال بعض أهل العلم: ألقي في روع النبي ﷺ كل ما سنه.

واحتج بالحديث الذي عن المطلب بن حنطب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ما تركت شيئا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئا مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فأجملوا في الطلب"[(٣)].

قال الشافعي رحمه الله: "فلم أعلم من أهل العلم مخالفا في أن سنن

(١) أخرجه مسلم برقم: (١٨٨٥).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٣٢١٣)، ومسلم برقم: (٢٤٨٦).
(٣) أخرجه الشافعي في المسند برقم: (٦٧٣)، وعبد الرزاق في المصنف (١١/ ١٢٥).

رسـول الله ﷺ مـن ثلاثـة وجـوه، فـاجتمعوا منهـا علـى وجهـين، والوجهـان يجتمعان ويتفرعان:

أحـدهما: مـا أنـزل الله فيـه نـص كتـاب، فبـين رسـول الله ﷺ مثـل نـص الكتاب.

والآخر: ما أنزل الله فيه جملة كتاب، فبين عن الله تعالى معنى ما أراد، وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيهما.

والوجـه الثالـث: ما سن رسول الله ﷺ فيما ليس فيه نص كتاب... وأي هـذا كـان فقـد بين الله تعـالى أنـه فـرض فيـه طاعـة رسـول الله ﷺ ولـم يجعـل لأحد من خلقه عذرا بخلاف أمر عرفه من أمر رسول الله ﷺ"[1].

إثـراء

قـال ابـن القـيم رحمه الله: "وأنكـر الإمـام أحمـد والشـافعي علـى مـن رد أحاديث رسول الله ﷺ لزعمه أنها تخالف ظاهر القرآن، وللإمام أحمد في ذلك كتاب مفرد سماه كتاب طاعة الرسول ﷺ.

والـذي يجـب علـى كـل مسـلم اعتقـاده: أنـه لـيس فـي سـنن رسـول الله ﷺ الصـحيحة سـنة واحـدة تخـالف كتـاب الله، بـل السـنن مـع كتاب الله على ثلاث منازل.

المنزلة الأولى: سنة موافقة شاهدة بنفس ما شهد به الكتاب المنزل.

المنزلـة الثانيـة: سـنة تفسـر الكتـاب، وتبـين مـراد الله منـه، وتقيد مطلقه.

المنزلة الثالثة: سنة متضمنة لحكم سكت عنه الكتاب فتبينه بيانا مبتدأ ولا يجوز رد واحدة من هذه الأقسام الثلاثة وليس للسنة مع كتاب

(١) الرسالة فقرة: (٣٠٨).

الله منزلة رابعة"[(١)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: "وأما الثاني فما أنزله الله في السور المدنية من شرائع دينه وما سنه الرسول ﷺ لأمته، فإن الله سبحانه أنزل عليه الكتاب والحكمة وامتن على المؤمنين بذلك وأمر أزواج نبيه بذكر ذلك فقال: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣] وقال: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ١٦٤] وقال: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

قال غير واحد من السلف: الحكمة هي السنة؛ لأن الذي كان يتلى في بيوت أزواجه ﵃ سوى القرآن هو سننه ﷺ ولهذا قال ﷺ: "ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه" وقال حسان بن عطية: كان جبريل ﵇ ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل بالقرآن فيعلمه إياها كما يعلمه القرآن.

وهذه الشرائع التي هدى الله بها هذا النبي وأمته مثل: الوجهة والمنسك والمنهاج.

وذلك مثل الصلوات الخمس في أوقاتها بهذا العدد وهذه القراءة والركوع والسجود واستقبال الكعبة.

ومثل فرائض الزكاة ونصبها التي فرضها في أموال المسلمين: من الماشية والحبوب والثمار والتجارة والذهب والفضة ومن جعلت له؛ حيث يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ

(١) الطرق الحكمية (ص: ٦٥).

وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠].

ومثل صيام شهر رمضان، ومثل حج البيت الحرام، ومثل الحدود التي حدها لهم: في المناكح والمواريث والعقوبات والمبايعات.

ومثل السنن التي سنها لهم: من الأعياد والجمعات والجماعات في المكتوبات والجماعات في الكسوف والاستسقاء وصلاة الجنازة والتراويح.

وما سنه لهم في العادات مثل: المطاعم والملابس والولادة والموت ونحو ذلك: من السنن والآداب والأحكام التي هي حكم الله ورسوله بينهم: في الدماء والأموال والأبضاع والأعراض والمنافع والأبشار وغير ذلك من الحدود والحقوق إلى غير ذلك مما شرعه لهم على لسان رسوله ﷺ...

وجعل فيها من تقوم به الحجة إلى يوم القيامة، ولهذا كان إجماعهم حجة كما كان الكتاب والسنة حجة، ولهذا امتاز أهل الحق من هذه الأمة والسنة والجماعة: عن أهل الباطل؛ الذين يزعمون أنهم يتبعون الكتاب ويعرضون عن سنة رسول الله ﷺ وعما مضت عليه جماعة المسلمين، فإن الله أمر في كتابه باتباع سنة رسوله ﷺ ولزوم سبيله وأمر بالجماعة والائتلاف ونهى عن الفرقة والاختلاف فقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ٦٤] وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١] وقال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]، وقال

تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣] وقال تعالى:﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥] ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥] وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وقال تعالى في أم الكتاب: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦-٧]، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: "اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون".

فأمر سبحانه في "أم الكتاب" التي لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها والتي أعطيها نبينا ﷺ من كنز تحت العرش التي لا تجزئ صلاة إلا بها: أن نسأله أن يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم عليهم غير المغضوب عليهم كاليهود ولا الضالين كالنصارى.

وهذا "الصراط المستقيم" هو دين الإسلام المحض وهو ما في كتاب الله تعالى وهو السنة والجماعة، فإن السنة المحضة هي دين الإسلام المحض فإن النبي ﷺ روي عنه من وجوه متعددة رواها أهل السنن والمسانيد كالإمام أحمد وأبي داود والترمذي وغيرهم أنه قال: "ستفترق هذه الأمة على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة" وفي رواية "من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي[(١)]".

(١) أخرجه أحمد في مسنده برقم: (١٦٩٣٧)، وأبو داود برقم: (٤٥٩٧)، والترمذي برقم: (٢٦٤١)، وقال: "حسن غريب"، وابن ماجه برقم: (٣٩٩٣). =

... وكذلك في سائر أبواب السنة هم وسط؛ لأنهم متمسكون بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما اتفق عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان"[(١)].

مسألة: هل السنة كلها وحي؟

لاريب أن كل السنة حجة، ويجب على المسلمين اتباعها، هذا أصل محكم مجمع عليه ولا خلاف فيه بين المسلمين.

وأما القول بأن السنة وحي فمما ينبغي تقييده، فبعض السنة وحي من الله، وبعضها ليس بوحي، وما ليس بوحي حجة؛ لإقرار الله لنبيه، وعموم الأمر بطاعته واتباعه.

فالنبي ﷺ ليس مستقل بالتشريع، فلا مشرع ولا حاكم إلا الله، لا شريك له في حكمه، وحكم النبي ﷺ تبعا لله لا استقلالا، ولذا ما اجتهد فيه النبي ﷺ ولم يقره الله عليه فإنا لا نقول به؛ لأن الحكم لله وحده.

تنبيه: على خطأ يقع فيه بعض الناس في عدم التفريق بين مسألة حجية السنة -التي هي حجة بالإجماع، بل ويكفر من خالف في ذلك- وبين الخلاف في هل قوله ﷺ هو اجتهاد منه ﷺ أو وحي من الله تعالى؟

وهذه مسألة تبحث في كتب أصول الفقه، ولا ثمرة من هذا الخلاف؛ لأن المؤدى واحد وهو وجوب العمل بسنته ﷺ[(٢)].

= وفي رواية عبد الرحمن بن زياد حين سُئل النبي ﷺ من هم قال: "هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي" وهذه الرواية شاذة، لضعف عبد الرحمن بن زياد، وفي رواية معاوية عند أبي داود وغيره "هم الجماعة" بسند صحيح، والجماعة هم من كان على مثل ما عليه النبي ﷺ وصحبه رضي الله عنهم.

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٦٤ - ٣٧٥)، تقدم تحت المبحث الثالث: بيان منزلة السنة النبوية في الحديث النبوي، تحت ثانيا: ما دلّ على أن سنته ﷺ وحي، وحق.

(٢) والأصل في أفعال النبي ﷺ المتعلقة بالتشريع أنها وحي من الله، وإن اجتهد النبي ﷺ في =

ومما يصعب على طالب العلم جمع النصوص التي تدل على أن السنة وحي من الله لكنه يستطيع التأمل فيها ودراستها بألفاظ، منها:

ما كان فيه ذكر رسول الله جبريل عليه السلام من نقله عن ربه الأمر والنهي والتوجيه للنبي ﷺ.

وما قال فيه النبي ﷺ "إن الله..." ينقله عن الله تعالى.

وما قال فيه ﷺ "أنزل علي..."، و"أوحي إلي...".

وما أخبر النبي ﷺ عن حال أصحابه، وأمته بعد مماته، وفي الآخرة[1].

= شيء من ذلك؛ فإنه لا يُقر عليه إذا كان خطأً، كما وقع في قصة أخذ الفداء من أسرى بدر، وغيرها.
انظر: العدة في أصول الفقه (٥/ ١٥٨٥)، والإحكام للآمدي (٤/ ٢٢٢)، والموافقات (٤/ ٣٣٥)، التمهيد (٤/ ٣٧٣)، وروضة الناظر (٢/ ٤٠٩)، والمسوّدة (ص: ٥٠٧)، وشرح الكوكب (٤/ ٤٧٤)، وإرشاد الفحول (٢/ ٢١٨).

(١) فمن الأمثلة على ذلك لا الحصر:
حديث "إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم"، و"إن الله لم يجعل لمسخ نسلًا ولا عقِبًا"، و"إن الله يبسط يده بالليل.." و"إن الله سمى المدينة طابة"، و"إن الله قد عجب من صنيع ضيفكما.."، و"إن الله أوحى إلي أن تواضعوا.."، و"أوحي إلي أنكم تفتنون في قبوركم".
وحينما دعا ﷺ لأسلم وغفار فقال: "أما إني لم أقلها ولكن قالها الله"، وإبلاغ خديجة السلام من الله "فإذا أتت فأقرأها مني السلام"، وقوله ﷺ: "فأوحى الله إليه في فضل السواك".
وكان الصحابة رضي الله عنهم يعلمون نزول الوحي "وكان إذا جاء لا يخفى علينا..، وذكر النبي ﷺ كلام الأنصار وقد علم ما كانوا يتكلمون به: فقال: يا معشر الأنصار قالوا: لبيك يا رسول الله قال: قلتم أما الرجل فأدركته رغبة في قريته... وأنه سيرجع معهم...، فأخبرهم بغيبٍ لم يكن حاضرًا معهم.
وقصة جبريل عليه السلام "إن ربك يأمرك أن تأت أهل البقيع.. "، وإخباره عن اعتكافه العشرة الأوائل من رمضان فقال له: "أن الذي تطلب أمامك"، وحينما أهدي له ديباج فقال" نهاني عنه جبريل"، وإخباره أن قوم من جهينة أرادوا قتله أثناء الصلاة، وحينما كان يدعو النبي ﷺ اللهم أمتي.. " يا جبريل اذهب إلى محمد"، وإخبار النبي ﷺ عن القراء السبعة =

فالمتأمل في مثل هذه النصوص وغيرها مما يصعب حصره أنها تدل بمجموعها تواترا معنويا على أن السنة وحي من الله تعالى.

ومن المعلوم عند كل مسلم أن الله ﷻ **قد أنزل على نبيه محمد ﷺ وحيين شريفين موصوفين بالإنزال**، وكلاهما من الله ﷻ: الكتاب والسنة أنزلهما على رسوله ﷺ.

كما أن السنة **"وحي يتلى"** وصفها بذلك غير واحد من العلماء، منهم الشافعي في كتابه الأم، وابن حزم في كتابيه الإحكام، والمحلى، وغيرهم من أئمة الإسلام.

وفي الحديث المتفق عليه عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ لنا لما رجع من الأحزاب: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة» فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك، فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف واحدا منهم[(١)].

= أنهم قد رأوا ربهم، وحديث "خَرَجَتْ سَوْدَةُ بَعْدَمَا ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ لِتَقْضِيَ حَاجَتَهَا، وَكَانَتِ امْرَأَةً جَسِيمَةً تَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمًا، لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، وَاللهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَانْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ، قَالَتْ: فَانْكَفَأَتْ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ، فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي خَرَجْتُ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأُوحِيَ إِلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرْقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ».

وقول عمر بن الخطاب ﷺ: "إن أناس كانوا يؤخذون بالوحي على عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم".

وقول علي بن أبي طالب ﷺ حينما سئل هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن، وما في هذه الصحيفة، فدل على أن هنالك وحي خارج القرآن؛ وغير ذلك من النصوص.

(١) أخرجه البخاري برقم: (٩٤٦).

فمن صلى في وقتها اتبع القرآن الكتاب ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، ومن صلى في بني قريظة اتبع السنة وكلاهما وحي، كما تقدم عند حديث، مر بي النبي ﷺ وأنا أصلي، فدعاني فلم آته حتى صليت ثم أتيت، فقال: "ما منعك أن تأتيني؟" فقلت: كنت أصلي، فقال: "ألم يقل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]"[(١)].

وقد قرن الله تعالى طاعته بطاعة نبيه في أكثر من ثلاثين موضعا، وهذا يؤكد أن السنة وحي، ورسول الله ﷺ لم يأت بشيء من لدنه، فالذي جاء به هو من عند الله ﷻ بواسطة جبريل، ولهذا قال الله ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

فما كان من رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير كله من الله ﷻ، وما كان من أفعاله ﷺ فالأصل في ذلك أنه على التعبد، إلا لقرينة صارفة تصرف الفعل من التعبد إلى غيره، كأفعال الجبلة وأفعال العادة، وهذا لا بد له من صارف يعرف من الطبع أو يعرف من سبر الحال وقرائن الزمن التي احتفت برسول الله ﷺ مما يشاركه في ذلك غيره من أهل عصره من أهل الكفر، وأهل الإيمان.

فكما أن سنة رسول الله ﷺ هي قسيمة للقرآن من جهة الاحتجاج، فهي حجة من جهة الأصل مبينة ومفصلة للقرآن.

وقد أطبقت الأمة من السلف والخلف على أهمية السنة ومنزلتها من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين وأتباعهم، والأئمة الأربعة ومن جاء بعدهم من أئمة الإسلام كلهم يعلمون منزلة السنة ومقامها.

(١) كما تقدَّم تحت المبحث الثالث: بيان منزلة السنة النبوية في الحديث النبوي.

ولا يشكل هذا على أحد من أهل الإسلام إلا أهل البدع والزيغ والضلال والزندقة الذين حادوا عن الصراط المستقيم[١].

إثـراء

لذلك يقول العلامة الأصولي الشوكاني: "فإن المتصدر للتصنيف في كتب الفقه، وإن بلغ في إتقانه، وإتقان علم الأصول، وسائر الفنون الآلية إلى حد يتقاصر عنه الوصف إذا لم يتقن علم السنة، ويعرف صحيحه من سقيمه، ويعول على أهله في إصداره وإيراده؛ كانت مصنفاته مبنية على غير أساس؛ لأن علم الفقه هو مأخوذ من علم السنة إلا القليل منه، وهو ما قد صرح بحكمه القرآن الكريم، فما يصنع ذو الفنون بفنونه إذا لم يكن عالما بعلم الحديث متقنا له معولا على المصنفات المدونة فيه، وبهذه العلة تجد المصنفين في علم الفقه يعولون في كثير من المسائل على محض الرأي، ويدونونه في مصنفاتهم، وهم لا يشعرون أن في ذلك سنة صحيحة يعرفها أقل طالب لعلم الحديث، وقد كثر هذا جدا من المشتغلين بالفقه على تفاقم شره وتعاظم ضرره، وجنوا على أنفسهم، وعلى الشريعة، وعلى المسلمين"[٢].

(١) يُنظر: المجلدان ٥، ٦ من فتاوى شيخ الإسلام، ولا بد لطالب العلم أن يقرأهما أكثر من مرة ليطلع على طرق أهل البدع في الاستدلال، وكذلك قراءة الصواعق المرسلة لابن القيم ومختصره، والرد على الجهمية للدارمي، وابن منده، وكتاب المحجة للأصبهاني، والشريعة للآجري، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي، وغيرها.
لذلك كان أهل السنة يوصون بمناظرة أهل البدع بالسنة؛ لأن غالب أهل البدع ينزعون في بدعهم بالقرآن ما لا ينزعون في السنة.
وحكى السيوطي في مقدمة كتابه "الاحتجاج بالسنة": الإجماع على كفر من قال نأخذ بالقرآن ولا نأخذ بالسنة، فالعلماء يجمعون على كفر من لا يؤمن بالسنة، بل قال السيوطي: أنه يُلقى في المزابل حتى لا يتأذى منه أهل الكتاب؛ لأنه أكفر من أهل الكتاب، فكيف بالذي لا يؤمن بالسنة تحت غطاء أن نقلته من الصحابة كفار فهذا أشد كفرًا وأعظم.

(٢) أدب الطلب ومنتهى الأدب (ص: ٨٠).

المبحث الرابع: مرتبة السنة من الكتاب.

إذا تقرر ما دلت عليه النصوص السابقة أن السنة وحي، فلا نزاع أن القرآن الكريم يمتاز عن السنة ويفضل عليها بأن لفظه منزل من عند الله ﷻ، متعبد بتلاوته معجز للبشر أن يأتوا بمثله، أما السنة فليست كذلك.

واختلف في مسألة: وهي مرتبة السنة من الكتاب في الاعتبار والاحتجاج، هل هي مساوية له أو أن الكتاب مقدم عليها؟

فقال طائفة من أهل العلم: إن السنة مساوية *للكتاب* في الاعتبار والاحتجاج، وأنهما أصلا واحدا، قاله الشافعي وأحمد.

وقالت طائفة أخرى: إن الكتاب مقدم على السنة في ذلك، وانتصر الشاطبي في الموافقات له.

أما القول الأول فاستدل له بأدلة، منها:

(١) أن السنة وحي مثل الكتاب، فلا وجه لتأخرها عنه في الاحتجاج.

(٢) أنها مبينة لكتاب الله، ولا يكون البيان أدنى من مرتبة النص الأصلي[(١)].

(٣) أن تأخير السنة عن الكتاب في الاحتجاج يوجب ترك الأخذ بالآيات التي نصت على الاحتجاج بالسنة.

(٤) أن الآيات التي نصت على حجية السنة ليس فيها ذكر لتأخر حجيتها عنه[(٢)].

---

(١) بل لا يوجد نظام على وجه الأرض لدولة أو نظام دولي إلا ولها أنظمة وشروح لتلك الأنظمة، حتى على مستوى الألعاب الرياضية أو غيرها، فكيف بكتاب الله تعالى الذي أنزل على رسوله الأمين ليبين للناس ما نزل إليهم من رب العالمين.

(٢) وهذه الأدلة تُفهم من كلام: الخطيب في الكفاية في علم الرواية، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَ حُكْمِ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَحُكْمِ سَنَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي وُجُوبِ الْعَمَلِ وَلُزُومِ التَّكْلِيفِ =

وعند التحقيق فالخلاف نسبي فلا خلاف حقيقي بينهما، فإن كان كذلك فإن الخلاف فيها قليل الجدوى إذ لا يمكن أن تتعارض سنة صحيحة مع كتاب الله ﷻ.

= (ص: ٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٨١) بَابُ مَوْضِعِ السُّنَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَبَيَانِهَا لَهُ.

الوحـدة الثانيـة

كيف حفظت السنة النبوية

وفيها أربعة فصول:

- **الفصل الأول:** حفظ الصحابة ﷺ للسنة بالتلقي والكتابة والتثبت.
- **الفصل الثاني:** النشأة والتدوين.
- **الفصل الثالث:** من بداية التصنيف إلى الجمع.
- **الفصل الرابع:** جهود العلماء والحكام في حفظ السنة.

الوحدة الثانية

كيف حفظت السنة النبوية

وقبل التعرف على كيفية حفظ السنة، لابد من تصور تاريخ علوم الحديث، والباحث في علوم الحديث يدرك ضخامة الجهود التي بذلها علماء هذا الفن في حفظ الأحاديث، وتدوينها، وتصنيفها، وشرح غريبها، وتوضيح مشكلها، ومختلفها، وطريقة وضع الآليات التي تقوم أسانيدها ومتونها، لتمييز صحيحها من سقيمها.

بل ومن عجيب حفظ الله لسنة النبي ﷺ: أن المنافقين لا يحفظون الحديث عن رسول الله ﷺ كما في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ [محمد: ١٦].

قال ابن القيم رحمه الله: "إن الله سبحانه دعى إلى تدبر كتابه وتعقله وتفهمه وذم الذين لا يفهمونه ولا يعقلونه وأسجل عليهم بالكفر والنفاق فقال عن المنافقين: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ ﴾... فالقائل إن كتاب الله وسنة رسوله لا يستفاد منهما "يقين" من جنس هؤلاء لا فرق بينهم وبينه، وأما من يستفيد منهما العلم واليقين فهم الذين قال الله فيهم ﴿ وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ ﴾ [سبأ: ٦]"[(١)].

(١) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (٢/ ٧٩٢).

وقال ﷺ عند قوله تعالى: "﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]، فذم من لم يفقه كلامه، والفقه أخص من الفهم، وهو فهم مراد المتكلم من كلامه، وهذا قدر زائد على مجرد فهم وضع اللفظ في اللغة، وبحسب تفاوت مراتب الناس في هذا تتفاوت مراتبهم في الفقه والعلم"(١).

ولذلك تكفل الله بحفظ آياته، فقال ﷻ: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]، وقال ﷻ: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥]، قال ابن جزي: أنه يحجب الكفار عن فهم القرآن.

فالمنافقون لا يعقلون ولا يفقهون وصرفهم الله عن آياته وجعل بينهم وبين فهم القرآن حجابا مستورا.

وهذا من المسلمات عند الصحابة ﷺ فعن أمنا عائشة ﷺ قالت: قال النبي ﷺ: "ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا "، قال الليث: كانا رجلين من المنافقين(٢).

إثـراء

ولم يكن أحد من الناس في عصر الصحابة ﷺ ومن بعدهم في الأزمنة الفاضلة يستطيع أن يكذب على رسول الله ﷺ، كما قال السلطان الظاهر برقوق لرجل قال: لا تلتفت إلى ما في صحيح البخاري وصحيح مسلم فإن أكثر ما فيهما كذب.

فقال له السلطان: كان البخاري ومسلم في زمان لو كذب أحد على النبي ﷺ لقتلوه(٣).

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ١٦٧).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٦٠٦٨).
(٣) درر العقود للمقريزي (١/ ٢٤٨).
=

وقال محمد بن أبي حاتم: سمعت أبا عبد الله يقول: ذاكرني أصحاب عمرو بن علي الفلاس بحديث، فقلت: لا أعرفه، فسروا بذلك، وصاروا إلى عمرو، فأخبروه. فقال: حديث لا يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بحديث[١].

وقال عبد الله بن أحمد: قال لي أبو زرعة: أبوك يحفظ ألف ألف حديث. فقيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته، فأخذت عليه الأبواب.

فهذه حكاية صحيحة في سعة علم أبي عبد الله، وكانوا يعدون في ذلك المكرر، والأثر، وفتوى التابعي، وما فسر، ونحو ذلك، وإلا فالمتون المرفوعة القوية لا تبلغ عشر معشار ذلك[٢].

باب ذكر أخبار ثابتة السند صحيحة القوام رواها علماء الحجاز والعراق عن النبي ﷺ في نزول الرب ﷻ إلى السماء الدنيا كل ليلة[٣].

وكذلك قصة اختبار أهل بغداد للإمام البخاري وإقحام الأسانيد الخاطئة وتقليبها[٤]، تدل على أن الأسانيد محفوظة معلومة في سائر مدن بلاد الإسلام

= وعن حماد بن زيد يقول: رأيت شعبة قد لبب [أي: أخذه بتلابيبه] أبان بن أبي عياش، يقول: أستعدي عليك إلى السلطان، فإنك تكذب على رسول الله ﷺ، قال: فبصر بي، فقال: يا أبا إسماعيل! قال: فأتيته، فما زلت أطلب إليه حتى خلصته. سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٢٢) هذا فقط في غلبة ظنه، فكيف بمن يريد أن يكذب صراحة.

وسوف أذكر بعد قليل في الفصل الأول، تحت المبحث الثالث، الفقرة (٣) نقد الروايات وأن الرواة من لدن الصحابة كانوا يدققون ويتثبتون في النقل فيما بينهم، مما هو مستقر بين الصحابة، وكذلك التابعين يدقّقون في النقل فيما بينهم، وكذلك اتباع التابعين، وهكذا حتى ورث هذا التدقيق في النقل والرواية أئمة التدوين من أصحاب كتب السنة النبوية.

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٢٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (١١/ ١٨٧).

(٣) التوحيد لابن خزيمة (١/ ٢٨٩).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٩).

وبهذه الأخبار وغيرها من عرض التلاميذ أحاديث شيوخهم عليهم وانتشارها عندهم قبل لقياهم لمشايخهم، مما يدل على أن الأحاديث وطرقها محصورة معدودة معلومة.

فهذا الحفظ من عند الله فلا يحفظه المنافق فضلا عن غيره لذلك أصبح **حفظ السنة النبوية من خصائص هذه الأمة**؛ لأنهم لا يروون إلا بالأسانيد التي تدل على التثبت في النقل، فكانوا يقولون: "إن هذا الأمر دين فانظروا عمن تأخذون دينكم"، وقال ابن المبارك: "الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"، وقال ابن حزم: "نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي ﷺ مع الاتصال شيء خص الله به المسلمين دون سائر الملل"، وقال أبو حاتم الرازي: "لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمناء يحفظون آثار الرسل إلا هذه الأمة"، وقال أبو بكر البغدادي: "بلغني أن الله خص هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها من الأمم: الإسناد، والأنساب، والإعراب"(١).

بل إن الإسناد من نعمة الله على عباده، وفي ذلك قال ابن العربي: "والله أكرم هذه الأمة بالأسناد، لم يعطه لأحد غيرها، فاحذروا أن تسلكوا مسلك اليهود والنصارى؛ فتحدثوا بغير إسناد، فتكونوا سالبين لنعمة الله عن أنفسكم، مطرقين للتهمة إليكم، وخافضين لمنزلتكم، ومشتركين مع قوم لعنهم الله وغضب عليهم، وراكبين لسننهم"(٢).

لهذا وذاك فالحديث عن نشأة هذا العلم، وعن مراحل تطوره، وذكر أبرز أعلامه، وبيان الظروف التاريخية التي أحاطت بهذه المرحلة، فإنها حصيلة يصعب على المؤلف أن يستعرضها كاملة، أو أن يعطي عنها صورة

(١) مقدمة صحيح مسلم (١/ ١٤)، والفصل لابن حزم (٢/ ٨١).
(٢) سراج المريدين (٤/ ٤١١).

تامة، خاصة في مؤلف مقصده ومبناه أن يكون مقررا دراسيا، محدد القدر والمدة، فلا محيد عن الاقتصار على مباحث مقتضبة، فأجملت الحديث على هذه الطرق التي سار عليها العلماء، والأئمة لنقل السنة وحفظها، في فصول أربعة.

الفصـل الأول

حفظ الصحابة ﷺ للسنة بالتلقي والكتابة والتثبت

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تلقي الصحابة ﷺ للحكمة النبوية.

لقد كان فضل الله عظيما على نبيه محمد ﷺ الذي علمه ما لم يعلم، وكان فضله عظيما على المسلمين الذين من عليهم ببعثه إليهم رسولا، يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة، وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين.

ولقد تكفل الله ﷻ بحفظ الكتاب وعهد إلى نبيه ﷺ بتبليغ الرسالة وحفظ الحكمة، ليبين للناس ما نزل إليهم وليهديهم إلى الصراط المستقيم.

ولقد أدى ﷺ أمانة الرسالة ونصح الأمة، فأقرأهم القرآن وعمل على صيانته وتحفيظه وتثبيته بالكتابة بل وبكل الوسائل المتاحة في عهده.

وبث الحكمة في صدور صحابته، وأوضح لهم شريعة الهدى، وبين لهم ما أحل لهم من الطيبات وما حرم عليهم من الخبائث.

واجتهد في إبلاغ تعاليم ربه إليهم، وأمر أن يبلغ الشاهد الغائب، ودعا بالخير والنظارة لمن وعى مقالته، فأداها كما سمعها، وأمرهم أن يحدثوا عنه، بل وشدد وأوعد بعذاب النار كل من كذب عليه متعمدا، فالحمد الله الذي جعل الهداية في قول وفعل نبيه ﷺ ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

ولقد استجاب صحابته ﷺ لأمره، فكانوا يستمعون إليه، وكأن على رؤوسهم الطير، وعندما يخرجون من مجلسه يراجعون ما حدثهم به، فيزرع في قلوبهم ويرسخ، وتنشرح به صدورهم، فيزداد تطلعهم إلى مزيد من العلم والمعرفة.

فنقلوا لنا صلاته امتثالا لقوله ﷺ: "صلوا كما رأيتموني أصلي"(١)، ونقلوا حجه وعمرته امتثالا لقوله ﷺ: "خذوا عني مناسككم"(٢)، بل ونقلوا الدين برمته امتثالا لقوله ﷻ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، فهذا إجماع أعظم جيل على **أن سنته وحي** القولية منها والعملية فإن أمته "لا تجتمع على ضلالة"(٣).

وكانوا يفرحون بالأعرابي الذي يفد على النبي ﷺ ويسأله، فيستفيدون من جوابه، وفي بعض الأحايين تتنزل عليهم رحمة ربهم الذي يعلم ما في قلوبهم، فيبعث روح القدس إلى نبيهم ﷺ ليعلمهم دينهم، يسأله عن أركان الإسلام، وعن شعب الإيمان، ومراتب الإحسان، فتثبت أجوبته في صدورهم، ويتناقلونها فيما بينهم.

وبعدما التحق ﷺ بالرفيق الأعلى لم تخب جذوة استجابة صحابته لما ترك لهم من حكمة بالغة.

فقد بقيت أحاديثه تتناقل بينهم، وتتردد في أسماعهم، وأفعاله صهرت في افعالهم يتذاكرونها ويتدارسونها ويحفظونها وينقلونها.

(١) أخرجه البخاري برقم: (٦٠٠٨).
(٢) أخرجه مسلم برقم: (١٢٩٧).
(٣) في [المجلس الثامن والعشرون] من كتاب موافقة الخبر في تخريج أحاديث المختصر لابن حجر (١/ ١١٣)، ولا يصح مرفوعًا عن النبي ﷺ، وذكر طرق الأثر، كما أنه صحيح المعنى بالإجماع.

وتبعه على طريقته خليفته الأول أبو بكر الصديق ﷺ، الذي سلك نهجه فوأد نار الردة بين القبائل العربية، وحمى بيضة الإسلام، ومن عظيم أعماله وجليلها جمع القرآن الكريم وحفظه في صحائف مكتوبة، فجعله في مأمن من أن يلتبس به غيره.

لهـذا لا تجـد فـي الصـدر الأول مـن أختلـف فـي التسـليم بالاحتجـاج بالسنة، والاستدلال بها، لكـن يقـع الخـلاف فيمـا يفهـم ويستنبط منهـا فهـذا لا إشكال فيه بدليله وحجته لا بالهوى واتباع الردى.

فقد قال ابن حزم: "الصحابة الذين عرف عنهم الفتيا مائة وثلاثين ونيف فلا يحيدون عن سنة النبي ﷺ"(١)، وكان مبناهم قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وقوله ﷺ: "فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور"(٢)، وقوله ﷺ: "كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى، قالوا: يا رسول الله! ومن يأبى؟ قال: دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى"(٣).

والمرجع في فهم الكتاب هي النصوص المبينة لها من سنة النبي ﷺ، وفهم الصحابة الكرام ﷺ، الذين انتدبهم الله تعالى لصحبة نبيه ونصرته وحمل العلم عنه ونشره بين الناس، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ

(١) الإحكام في أصول الأحكام (٥/ ٩٢ ـ ٩٤)، والروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ (١/ ٢٢٢).

(٢) أخرجه أبو داود برقم: (٤٦٠٧)، والترمذي برقم: (٢٦٧٦)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وابن ماجه برقم: (٤٣).

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٧٢٨٠).

وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥]، وقال ﷺ: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"(١).

قال ابن القيم: "وهذه الخيرية الواردة في الحديث خيرية دين وعلم وفضل، فلا يجوز أن تخلو هذه العصور الفاضلة من الحق والصواب، حتى يكون فيمن بعدهم من أهل القرون المفضولة من يعلمه؛ لأنه يلزم من ذلك أن يكون هذا القرن المتأخر خيرا من القرون الفاضلة، ولو في هذا الوجه، وهذا ما يدل نص الحديث على بطلانه، بل يجب تقديمهم على من بعدهم في كل باب من أبواب الخير"(٢).

وقال الإمام أحمد: "أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول ﷺ والاقتداء بهم وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، وترك الخصومات، والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال والخصومات في الدين"(٣).

وقال تعالى: ﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١] وقال تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [آل عمران: ٣١].

قال ابن كثير ﷺ في تفسير الآية الأولى: "هذه الآية الكريمة أصل كبير في التأسي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله، ولهذا أمر ﷺ الناس بالتأسي بالنبي ﷺ يوم الأحزاب في صبره ومصابرته ومرابطته ومجاهدته

(١) أخرجه البخاري برقم: (٣٦٥١)، ومسلم برقم: (٢٥٣٣).
(٢) إعلام الموقعين (٤/ ٩٩) تحت فَصْلٌ: عَوْدٌ إِلَى أَدِلَّةِ اتِّبَاعِ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، وذكر وجوها كثيرة يحسن الرجوع إليها.
(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١١/ ٥)، طبقات الحنابلة (١/ ٢٤١)، ونقله عنه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٥)، وفي ذم التأويل (ص: ٣٤).

وانتظاره الفرج من ربه ﷻ"[١].

وإذا علمنا سبب نزول هذه الآية وأنها في غزوة الأحزاب علمنا أن هذا التأسي ليس قاصرا على قضايا السلم، بل هو إلزام في أوقات الأزمات، والنوازل والمدلهمات، وقد كان رسول الله ﷺ على الرغم من الهول المرعب والضيق المجهد للمسلمين بمثابة الأمان، ومصدر الثقة والرجاء والاطمئنان.

وتؤكد آية آل عمران معنى ما جاءت به آية الأحزاب، وتضيف إليه: أن اتباعه والتأسي به هو التعبير الصادق عن الحب لله تعالى، وهو بالتالي الوسيلة لحصول العبد على محبة الله تعالى له، وتلك هي الغاية التي يسعى إليها كل مسلم ومؤمن.

ودلالة لفظة "التأسي" و"الاتباع" في الآيتين أعمق من لفظة "طاعة الأمر واجتناب النهي" فالتأسي تتبع للأقوال والأفعال، في كل صغيرة وكبيرة، في العادات وفي العبادات في الفروض والواجبات والمباحات، فهو تأسي في ذات العمل، وفي طريقة أدائه، وفي القول وبالطريقة التي أدي بها هذا القول، فإنه التأسي بالمضمون والشكل.

ولقد فهم الصحابة ﷺ هذا المعنى في حياته فنقلوا لنا كل ما شاهدوه أو سمعوه منه، ونقلوا الطريقة والأسلوب، طريقة الأكل والشرب والكلام والمشي واللبس، وكل شيء حتى ما كان من خاصة الإنسان في شؤون بيته.

نقل الصحابة ﷺ لنا ذلك، وطبقوه تأسيا واقتداء، فهذا ابن عمر ﷺ كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك.

(١) تفسير ابن كثير (٦/ ٣٥٠).

وهذا عمر بن الخطاب ﷺ يقول ابنه عبد الله ﷺ: لبس عمر قميصا جديدا، ثم دعاني بشفرة فقال: مد يا بني كم قميصي، وألزق يديك بأطراف أصابعي ثم اقطع ما فضل عنها، فقطعت من الكمين من جانبيه جميعا، فصار فم الكم بعضه فوق بعض فقلت له: يا أبته لو سويته بالمقص فقال: دعه يا بني، هكذا رأيت رسول الله يفعل، فما زال عليه حتى تقطع، وكان ربما رأيت الخيوط تساقط على قدمه(١).

إنه الاتباع والتأسي حتى في الأعمال العادية التي هي من باب المباحات.

فهذا البخاري يروي لنا حديث أنس ﷺ إن خياطا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس: فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فقرب إلى رسول الله ﷺ خبزا من شعير، ومرقا فيه دباء وقديد، قال أنس: فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع الدباء من حول الصحفة، فلم أزل أحب الدباء من يومئذ. وقال ثمامة، عن أنس: فجعلت أجمع الدباء بين يديه(٢).

فكان يحب ما يحب رسول الله من المطعومات، فالصحابة لا يفرقون ويتبعونه في كل شيء -إن كان أنس ﷺ حريصا على اتباع شيء لم يأمر به رسول الله ﷺ فإنه ولا شك على اتباع أوامره أحرص-، وهذه هي الروح التي نبحث عنها، فلا تحرموا أنفسكم من هذه النوايا الجميلة في فعل ما كان يحبه رسول الله ﷺ حتى ولو كان عادة من عاداته التي لم يأمر بها، ولا تنسوا شعارنا قول الله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾ [النور:٥٤].

بل البخاري بوب فقال: (باب الاقتداء بالنبي ﷺ)، و(باب الاقتداء

(١) رواه الحاكم في المستدرك برقم: (٧٤٢١)، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٥٤٣٩).

بأفعال النبي ﷺ)[١].

وأورد فيه فعلا عاديا ولم يورد أحاديثا في الصلاة ولا في الصيام وأركان الإسلام، فعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتما من ذهب أو فضة، وجعل فصه مما يلي كفه، ونقش فيه: محمد رسول الله، فاتخذ الناس مثله، فلما رآهم قد اتخذوها، رمى به وقال: "لا ألبسه أبدا".

ثم اتخذ خاتما من فضة، فاتخذ الناس خواتيم الفضة، قال ابن عمر: فلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، حتى وقع من عثمان في بئر أريس[٢].

وهذا فعل عادي وصنعوا مثله امتثالا لقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

والحديث الآخر ذكر فيه عادات وسماها سنة، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ إليهم، يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا. وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا. فجاء رسول الله ﷺ فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"[٣].

وهذا فهم ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا

(١) أخرجه البخاري برقم: (٩/ ٩٢، ٩٦).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٥٨٦٦)، ومسلم برقم: (٢٠٩١).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٥٠٦٣)، ومسلم برقم: (١٤٠١).

﴿نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، نزلت بسبب الفيء: أي ما أتاكم الرسول من الفيء فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا، فكأنها أمر للمهاجرين بأخذ الفيء ونهي للأنصار عنه، ولفظ الآية مع ذلك عام في أوامر رسول الله ﷺ أو نواهيه، ولذلك استدل بها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على المنع من لبس المحرم المخيط ولعن الواشمة والواصلة في القرآن لورود ذلك عن رسول الله ﷺ، فقال قال: "لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله" قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن، فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات، للحسن المغيرات خلق الله، فقال عبد الله: "وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ؟ وهو في كتاب الله" فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته فقال: "لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، قال الله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، "فقالت المرأة: فإني أرى شيئا من هذا على امرأتك الآن، قال: "اذهبي فانظري"، قال: فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئا، فجاءت إليه فقالت: ما رأيت شيئا، فقال: "أما لو كان ذلك لم نجامعها"[(١)].

وهذا الأمر كان مستقرا عند صحابة رسول الله ﷺ لذلك ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا أبالي بمخالفة قول فلان وفلان[(٢)]، ويعني بذلك كبار الصحابة؛ لأنه

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٨٨٦)، ومسلم برقم: (٢١٢٥).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يُنَاظِرُ ابْنَ عَبَّاسٍ فِي الْمُتْعَةِ فَقَالَ لَهُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنْ السَّمَاءِ! أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟" انتهى من مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٥١)، وابن القيم في زاد المعاد (٢/ ١٨٢)، والمعنى صحيح لكن الثابت في كتب الرواية عَنِ ابْنِ =

مستقر عنده أنه مأمور ويجب عليه أن يتبع أقوال النبي ﷺ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فعلق الشرط وهي محبة الله بمتابعة النبي ﷺ والمتابعة تكون في الأقوال والأفعال والإقرار، واتباع النبي ﷺ ضرورة تابعة للإيمان بالله ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] فلن نجد مثل الجيل الأول والقرون الأول في طاعتهم ومتابعتهم، ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وفي هذه الآية لم يقابل النهي "وما نهاكم عنه" بالأمر، بل قابله بالإيتاء "وما آتاكم"، لكي يشمل كل ما جاء به النبي ﷺ من أوامر وأحكام وأفعال وأقوال وإقرار، كما فعل ابن مسعود رضي الله عنه في الحديث السابق في لعن الواشمة والواصلة وهو فهم صحابة رسول الله ﷺ وذلك الرعيل الأول.

◊ فحفظ لنا العلماء من الصحابة والمحدثين:

سكتات النبي ﷺ، وتحريكه لشفتيه عند نزول الوحي، وعدد شعراته، وجلساته، وغزواته، وصدقاته، وحركاته، وسكناته، وخفض ورفع راسه، وصفة غمسه في الطعام، وحبه لبعض أصناف الطعام، وتبسمه، وطيبه، وصفة بيته وحجراته، واسم رايته وناقته وبغلته، وطرق سفره، واسمائه، وبنيه، وزوجاته، وعمومته وأخواله واصهاره واصحابه، وغزواته، وصلواته، ويدققون في نقل ألفاظه هل ثبتت عن رسول الله ﷺ أم لا ويتتبعون الإسناد، رضي الله عنهم أجمعين.

= عَبَّاسٍ، قَالَ: "تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ" فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرَيَّةُ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. مسند أحمد (٥/٢٢٨)، بسند فيه شريك النخعي وهو ضعيف.

المبحث الثاني: رفع الحرج عن كتابة الحديث

ارتفع الحرج عن الصحابة الكرام ﷺ في شأن كتابة الأحاديث التي سبق أن نهى عن كتابتها النبي ﷺ كما في حديث أبي سعيد الخدري قال: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني، ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"[(١)]، عرف الصحابة سبب هذا النهي، وتقيدوا به، وكان ذلك من مظاهر حفظ القرآن الكريم الذي تكفل به ﷻ، ولولا هذا النهي لتسربت إلى المصحف الشريف نصوص نبوية، أو أحاديث قدسية ليس لها صفة الكتاب المعجز والمتعبد بتلاوته، لا سيما أن الكتابة لم تكن منقوطة ولا مضبوطة فكان الاعتماد والارتكاز على الحفظ.

وهذا ليس موطن اشكال لدى أهل العلم والمعرفة، لذلك أجاب عن هذا العلامة ابن القيم: "قد صح عن النبي ﷺ النهي عن الكتابة والإذن فيها، والإذن متأخر، فيكون ناسخا لحديث النهي، فإن النبي ﷺ قال في غزاة الفتح: **"اكتبوا لأبي شاه"** يعني: خطبته التي سأل أبو شاه كتابتها.

وأذن **لعبد الله ابن عمرو** ﷺ في الكتابة، وحديثه متأخر عن النهي؛ لأنه لم يزل يكتب، ومات وعنده كتابته وهي الصحيفة التي كان يسميها الصادقة. ولو كان النهي عن الكتابة متأخرا، لمحاها عبد الله ﷺ لأمر النبي ﷺ ما كتب عنه غير القرآن، فلما لم يمحها وأثبتها دل على أن الإذن في الكتابة متأخر عن النهي عنها، وهذا واضح والحمد لله.

(١) أخرجه مسلم برقم: (٣٠٠٤)، حديث أبي سعيد أعله البخاري والمعلمي وجمع من أهل العلم بالوقف؛ لأن همام بن يحي العَوذي ثقة إذا حدث من كتابه، أما إذا حدث من حفظه يخطأ وهنا أخطأ فرفع الرواية للنبي ﷺ، وخالف البقية الذين رووها بالوقف على الصحابي رضي الله عن الجميع.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال لهم في مرض موته: ائتوني باللوح والدواة والكتف لأكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا، هذا إنما كان يكون كتابة كلامه بأمره وإذنه.

وكتب النبي ﷺ **لعمرو بن حزم** كتابا عظيما، فيه الديات وفرائض الزكاة وغيرها.

وكتبه في الصدقات معروفة مثل: كتاب **عمر بن الخطاب**، وكتاب **أبي بكر الصديق** الذي دفعه إلى أنس رضي الله عنه.

وقيل **لعلي** رضي الله عنه: هل خصكم رسول الله ﷺ بشيء، فقال: لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا ما في هذه الصحيفة، وكان فيها العقول وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.

وإنما نهى النبي ﷺ عن كتابة غير القرآن في أول الإسلام؛ لئلا يختلط القرآن بغيره، فلما علم القرآن وتميز، وأفرد بالضبط والحفظ، وأمنت عليه مفسدة الاختلاط، أذن في الكتابة.

وقد قال بعضهم: إنما كان النهي عن كتابة مخصوصة، وهي أن يجمع بين كتابة الحديث والقرآن في صحيفة واحدة خشية الالتباس، وكان بعض السلف يكره الكتابة مطلقا، وكان بعضهم يرخص فيها حتى يحفظ، فإذا حفظ محاها.

وقد وقع الاتفاق على جواز الكتابة وإبقائها، ولولا الكتابة ما كان بأيدينا اليوم من السنة إلا أقل القليل"[(١)].

ويذكر أن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما لما نهي عن كتابة الحديث لجأ إلى

(١) تهذيب السنن (٥/ ٢٤٥).

النبي ﷺ فأذن له بها لأنه لا ينطق عن الهوى، ولا يصدر عنه إلا الحق[١].

وقال الحافظ ابن حجر: "وقد استقر الأمر، والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم، بل على استحبابه، بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم"[٢].

المبحث الثالث: تثبت الصحابة من لفظ الحديث ونقله.

صان الصحابة رضي الله عنهم حديث رسول الله ﷺ، عن التحريف والتبديل، لمعرفتهم المعالم الشرعية لأصول النقل، والتثبت في الأخبار، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، وقوله ﷺ، في الحديث المتواتر عنه: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"[٣]، بل إن النبي ﷺ حمل ناقل الكذب إثم الكاذب المفتري، وذلك في الحديث الصحيح المستفيض المشتهر عنه ﷺ أنه قال: "من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين"[٤].

(١) روى الدارمي في سننه برقم: (٥٠١) عن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش، وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بإصبعه إلى فيه وقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق.

(٢) فتح الباري (١/ ٢٠٤).

(٣) أخرجه البخاري برقم: (١٢٩١)، ومسلم برقم: (٣).

(٤) أخرجه مسلم معلقًا تحت باب: وُجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثِّقَاتِ، وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ.

ونتج عن هذه التوجيهات أصول الرواية، التي تكفل حفظ الحديث وصيانته من التحريف والتبديل، فكان للصحابة ﷺ قصب السبق في بذلهم أقصى جهد في التثبت مما حفظوا، وكان الناس آنذاك على أصل العدالة، فلا حاجة إلى الجرح والتعديل؛ لأن العصر هو عصر الصحابة ﷺ، وجميعهم عدول، ولم يكن الأمر يحتاج لأكثر من التحرز عن الوهم والخطأ، **ومن أهم ضوابط الرواية في عهد الصحابة ﷺ:**

(١) العناية بالتدقيق في رواية ألفاظ الحديث كما سمعوها من رسول الله ﷺ: فكان منهم من يراجع محفوظه على النبي ﷺ، فهذا البراء بن عازب ﷺ، قال: قال لي رسول الله ﷺ: "إذا أتيت مضجعك، فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، وقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رهبة ورغبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن مت مت على الفطرة فاجعلهن آخر ما تقول" فقلت أستذكرهن: وبرسولك الذي أرسلت. قال: لا، "وبنبيك الذي أرسلت"[(١)].

لذلك كان ﷺ يعيد كلامه ثلاثا لكي يعقل عنه[(٢)]، بل كان ﷺ يعلمهم بعض الأحاديث كما يعلمهم السورة من القرآن[(٣)].

وعن ابن عمر ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: "بني الإسلام على خمسة، على أن يوحد الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج"، فقال رجل: الحج، وصيام رمضان، قال: "لا، صيام رمضان، والحج" هكذا

(١) أخرجه البخاري برقم: (٢٤٧).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٩٤).
(٣) كما في حديث جابر في دعاء الاستخارة في صحيح البخاري برقم: (٧٣٩٠)، وحديث الاستعاذة من نار جهنم في الصلاة في صحيح مسلم برقم: (٥٩٠).

سمعته من رسول الله ﷺ[١].

(٢) التثبت في الرواية عند أخذها وعند أدائها: قال الإمام الذهبي في ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه: وكان أول من احتاط في قبول الأخبار، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر رضي الله عنه تلتمس أن تورث، فقال: "ما أجد لك في كتاب الله شيئا، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئا، ثم سأل الناس، فقام المغيرة رضي الله عنه فقال: حضرت رسول الله ﷺ يعطيها السدس، فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه[٢].

وقال في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه: وهو الذي سن للمحدثين التثبت في النقل، وربما كان يتوقف في خبر الواحد إذا ارتاب، فروى الجريري - يعني سعيد بن إياس - عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسى رضي الله عنه سلم على عمر رضي الله عنه من وراء الباب ثلاث مرات، فلم يؤذن له، فرجع، فأرسل عمر في أثره، فقال: لم رجعت؟ قال: سمعت أن رسول الله ﷺ يقول: (إذا سلم أحدكم ثلاثا فلم يجب فليرجع)، قال: لتأتيني على ذلك ببينة أو لأفعلن بك، فجاءنا أبو موسى منتقعا لونه ونحن جلوس، فقلنا: ما شأنك؟ فأخبرنا، وقال: فهل سمع أحد منكم؟ فقلنا: نعم، كلنا سمعه، فأرسلوا معه رجلا منهم حتى أتى عمر فأخبره[٣].

وكان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أشد الناس تثبتا في التحديث، فقد روى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قوله: "ما مات عمر ابن الخطاب رضي الله عنه حتى بعث إلى أصحاب رسول الله ﷺ فجمعهم من الآفاق: عبد الله ابن

(١) أخرجه البخاري برقم: (٨)، ومسلم برقم: (١٦).
(٢) تذكرة الحفاظ (١/ ٩).
(٣) تذكرة الحفاظ (١/ ١١).

حذافة وأبا الدرداء وأبا ذر وعقبة بن عامر ﷺ، فقال: ما هذه الأحاديث التي أنشأتم عن رسول الله ﷺ في الآفاق؟ قالوا: تنهانا؟ قال: لا، أقيموا عندي لا تفارقوني ما عشت، نحن نعلم ما نأخذ ونرد عليكم، فما فارقوه حتى استشهد"[(١)].

وقال الذهبي أيضا في ترجمة علي ﷺ: كان إماما عالما متحريا في الأخذ، بحيث إنه يستحلف من يحدثه بالحديث[(٢)].

فهؤلاء الخلفاء الراشدين ﷺ من لهم سنة متبعة في الدين، أسسوا لهذا العلم المتين، العلم الذي يعنى بنقل سنة خير المرسلين ﷺ.

بل أشد من ذلك كان الزبير ﷺ يتقي التحديث لكي لا يخطئ على رسول الله ﷺ[(٣)].

وذكر ابن ماجه في مقدمة كتابه في "باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ" أن ابن عمر، وزيد بن أرقم، وأنس، وسعد بن مالك ﷺ مدة طويلة لا يحدثون خشية الخطأ وهيبة للنص وتعظيما له.

وعن عمرو بن ميمون، قال ما أخطأني ابن مسعود عشية خميس إلا أتيته فيه، قال: فما سمعته يقول بشيء قط: قال رسول الله ﷺ فلما كان ذات عشية قال: قال رسول الله ﷺ قال: فنكس. قال: فنظرت إليه فهو قائم محللة أزرار قميصه قد اغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، قال: أو دون ذلك، أو فوق ذلك، أو قريبا من ذلك، أو شبيها بذلك.

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: قلنا لزيد بن أرقم: حدثنا عن

(١) أخرجه ابن عساكر (٤٠/ ٥٠٠).
(٢) تذكرة الحفاظ (١/ ١٤).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (١٠٧).

رسول الله ﷺ قال: كبرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد[١].

(٣) يتبينون من فهمهم لمعاني كلام الله بسؤالهم لرسول الله ﷺ: فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه، قال: لما نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] من الفجر قال له عدي بن حاتم: يا رسول الله، إني أجعل تحت وسادتي عقالين: عقالا أبيض وعقالا أسود، أعرف الليل من النهار، فقال رسول الله ﷺ: "إن وسادتك لعريض، إنما هو سواد الليل، وبياض النهار"[٢].

وكذلك عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس، إنكم تقرءون هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه[٣]، فلم يقرهم على الفهم الخاطئ للآية ونقل لهم كلام رسول الله ﷺ الذي بين لهم معنى مراد الله تعالى.

ومنها كذلك تصحيحه ﷺ لأمنا عائشة رضي الله عنها، حين قالت: قال رسول الله ﷺ: "من حوسب يوم القيامة، عذب» فقلت: أليس قد قال الله ﷻ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ فقال: ليس ذاك الحساب،

(١) أخرجه ابن ماجه برقم: (٢٣- ٢٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢/ ٧٦٦)، تبينها الرواية الأخرى ولماذا اشكلت على الصحابي رضي الله عنه ففي صحيح البخاري: عَن سَهلِ بنِ سَعدٍ، قَالَ: وَأُنزِلَت: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ وَلَم يُنزَل: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّومَ رَبَطَ أَحَدُهُم فِي رِجلَيهِ الخَيطَ الأَبيَضَ وَالخَيطَ الأَسوَدَ، وَلَا يَزَالُ يَأكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤيَتُهُمَا، فَأَنزَلَ اللهُ بَعدَهُ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعنِي اللَّيلَ مِنَ النَّهَارِ. عند البخاري برقم: (١٩١٧).

(٣) أخرجه أبو داود برقم: (٤٣٣٨)، والترمذي برقم: (٢٣٠٧)، وابن ماجه برقم: (٤٠٠٥).

إنما ذاك العرض، من نوقش الحساب يوم القيامة عذب[١].

(٤) الرحلة في طلب الحديث لأجل سماعه والتحقق منه: وقد وصلنا من أخبارهم ما يدعو إلى العجب، وربما بلغ بهم الأمر أن يرحل الرجل في الحديث الواحد المسافات البعيدة متحملا ما يصيبه من تعب ومشقة.

فكان منهم من يسافر شهرا ليتأكد من صحة روايته، فقد روي عن أبي أيوب أنه ذهب إلى مصر ليسأل عقبة بن عامر عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ لم يسمعه غيرهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "مَن ستر على مؤمن في الدنيا ستره الله يوم القيامة"، فأتى راحلته فركب ثم رجع[٢].

وكذلك ما روي عن جابر بن عبد الله أنه رحل مسيرة شهر؛ ليسأل عبد الله بن أنيس عن حديث واحد، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: بلغني حديث عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ، فاشتريت بعيرا ثم شددت عليه رحلي، فسرت إليه شهرا حتى قدمت عليه الشام، فإذا عبد الله بن أنيس فقلت للبواب: قل له: جابر على الباب، فقال: ابن عبد الله؟ قلت: نعم، فخرج يطأ ثوبه، فاعتنقني واعتنقته، فقلت: حديثا بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص، فخشيت أن تموت أو أموت قبل أن أسمعه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يحشر الناس يوم القيامة ـ أو قال ـ العباد عراة غرلا بهما..." الحديث[٣].

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٩٣٩)، ومسلم برقم: (٢٨٧٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم: (١٧٣٩١)، وفي معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (ص: ٨).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده برقم: (١٦١٣٨) وقال: حدثنا يزيد بن هارون؛ والبخاري في الأدب المفرد برقم: (٩٧٠).

فسن الصحابة الرحلة في طلب الحديث للتثبت منه، وسلك التابعون سبيلهم فكانوا يرحلون إلى الصحابة ويسألونهم عن الأحاديث، كما روى الخطيب بأسانيده عن سعيد بن المسيب أنه قال: إن كنت لأسير الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد[١].

واستمر شأن العلماء على ذلك فيما بعد حتى أصبحت الرحلة من ضرورات التحصيل.

لذلك وصف ابن حزم حالهم بقوله: "ثم كثرت الرحل إلى الآفاق وتداخل الناس والتقوا وانتدب أقوام لجمع حديث النبي ﷺ وضمه وتقييده ووصل من البلاد البعيدة إلى من لم يكن عنده وقامت الحجة على من بلغه شيء منه وجمعت الأحاديث المبينة لصحة أحد التأويلات المتأول في الحديث وعرف الصحيح من السقيم وزيف الاجتهاد المؤدي إلى خلاف كلام رسول الله ﷺ وإلى ترك عمله... وعلى هذا الطريق كان الصحابة رضي الله عنهم وكثير من التابعين يرحلون في طلب الحديث الواحد الأيام الكثيرة وقد رحل أبو أيوب من المدينة إلى مصر إلى عقبة بن عامر في حديث واحد وكتب معاوية إلى المغيرة اكتب إلي ما سمعته من رسول الله ﷺ ورحل علقمة والأسود إلى عائشة وعمر رضي الله عنهما ورحل علقمة إلى أبي الدرداء بالشام..."[٢].

وذكر البخاري باب الخروج في طلب العلم قصص الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك الخطيب البغدادي في كتابه "الرحلة في طلب الحديث"، وكذلك فعل الأئمة في مصنفاتهم كالطبراني في معجمه الصغير ولقاؤه لمشايخه عند روايته لها، وكتب الشيوخ، والبلدانيات.

(١) الطيوريات (٣/ ٨٦٠).
(٢) الإحكام في أصول الأحكام (١/ ٢٤١).

(٥) نقد الروايات، وذلك بعرضها على النصوص والقواعد الشرعية: فإن وجدوا مخالفا لشيء منها تركوا العمل به، ومن ذلك ما ورد أن عائشة ﵂ سمعت حديث عمر وابنه عبد الله ﵄ أن رسول الله ﷺ قال: "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه"، فقالت: رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله ﷺ أن الله يعذب المؤمنين ببكاء أحد، ولكن قال: إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه، وقالت: حسبكم القرآن: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الزمر: ٧] وهو في الصحيحين[(١)]، زاد مسلم: "إنكم لتحدثوني غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطىء"[(٢)].

ومما ينبغي التنبه عليه أنهم إنما كانوا يفعلون ذلك للاحتياط في ضبط الحديث، وفهم مراد رسول الله ﷺ منه لا لتهمة أو سوء ظن، ولذلك قال عمر ﵁ لأبي موسى ﵁: إني لم أتهمك، ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ شديد[(٣)].

فلا يوجد في الدينا طرق للتثبت من النقل مثل الإسناد عند المسلمين، لذلك تجد الحديث الواحد له عشرات الطرق وكل الرواة من بلاد شتى لا يجتمعون في مكان ولا زمان ومع ذلك يتفقون في نقل حدث أو قول في زمن النبوة، وهذا من حفظ الله لهذا الدين.

وعلى هذه المدرسة وهذا التأصيل سار التابعون ومن بعدهم، كوقع الحافر على الحافر في التدقيق والتحقيق والتبين، فنقل ابن عبد البر كثيرا من صنيعهم وحسن فعالهم، فعن هشام بن عروة، أن أباه، قال له: "كتبت؟"

(١) أخرجه البخاري برقم: (١٢٦٨)، ومسلم برقم: (٩٢٧).
(٢) أخرجه مسلم برقم: (٩٢٩).
(٣) أخرجه أبو داود برقم: (٥١٨٣)، وأصله في مسلم برقم: (٢١٥٣)، الإحكام في أصول الأحكام (١/ ٢٤١).

قال: نعم قال: "عارضت؟" قال: لا قال: "لم تكتب"... وعن يحيى بن أبي كثير قال: "الذي يكتب ولا يعارض مثل الذي يدخل الخلاء ولا يستنجي".

ثم ذكر بعد ذلك باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث وتتبع ألفاظه ومعانيه[١].

فالقاعدة في هذا العلم العظيم: "أن النقد والتثبت في المروي مصاحب للرواية فهما صنوان لا يفترقان".

والنقد موجود ومصاحب للرواية من زمن أبي بكر وعمر ﷺ حتى زمن التدوين، والعرب قديما تحفظ المعلقات والأحداث والتواريخ بل هذا حتى اليوم من أراد أن يحفظ شيء يحفظه مباشرة ومن كتبه واعتمد على المكتوب ينساه، مثل: الأنساب، والأسماء، والأرقام، والمعلومات عموما بل الطب عند العرب قديما كما نقل عن أم المؤمنين عائشة ﷺ حفظوه بالتلقي مباشرة[٢].

فالتثبت في زمن الصحابة لرواية الحديث ظاهر لذلك استدرك بعضهم على بعض في رواية الحديث، وكان استدراك الصحابة ﷺ بعضهم على بعض أمرا معتادا وشائعا بينهم؛ لأن أحدهم لم يدع العصمة لنفسه، ولعلمهم أن تركهم لهذا الأمر يجعل العالم منهم كاتما للعلم وهو ما توعد عليه الشارع الحكيم على لسان رسوله الكريم.

ومن هنا أصل أهل العلم الإجماع السكوتي؛ لأن الصحابة ﷺ لم يسكتوا ولم يكتموا الحق، وهو إقرار منهم على ذلك.

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٣٦-٣٣٩)، كما سيأتي تفصيل ذلك تحت الفصل الرابع: جهود العلماء والحكَّام في حفظ السنة.
(٢) في سير أعلام النبلاء (٢/ ١٨٠).

وممن اشتهر من الصحابة ﷺ بكثرة استدراكاته: عائشة ﷺ أم المؤمنين وزوج النبي ﷺ، وغير ذلك كثير مما حفلت به كتب السنن والآثار من صحابة النبي ﷺ تقضي بأنهم كانوا أمناء الله على سنة نبيه ﷺ اختارهم الله بعلم لتبليغ أحداث عصر الرسالة إلى الأمة الإسلامية بكل أمانة وصدق.

فلا يتصور أن النقد لم يكن مصاحبا للرواية في زمن الصحابة والتابعين بل إنهم ينظرون إلى رواية الصحابي ويقارنونها مع بقية الصحابة، وكذلك التابعين، وهل هناك اتفاق وعدم خلاف ومقارنة المرويات بينهم البين كما فعل ابن المسيب مع ابن عباس في روايته زواج ميمونة ﷺ من النبي ﷺ وهو محرم[(١)]، والأمثلة كثيرة حتى بلغ هذا النقد أئمة التدوين من أصحاب كتب السنة، فدل على أن الأخطاء محصورة معدودة، فدونوا لنا هذا العلم خالصا دون شائبة.

(١) وعن أبي رافع: "أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة حلالًا وبنى بها حلالًا وكنت الرسول بينهما" أخرجه أحمد برقم: (٢٧١٩٧)، والترمذي برقم: (٨٤١)، وقال: حديث حسن، وقال أبو داود قال ابن المسيب: وهِمَ ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم، برقم: (١٨٤٥). وقد رجح بعضهم رواية أبي رافع؛ لأنه السفير وصاحب القصة وهو أخبر وأعرف من غيره، ويؤيده رواية ميمونة نفسها. ونقل ابن حجر في الفتح (٩/ ١٦٦) أن عمر وعليًّا وغيرهما من الصحابة فرقوا بين محرم نكح وبين امرأته. وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣/ ١٥٣): والرواية أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال متواترة عن ميمونة بعينها. وقال أبو حاتم في "صحيحه"(٤١٢٩): قول ابن عباس وهو محْرم أراد به داخل الحرم لا أنه كان محرمًا. ولم يوافقه أهل العلم في ذلك. فنقلوا المستقر بين الصحابة، وكذلك يعرفون المتقدم من المتأخر، والناسخ من المنسوخ رحمة الله على الجميع.

الفصل الثاني
النشــأة والـتدويــن

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نشأة المدارس العلمية.

لقد شهد القرن الأول نشأة مدارس حديثية في الحواضر الإسلامية، بدأت في المدينة المنورة، دار الهجرة، وعاصمة الخلافة في عصر الخلفاء الراشدين، وموطن علماء الصحابة من المهاجرين والأنصار، وكان الخلفاء فيها محاطين بجمهور حفظة حديث النبي ﷺ، الذي ما زالت أنفاسه وألفاظه تملأ أسماعهم، ومشاهدها أمام أعينهم، فكانوا يستندون في مجمل سلوكهم إلى ما سمعوا منه، وشاهدوه من أفعاله وتقاريره.

فهذه المدرسة الحديثية في المدينة النبوية: على رأسها الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه، الذي كان في طليعة المكثرين من الحديث فيها، وظهر بإزائه عبد الله بن عمر رضي الله عنه، فكان من المكثرين، وكذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها التي روت الكثير من أقوال رسول الله ﷺ وتلقت الكثير من عمله، فكانت تستند على تجربتها الخاصة في بيت رسول الله ﷺ.

وتحت إشراف هؤلاء الثلاثة، تأسست في المدينة مدرسة الحديث في دار الهجرة، بفضل مجموعة من علماء التابعين، سلكوا في تكوين هذه المدرسة طريقتين متوازيتين.

فكانت المجموعة الأولى: من رواة الحديث المعتمدين، أمثال:

نافع مولى ابن عمر، وعبد الله بن دينار، وعبد الله بن حزم الأنصاري، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

والمجموعة الثانية: من علماء الرواة، ومنهم فقهاء المدينة المشهورون، مثل:

سعيد بن المسيب، الذي كانت تربطه بأبي هريرة ﷺ علاقة مصاهرة، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، راوي علم عائشة ﷺ، وسالم بن عبد الله بن عمر، حامل علم والده، وخارجة بن زيد بن ثابت، وهو من نقلة علم أبيه، وعلم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ.

ثم نشأت مدرسة الحرم المكي: وامتدت مدرسة الحديث من المدينة إلى الحرم المكي الذي تهوي إليه أفئدة المسلمين في كل سنة، ليؤدوا فرض الحج وليشهدوا منافع لهم من أجلها تذاكر العلم، وتبادل المعارف.

وكان من بين الصحابة ﷺ الذي أسهموا في تأسيس المدرسة المكية للحديث حبر الأمة عبد الله بن عباس، وعالمها جابر بن عبد الله ﷺ؛ وعنهما أخذ علية التابعين أمثال: عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار؛ وعن هؤلاء برز أئمة منهم: سفيان بن عيينة، وعبد الملك بن جريج في مكة، ومعمر بن راشد في اليمن.

ثم كانت الكوفة والبصرة: في هذا العهد مهدا لحركة علمية حديثية.

قادها في الكوفة: علي بن أبي طالب ﷺ، وعبد الله بن مسعود ﷺ الذي كان كنيفا ملئ علما، ونهل من معينها أبو سلمة الرياحي، وزر بن حبيش، وعلقمة بن قيس النخعي، وابن أخيه إبراهيم.

أما مدرسة الحديث في البصرة: تزعمها أنس بن مالك ﷺ، خادم

النبي ﷺ، فأفاض علمه على الحسن البصري، وابن سيرين، وأبي الشعثاء الأزدي، وأبي رجاء العطاردي، وأيوب السختياني، وقتادة بن دعامة الدوسي.

وأما مدرسة الحديث في الشام: فكان لمعاذ بن جبل رضي الله عنه وأبي الدرداء رضي الله عنه وأبي إدريس الخولاني دورهم في تثبيت نصوص الحديث في الشام، ثم قادها من بعدهم الأوزاعي ومكحول[١].

وهكذا برز في كل من هذه الحواضر علماء من أعلام التابعين كان لهم الفضل بعد الله تعالى في تأسيس هذه المدارس الحديثية، وأصبحوا قادة وقدوة للأمة الإسلامية.

وأثبتوا وجود تحول في تقاليد المجتمع، حيث أصبح العلم والتقوى هما معايير السيادة بدلا من الأصول العرقية، وكان كثيرا من حملة العلم في هذه الفترة من علماء الموالي.

بل لعظمة منزلة السنة كانت تسند الولايات والقيادات لمن عرف بها وتحملها، فمن حملها كان لغيرها أحمل وبها أجدر.

فالحاكم روى في كتاب "علوم الحديث" أن عبد الملك بن مروان، سأل الزهري: عمن يسود الأمصار، فذكر له عطاء بن أبي رباح في مكة، وطاووس بن كيسان في اليمن، والحسن بن أبي الحسن في البصرة، ويزيد بن أبي حبيب في مصر، والضحاك بن مزاحم في خراسان، وميمون بن مهران في الجزيرة، ومكحول في الشام. ويسأل الخليفة المرواني: هل هؤلاء من العرب أم من الموالي؟ ويشتد امتعاض عبد الملك كلما قيل له إنهم من غير العرب، ويعرب عن

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم النوع: ٤٢.

تحسره[١]، معلقا على مكانة مكحول، ويقول إنه معتوق لامرأة من هذيل ولم تهدأ فورة غضبه إلا حينما قال له الزهري إن إبراهيم النخعي العربي يسود في الكوفة[٢].

لذلك قال النبي ﷺ وهو يخطب بمنى في حجته عن أبي نضرة، قال: "حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق، فقال: يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أسود، ولا أسود على أحمر، إلا بالتقوى، أبلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله ﷺ..."[٣].

المبحث الثاني: بداية حركة تدوين السنة وكتابتها.

وقد اهتم صحابة الرسول ﷺ بالسنة كما اهتموا بالقرآن، ولكنهم لم يدونوا الأحاديث النبوية في الكتب حتى لا يختلط كلام رسول الله بكلام الله، واكتفوا بحفظ الأحاديث في صدورهم وتبليغها لمن بعدهم كما أمرهم النبي ﷺ بحفظها وتبليغها.

فعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "نضر الله امرأ سمع منا حديثا، فحفظه حتى يبلغه، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه"[٤].

(١) أي: أن حسرته كحسرة أي أب على أبنائه عندما لا يحملون العلم عنه ولا يحمله أبناء قبيلته ولا العرب الذين أُرسل فيهم القرآن، وليس امتعاضه لأجل الكره والبغضاء كما يفهم البعض، بدليل أنه قال: "ويُعرب عن تحسره"، فكان غضبه لتحسره.

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم، النوع: ٤٣.

(٣) أخرجه أحمد في المسند برقم: (٢٣٨٨٥).

(٤) أخرجه أبو داود برقم: (٣٦٦٠)، والترمذي برقم: (٢٦٥٦)، وقال: "حديث زيد بن ثابت حديث حسن"، وابن ماجه برقم: (٢٣٠).

وعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "تسمعون، ويسمع منكم، ويسمع ممن يسمع منكم"(١).

فأمر النبي ﷺ الصحابة أن يسمعوا منه ثم يسمع منهم التابعون ثم أتباعهم، وهذ هو الذي حصل بتوفيق الله حيث جاء التابعون فنقلوا عن الصحابة ﷺ القرآن الكريم والأحاديث النبوية، وأمنوا من اختلاط بعضهما ببعض فشرعوا في تدوين الأحاديث بالأسانيد عمن سمعوها من مشايخهم.

ثم جاء من بعدهم فاجتهدوا في أمر الأحاديث اجتهادا عظيما، ورووا الأحاديث بالأسانيد المتعددة، ولم يكتفوا أن يرووا الحديث من طريق واحد، بل من عدة طرق ليتبين لهم أي خطأ وقع من بعض الرواة، وصنفوا كتبا عظيمة في أسماء الرواة، يعلم منها حال كل راو من رواة الأحاديث، ومنزلته في الديانة والحفظ، وكانوا يعرفون منزلة الراوي في الحفظ بمقارنة رواياته برواية زملائه الذين شاركوه في رواية الأحاديث عن شيخهم، فيعلمون بذلك من أتقن حفظ الحديث عن الشيخ، ومن زاد فيه أو نقص، فالميزان هو مقارنة رواية الراوي برواية غيره.

وعرفوا بهذه الطريقة الأحاديث الغرائب التي تفرد بروايتها راو واحد ولم يشاركه أحد في روايتها، وحكموا على كل حديث بما يستحق من القبول أو الرد، وبينوا الأحاديث الصحيحة، وبينوا الأحاديث الموضوعة التي رواها الكذابون، والأحاديث الضعيفة التي رواها الضعفاء الذين لم يتقنوا حفظ الأحاديث فأخطئوا في روايتها لضعفهم في الحفظ أو لكونهم لا يعتمد على ما تفردوا بروايته لجهالتهم أو فسقهم أو غير ذلك مما هو مبين في كتب أهل الحديث.

(١) أخرجه أبو داود برقم: (٣٦٥٩)، وأحمد في مسنده برقم: (٢٩٤٥).

فحين خشي عمر بن الخطاب ﷺ أن ينشغل الناس عن حفظ وتدارس القرآن، بتدوين السنة لم يأمر بكتابة السنة، لكن لما رأى القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، لم يزل يراجع أبو بكر الصديق ﷺ في جمع المصحف حتى شرح صدره، فكلف بجمعه: زيد بن ثابت ﷺ أجمعين.

وحين خشي عمر بن عبد العزيز ضياع السنة، أمر بكتابة السنة، فبين العمرين حفظة منارة الدين وأسست دعائمه وأصوله.

وهؤلاء الحكام: عمر بن الخطاب ﷺ وعمر بن عبد العزيز وغيرهم من العلماء جعلهم الله أسبابا، فإذا أراد الله شيئا هي أسبابه، فلو لم يولد ابن الخطاب ﷺ وابن عبد العزيز لجعل الله غيرهم ممن يقوم بذلك، لكن ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ويصطفي له من يشاء ويختار لخدمة دينه وشريعته.

والمتأمل في صنيعهما وهم حكام وولاة على حفظ أمور المسلمين، كان من أوجب الواجبات على أئمة المسلمين حفظ أصول الدين، فكانوا سببا لحفظ الوحيين بإذن الله تعالى.

ففي السنوات الأولى من القرن الثاني تحركت عملية تدوين الحديث، واستمرت طيلة قرنين، بدأت بأمر الخليفة عمر بن عبد العزيز.

كان ذلك رأي أمير المؤمنين في الإحجام عن التدوين في عهد توافر الصحابة ﷺ وحضور التعاليم النبوية في أذهان علماء الأئمة، وقبل أن يثبت الخليفة عثمان بن عفان ﷺ نص المصحف الشريف، لكن الظروف تغيرت في أيام عمر بن عبد العزيز، إذ لم يكد يبقى على قيد الحياة آنذاك من الصحابة ﷺ نفس منفوسة، ولم تعد أي خشية من إهمال النص القرآني الذي انتشرت مصاحفه وحفظته.

ولكن الذي خشي منه عمر بن عبد العزيز هو ضياع العلم وانتزاعه بموت

حملته فعقد العزم على تدوينه، وأصدر أمره بتدوين السنة، وهو يدرك أن هذه الانطلاقة لن تكون إلا من المدينة لمكانتها العلمية، وتقديرا لعلمائها.

لذلك حقق عمر بن عبد العزيز ما تردد فيه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الإقدام عليه.

فالقرآن والسنة كانتا مدونتين بين الناس، ثم أصبحت المصاحف مدونة رسميا بأمر من الحاكم(١)، وكذلك السنة مدونة بأمر رسمي من الحاكم، وأرسلت واعتمدت بين الناس لا كما يفهمها المشككون من كون القرآن لم يدون إلا في عهد عثمان رضي الله عنه، والسنة لم تدون إلا في عهد عمر بن عبد العزيز، بل كانتا مدونتين عند كل أحد، ولكن ما دونه العلماء أرادوا به أمر الحاكم الرسمي، وبهذا يتضح ما أشكل على أهل الشبهات.

(١) كان عُمرُ بنُ عبدِ العزِيزِ يكتُبُ إِلى الأمصارِ يُعلِّمُهُمُ السُّنّة والفِقه، ويكتُبُ إِلى المدِينةِ يسألُهُم عمّا مضى وأن يعملُوا بِما عِندهُم ثم عزم بعد ذلك على الجمع بأمره أبو بكر بن حزم، وابن شهاب الزهري قال الزرقاني: وَقَالَ مَالِكٌ فِي "الْمُوَطَّأ" رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنِ انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ سُنَّةٍ أَوْ نَحْوِ هَذَا فَاكْتُبْهُ لِي فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ. عَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "تَارِيخِ أَصْبَهَانَ" بِلَفْظِ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى **الْآفَاقِ** انْظُرُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاجْمَعُوهُ.

وَرَوَى ابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ **يَكْتُبُ إِلَى الْأَمْصَارِ** يُعَلِّمُهُمُ السُّنَّةَ وَالْفِقْهَ، وَيَكْتُبُ إِلَى الْمَدِينَةِ يَسْأَلُهُمْ عَمَّا مَضَى وَأَنْ يَعْمَلُوا بِمَا عِنْدَهُمْ، وَيَكْتُبُ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ أَنْ يَجْمَعَ السُّنَنَ، وَيَكْتُبَ بِهَا إِلَيْهِ، فَتُوُفِّيَ عُمَرُ وَقَدْ كَتَبَ ابْنُ حَزْمٍ كُتُبًا قَبْلَ أَنْ يَبْعَثَ بِهَا إِلَيْهِ. شرح الزرقاني على الموطأ (١/ ٦٥)

وينظر: المعرفة والتاريخ (١/ ٦٤٥)، وتهذيب التهذيب (١٢/ ٣٩).

فلا يشكل وفاة ابن عبد العزيز قبل أن يرسل ابن حزم إليه فقد استكتب غيره وأرسل بالدفاتر إلى الآفاق، كما في الحاشية التالية.

❁ فطريقة العلماء في التصنيف في تلك الحقبة:

يترجمـون ويعنونـون للنصـوص ولا تجـد لهـم كثيـر تعليـق وكـلام علـى النصوص لسلامة اللسان وحسن الفهم، بل إن الإمام مسلم لم يبوب لصحيحه، وكذلك أصحاب المسانيد، فتجدهم يكتفون فقط بسرد النصوص من الوحيين، فها هي كتب العقيدة المسندة تنقل الأحاديث والآثار، وكتب التفسير، والتاريخ وكل علوم الشريعة تدون السنة في مصنفاتها استدلالا واستشهادا.

وقد شارك في بدء هذه الانطلاقة محمد بن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ)[١] وكان له القدح المعلى في هذه العملية، فكان من أبرز فرسانها، والعجيب في أمر الزهري أنه لم يكن يكتب الأحاديث بيده، وإنما رزق ذاكرة خارقة، جعلته يحفظ عشرات آلاف من الحديث في صدره، ويمليها على آلاف الطلبة فيملؤون منها عشرات الصناديق من الكتب[٢].

وفي هذا العهد تم جمع ما قد سبق أن كتب في الصحائف القديمة، وما أمكن تلقيه من أفواه علماء كبار التابعين، وهنا نهاية **المرحلة الأولى في التدوين (أواخر القرن الأول) وهي جمع السنة.**

ثم بدأت المؤلفات والمدونات في السنة النبوية وهذه المرحلة الثانية (منتصف القرن الثاني) وهي مرحلة تدوين السنة: ومن الذين كتبوا الكثير من

---

(١) جاء في صحيح البخاري: (كَتَبَ عُمَرُ بن عبد الْعَزِيزِ إلى أبي بَكْرِ بن حَزْمٍ: انْظُرْ ما كان من حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ فَاكْتُبْهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ، وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ، وَلاَ تَقْبَلْ إلاَّ حَدِيثَ النبيِّ ﷺ) أورده البخاري معلقًا مجزومًا به (١/ ٣١). وأمر ابن شهاب الزهريَّ بجمع السنة، حيث قال الزهري: (أمَرَنَا عمرُ بنُ عبد العزيز بجمع السُّنن، فكتبناها دفترًا دفترًا، فبعث إلى كلِّ أرضٍ له عليها سلطان دفترًا) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر برقم: (٤٣٨).
ونقل ابن حجر أن أول من دون السنة الزهري بأمر من الخليفة عمر. فتح الباري (١/ ٢٠٨).

(٢) الرامهرمزي في كتاب المُحدث الفاصل بين الراوي وَالْوَاعِي، (ص: ٣٨٦)، وذكر أن هشام بن عبد الملك كان يختبر حفظه ويتعجب منه.

الحديث الإمام مالك بن أنس في **المدينة** (ت ١٧٩هـ) الذي قطعت مرحلة التدوين في عهده شوطا كبيرا، إذ أخرج أول مدونة حررت في الحديث والفقه وهو موطؤه الذي اتبع منهجا خاصا، وذلك لما اطلع على كتاب عبد العزيز بن الماجشون الذي دون الفقه دون الحديث، فقال مالك: ما أحسن ما عمل، ولو كنت أنا لبدأت بالآثار ثم شددت ذلك بالكلام[١].

إثراء

وظهر في هذه الحقبة: ما كتبه ابن جريج (ت ١٥٠هـ)، وسفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ) في **مكة**، وما دون عن معمر بن راشد (ت ١٥٣هـ) في **اليمن**، وعن سفيان الثوري (ت ١٦١هـ)، وحماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ) في **العراق**، وأعمال الأوزاعي **بالشام**، وجرير بن عبد الحميد (ت ١٨٨هـ) **بالري**، وعبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ) **بخراسان**، وعبد الله بن وهب (ت ١٩٧هـ) في **مصر**.

ثم ظهرت المرحلة الثالثة: وهي تصنيف السنة في (القرن الثالث):

إثراء

وقد نشط تصنيف السنة في منتصف القرن الثاني الهجري، ومن ذلك:

تصنيف المصنفات: مصنف عبد الرزاق (ت ٢١١هـ)؛ ومصنف ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ).

تصنيف المسانيد: مسند الحميدي (ت ٢١٩هـ)؛ ومسند أحمد (ت ٢٤١هـ)؛ ومسند الدارمي (ت ٢٥٥هـ).

تصنيف الجوامع: جامع البخاري (ت ٢٥٦هـ)؛ وجامع مسلم (ت ٢٦١هـ)؛ وجامع الترمذي (ت ٢٧٩هـ).

تصنيف السنن: سنن أبي داود (ت ٢٧٥هـ)؛ وسنن ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ)؛ وسنن النسائي (ت ٣٠٣هـ).

(١) التمهيد لابن عبد البر (١/ ٨٦).

كما أن هناك فرق بين الكتابة والتدوين: فالكتابة: مطلق خط الشيء، دون مراعاة لجمع الصحف المكتوبة في إطار يجمعها. أما **التدوين**: فمرحلة تالية للكتابة، ويكون بجمع الصحف المكتوبة في ديوان يحفظها.

فكما سبق إن السنة دونت في نهاية القرن الأول، لا يفيد أنها لم تكتب طيلة هذا القرن، بل يفيد أنها كانت مكتوبة، لكنها لم تصل لدرجة التدوين - أي: جمع الصحف في دفتر - بل كان أكثر العلماء يكتب ما يسمع من غير ترتيب، ثم دونت بعد القرار الرسمي من الخليفة عمر بن عبد العزيز، وما فهمه المعاصرون - من أن التدوين هو الكتابة - فهو خطأ، منشؤه عدم التمييز بين الكتابة والتدوين.

وكانت إرهاصات التدوين منتشرة في زمنهم ذلك فكان أبو الخليفة عبد العزيز بن مروان، يكتب إلى كثير بن مرة الحضرمي - وكان قد أدرك بحمص سبعين بدريا من أصحاب رسول الله ﷺ: "أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب رسول الله ﷺ من أحاديثهم، إلا حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فإنه عندنا"[(١)]، فدل أن أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه مكتوبة عندهم مدونة.

المبحث الثالث: عقبات التدوين، والتصدي لها.

من سنة الله تعالى في خلقه أن جعل لكل نبي عدوا من المجرمين شياطين الإنس والجن، ومن عداوة هؤلاء للنبي ﷺ إنكارهم سنته؛ كما هو الحال في إنكارهم رسالته ﷺ قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

وقد أشار القرآن الكريم إلى مثل هؤلاء المنكرين لسنة رسول الله ﷺ،

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/ ٤٤٨).

فحذر منهم، في قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]، فهذه الآية وإن كانت لسبب مخصوص، فالعبرة فيها بعموم اللفظ ليست بخصوص السبب.

ففي كل زمان ومكان قد يظهر مثل هؤلاء الذين يرفضون حكم رسول الله ﷺ وسنته، فمثل هؤلاء حكم الله عليهم بعدم الإيمان، فنفى عنهم صفة الإيمان بعد أن كانت لصيقة بهم؛ لمجرد رفضهم حكم رسول الله ﷺ.

وفي إخبار الله تعالى عن مثل هؤلاء بيان لوجود منكري السنة في مرحلة مبكرة من تاريخ الدعوة الإسلامية.

وعلى هذا؛ فالكفر بسنته ﷺ هو قرين الكفر برسالته، فهما أمران متقاربان زمانا متساويان منزلة، فإنكار سنة رسول الله ﷺ وجحدها كفر، كما أن إنكار رسالته كفر، ومن المسلم به أنه لم يخل زمان من الأمرين جميعا.

ولقد أخبر الصادق المصدوق ﷺ بظهور الفرق الضالة في هذه الأمة؛ كي يحذر الناس من أفعالهم وأهوائهم وضلالهم وبدعهم: فعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا، فقال: "ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين؛ ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة؛ وهي الجماعة"(١).

والمتتبع لتاريخ الفرق المنحرفة عن الصراط المستقيم يلاحظ أنهم مهما اختلفوا في اتجاهاتهم أو توجهاتهم فقد اشتركوا في إنكارهم للسنة؛ إما جملة، أو تفصيلا، وإما ردا، أو تأويلا، وإما وضعا، أو تحريفا.

(١) أخرجه أبو داود برقم: (٤٥٩٧)، وأحمد في مسنده برقم: (١٦٩٣٧)، والحاكم في المستدرك برقم: (٤٤٣) وقال: "هَذِهِ أَسَانِيدُ تُقَامُ بِهَا الْحُجَّةُ فِي تَصْحِيحِ هَذَا الْحَدِيثِ".

❁ فكيف نشأت المذاهب المنكرة للسنة:

أولا: بدأ التشكيك في السنة في مرحلة مبكرة من التاريخ الإسلامي؛ إذ أنه لم يمر أكثر من أربعين سنة على وفاة النبي ﷺ إلا وقد ظهر هؤلاء بأطياف وأشكال متعددة.

ثانيا: ارتبط ظهور هذه الفرق الضالة بالسياسة ارتباطا وثيقا؛ مما يدل على رغبتهم في تحقيق مصالح خاصة لهم لم يحصلوا عليها فانقلبوا وانقضوا على ولاة الأمر يناصبونهم العداء متخذين من الدين ستارا لهم.

ثالثا: وبعض هذه الفرق وتلك المذاهب ارتبطت بالفلسفات القديمة؛ مثل: الفارسية واليونانية؛ حيث تأثروا بها، فحاولوا خائبين نقلها أو الجمع بينها في أصولها وبين الدين الإسلامي؛ لذا وجدنا أن معظم هذه الفرق والمذاهب انتشرت في البلاد التي كانت تحت حكم الفرس والروم.

رابعا: كان هناك ارتباط من نوع آخر بين هذه الفرق والمذاهب المنكرة للسنة وبين أرباب الأديان الأخرى، ولا سيما اليهودية والنصرانية؛ فحين لم يتمكنوا من مواجهة الإسلام وقوته المعنوية والمادية، لجؤوا إلى التستر بالدخول فيه والتشكيك من داخله، كما فعل "ابن سبأ" اليهودي وما فعله بالأمة الإسلامية ما زالت آثاره باقية حتى وقتنا هذا.

إثـراء

وقد لخص شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ تاريخ ظهور هذه الفرق، وتطورها تاريخيا وعقديا، فقال: "لم تحدث في خلافة عثمان رضي الله عنه بدعة ظاهرة، فلما قتل وتفرق الناس حدثت بدعتان متقابلتان:

بدعة الخوارج المكفرين لعلي رضي الله عنه، وبدعة الرافضة المدعين لإمامته وعصمته أو نبوته أو إلهيته.

ثم لما كان في آخر عصر الصحابة رضي الله عنهم في إمارة ابن الزبير وعبد

الملك حدثت بدعة المرجئة والقدرية.

ثم لما كان في أول عصر التابعين في أواخر الخلافة الأموية حدثت بدعة الجهمية المعطلة والمشبهة الممثلة، ولم يكن على عهد الصحابة ﷺ شيء من ذلك[(١)]"[(٢)].

حين كثرت الفتوحات، واشتغل بعض الناس بالدنيا عن الدين، وتدخل مثيرو الفتنة يحرضهم اليهودي "عبد الله بن سبأ" حتى طاشت الأيدي الآثمة بدم عثمان الخليفة الراشد ﷺ يوم الدار، ومن هنا تتابعت الفتن، وظهرت معها الفرق.

وقد ذكر السيوطي أصل مذهب هؤلاء المنكرين للسنة النبوية، وزمن وجودهم، فيقول:

"وأصل هذا الرأي الفاسد: أن الزنادقة، وطائفة من غلاة الرافضة، ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة، والاقتصار على القرآن، وهم في ذلك مختلفو المقاصد.

فمنهم: من كان يعتقد أن النبوة لعلي ﷺ، وأن جبريل عليه السلام أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

ومنهم: من أقر للنبي ﷺ بالنبوة، ولكن قال: إن الخلافة كانت حقا لعلي، فلما عدل بها الصحابة عنه إلى أبي بكر ﷺ أجمعين؛ قال هؤلاء المخذولون لعنهم الله: كفروا حيث جاروا، وعدلوا بالحق عن

(١) وهذا من حفظ الله تعالى لشرعه في وقت تلقِّي الناس للكتاب والسنة أن تكون صافية لا شائبة فيها بل وسلمت حتى من إدخال المنافقين كما تقدَّم في توطئة الوحدة الثانية.

(٢) منهاج السنة (٦/ ١٤٢)، وينظر أيضًا: مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٨٩-٤٩١).

مستحقه، وكفروا لعنهم الله عليا ﷺ أيضا؛ لعدم طلبه حقه، فبنوا على ذلك رد الأحاديث كلها؛ لأنها عندهم بزعمهم من رواية قوم كفار، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه آراء ما كنت أستحل حكايتها، لولا ما دعت إليه الضرورة؛ من بيان أصل هذا المذهب الفاسد، الذي كان الناس في راحة منه من أعصار.

وقد كان أهل هذا الرأي موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم في دروسهم، ومناظراتهم، وتصانيفهم، للرد عليهم(١).

ومن جميل إلزاماته أيضا: "والعجب من هؤلاء حيث ضللوا الصحابة ﷺ وردوا الأحاديث؛ لأنها من رواياتهم، وذلك يلزمهم في القرآن أيضا؛ لأن الصحابة ﷺ الذين رووا لنا الحديث، هم الذين رووا لنا القرآن، فإن قبلوه؛ لزمهم قبول الأحاديث، إذ الناقل واحد"(٢).

۞ الحملات التشكيكية من الداخل الإسلامي:

ومن أهم الحملات التشكيكية والعوادي التي اعتدت على السنة النبوية ثبوتا ونقلا وحجية ويريدون التملص من مضامينها تحت أسماء خداعة، وهذا صنيع المنافقين من قبل ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة: ٤٨]:

فتارة يردون السنة باسم اجتهاد الرسول ﷺ، أو اجتهاده كإمام أو مصلح، وتارة يردونها بالتفسير العلمي والتجديد أو النظريات، ونحو ذلك.

(١) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٦-٧).
(٢) المصدر نفسه (ص: ٧٥).

والناظر في هذه الحملات يجد أنها دائما تتكرر وتتردد في كل زمان وفي كل مكان وكانت هنالك براثن قد ظهرت في القرن الثاني للهجرة.

وقد لخص الإمام الشافعي في "الرسالة" و"جماع العلم" بواعثهم، وكان يناظرهم ويسمع دعواهم ويرد عليهم، ومن تبعه من الأئمة بإحسان.

إثـراء

فكلما ظهرت فتنة وأطلت إلا ووجدت من يرد عليها ويقمع رأسها وهذا بفضل الله عبر العصور فيأخذون كلام الخصوم بأمانة ويدمغونه بالحجة:

فهذا الإمام ابن قتيبة الدينوري في كتابه: "تأويل مختلف الحديث" قال: "وأعدت ما ذكرت في كتبي من هذه الأحاديث ليكون الكتاب جامعا للفن الذي قصدوا الطعن به وقدمت قبل ذلك الحديث وكشف معانيها ووصف أصحاب الكلام وأصحاب الحديث بما أعرف به كل فريق وأرجو ألا يضطلع دونها مني على تعمد للتمويه ولا إيثار الهوى ولا ظلم لخصمه"[١].

ثم تتبعهم ورد على كل الطاعنين في الحديث كلا أو بعضا فبدأ بذكر الفرق، ثم بأصحاب الكلام والفلسفة كـ: أبي هذيل العلاف، والنظام، والنجار، وهشام بن الحكم، وثمامة بن أشرس، ومويس، وغيرهم، وذكر أصول انحرافاتهم في الأسماء والصفات ثم في الأحكام الشرعية والفقهية ثم طعنهم في الصحابة ورد عليهم ضلالاتهم بإحكام وإفهام وذكر ما أنكروه من أن ثبوت الخبر لا يكون إلا بنقل العدد الكثير والجمع الغفير بدءا من اثنين وانتهاء بسبعين أو يزيد ثم ذكر اعتراضات الرافضة على السنة وأمثلة من تفاسيرهم العجيبة للقرآن ثم ذكر أصحاب الحديث وما تجشموه في طلب

(١) (ص: ١٢).

الآثار والأخبار والبحث عنها ومعرفة صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها فكشف عن عواري هذه الاعتراضات وأثبت أنها من المغالطات.

فالمتأمل في رد الشافعي وابن قتيبة يجد أن هذه الاعتراضات تتكرر عبر العصور حتى عصرنا الحاضر، ففي العالم العربي شككت بأقلام إسلامية قبل أن يعرفوه من المستشرقين، بدأ بذلك: محمد عبده وشيخه جمال الدين الأفغاني، ثم تلميذه محمد رشيد رضا الذي كانت مواقفه مضطربة وفيها الكثير الذي لا يوافق عليه من جمهور أهل السنة والجماعة، فقد طعن في عبد الرزاق الصنعاني، ووهب بن منبه، وهمام بن منبه، وغيرهم؛ لأن رواياتهم تعارض هواه وإصلاحه المزعوم، وكذلك قصر عدالة الصحابة ﷺ على بعض دون بعض[(١)]، واستبعد أحاديث بحجة أنها آحاد، ورد عددا من المتون التي بلغ بعضها حد التواتر من أحاديث الاعتقاد ومن أحاديث أشراط الساعة وأحاديث المهدي وأحاديث شق القمر ونزول عيسى بن مريم عليه السلام وتعسف في تأويل عدد غير قليل من النصوص الحديثية[(٢)].

(١) النصوص الدَّالة على عدالة الصحابة وثناء الله تعالى عليهم كثيرة مستفيضة، ذكرها البيهقي في كتابه الاعتقاد (ص: ٣١٧)، والخطب البغدادي في الكفاية (ص: ٦٣)، والعلائي في كتابه تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة (ص: ٦٠)، وأبو العز الحنفي في شرح العقيدة الطحاوية (ص: ٤٦٧ ـ ٤٦٨)، وغيرها من رسائل علمية ونحوها.

(٢) مشكلة الطعن في السنة في الزمن الحديث من جهتين من جهت المستشرقين وهذا ظاهر ومن جهت المثقفين الذين لا يعرفون قواعد العلم من أمثال محمد توفيق صدقي ومحمود أبو رية ومحمد حسين هيكل وكثير من هم متخرج من جامعات غربية مثل السوربون وغيرها يطبقون القواعد الغربية الحداثية على العلوم الإسلامية ومن هنا تكمن الجناية على السنة النبوية.

فهم لا يعرفون قواعد الرواية والتحديث فضلًا عن قواعد العلل، وكان علم الرواية مصاحبًا لعلم النقد لذلك هم صنوان لا يفترقان وهذا ما لا يوجد في أي علم من العلوم السابقة.

=

وعلى نفس النهج سار عدد من المعاصرين وتعلقوا بكلام محمد رشيد رضا وشيخه وتعلق بهما في مخالفة السنة والحديث: أبو رية والعلمانيون وبعض ذووا النيات الحسنة الجاهلين، فكلامهم لا يخرج عن كلام السابقين؛ لأنه وافق هواهم وناسب مسعاهم، وقد رد عليهم ولله الحمد في السابق واللاحق، فعن العرباض بن سارية ﷺ أنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله ﷺ كان هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدا حبشيا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء، المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة"(١).

حينما يتكلم المستشرق عن السنة فهو يتكلم عن علم أجنبي عنه؛ لأنه لا يلزمنا الكتابة أو غيرها عن الأصل وهو الحفظ والعناية بالنقل عن رسول الله ﷺ بدون غلط وزلل، فالنقد كان قائما على المحفوظ والمكتوب -وهذا ما لا يعرفه منتقدي النقلة من الرواة- وليس الأدوات ووسائل النقل.

لا سيما وأن المنقول دين يطبق ويعمل به ويعتق بما فيه وليس نصوص شعرية أو حكم نثرية فالسنة فيها التوحيد والفقه والتفسير والأحكام التكليفية العملية فالنصوص حية بين المسلمين وليست أجنبية أو بمعزل عنهم.

= لذلك رد البروفيسور موتسكي على شاخت وعيوبه المنهجية وتوصل إلى أن نقد علماء الحديث أدق من كلام المستشرقين. ينظر: أصول الفقه الإسلامي المكية قبل المدارس الكلاسيكية.

(١) أخرجه أبو داود برقم: (٤٦٠٧)، والترمذي برقم: (٢٦٧٦) وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وابن ماجه برقم: (٤٣).

بل لا أدل على تدقيق الحفاظ لحفظ السنة[١] من الغلط والخطأ والزلل من إقامة علم علل الحديث الذي فيه عناية كبيرة بنقد الحفاظ الثقات وما قد يقعون فيه من الوهم والإيهام أو هذا العلم الذي لم يسطع فهمه المستشرقون وغيرهم ممن أراد الطعن في السنة النبوية المشرفة.

العلماء في الإسلام لا ينظرون في الرواية إلى الفضل للراوي ومنزلته بل للأتقن والأحفظ ولو كان عبدا رقيقا:

فهذا نافع وعكرمة ومكحول وابن سيرين وعطاء فاقوا في الرواية والحفظ أشراف العرب.

بل والعشرة المبشرون بالجنة أقل رواية من أبي هريرة رضي الله عنه وهذا من رزق الله وفضله على من يشاء من عباده.

فكان نتاج ذلك حفظا عجيبا وإتقانا بالغا تجاوزا حد المألوف، ليس لمتون الأحاديث وضبط اختلاف ألفاظها وتفاوت مخارجها فحسب، بل حتى لأسانيدها وطرق رواتها وأسماء رجالها، لا يختلط عليهم اسم راو بآخر، ولا إسناد حديث بإسناد غيره في زمن ليس فيه من آلات الحفظ ووسائله شيء، سوى تسخير العقول والقلوب وتفريغها لحفظ الوحي.

فإسقاط الوضع الحالي وهو الوثوق في الكتابة دون الحفظ هذا لا يعرف عند العرب والصدر الأول في الإسلام.

لذلك شعبة بن الحجاج كان إذا كتب نسي بخلاف حفظه وعندما غلط في بعض الأحاديث سؤل قال: لأني كتبتها[٢].

(١) بل يحفظون غلط الراوي فضلا عن صحيح روايته فصالح بن محمد جزرة غلط في قرأته لحديث عائشة: أنها كانت تسترقي من الخرزة، فقال: من الجزرة، فلقب به. سير اعلام النبلاء (١٤/ ٢٤).

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: ٣٦٥)، قال: "فَمَا كَتَبْتُهُ نَسِيتُهُ، =

فبعد هذه الإلماحة عن العقبات الفكرية، قام جنود الإسلام بعد ذلك من العلماء المحدثين بجهود كبيرة لتجاوز هذه العقبات والتصدي لها، منها:

(أ) تمييز الصحيح من السقيم:

فلقد ذللوا العقبات الكبرى التي واجهتهم في هذه العملية، ومن أشهرها: مشكلة التمييز بين صحيح الخبر وسقيمه، وبين ثقات الرواة وضعفائهم، وسبر مناهجهم في التحديث.

وقد بدأت الشكوك حول صحة بعض الأخبار المعزوة إلى النبي ﷺ في عهد الصحابة رضي الله عنهم، إذ يقول ابن عباس رضي الله عنهما: كنا إذا سمعنا من يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرنا بالاستماع إليه. ولما ركب الناس الصعب والذلول صرنا لا نأخذ إلا ما نعرف"[(١)].

وقد تنامي الشعور بأن الناس في فترة التدوين رووا بعض الأخبار المكذوبة منها غرائب القصاص، ووضع الزنادقة أعداء الإسلام، واختلاق

= وَمَا لَمْ أَكْتُبْهُ لَمْ أَنْسَهُ"، والقصص كثيرة منها "قلتُ لأبي زُرْعَة: قُرَّة بن حَبِيب تغير؟ فقال: نعم، كنا أنكرناه بأخرة، غير أنه كان لا يحدث إلا من كتابه، ولا يحدث حتى يحضر ابنه، ثم تبسم. فقلت: لم تبسمت؟ قال: أتيته ذات يوم، وأبو حاتم، فقرعنا عليه الباب، واستأذنا عليه، فدنا من الباب ليفتح لنا، فإذا ابنته قد تخفت، وقالت له: يا أبة، إن هؤلاء أصحاب الحديث، ولا آمن أن يغلطوك، أو يدخلوا عليك ما ليس من حديثك، فلا تخرج إليهم حتى يجيء أخي، تعني علي بن قُرَّة، فقال لها: أنا أحفظ، فلا أمكنهم ذاك. فقالت: لست أدعك تخرج، فإني لا آمنهم عليك، فما زال قُرَّة يجتهد، ويحتج عليها في الخروج، وهي تمنعه وتحتج عليه في ترك الخروج، إلى أن يجيء علي بن قُرَّة، حتى غلبت عليه، ولم تدعه. قال أبو زُرْعَة: فانصرفنا وقعدنا حتى وافى ابنه علي. قال أبو زُرْعَة: فجعلت أعجب من صرامتها وصيانتها أباها. سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص: ٢٨٦).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ١٢) تحت بَابٌ فِي الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَمَنْ يُرْغَبُ عَنْ حَدِيثِهِمْ.

غلاة الطوائف السياسية والعقدية، وأولى التعصب للأقطار والمدن أو ما قد يعتري الروايات من تحريف وزيادة بسبب الغفلة والسهو والنسيان والاختلاط.

وقد اتبع أئمة التدوين في هذا العمل خطوتين:

أولا: أنهم جمعوا ما سمعوا من الرواة.

ثانيا: اجتهدوا في تصفية الصحيح من السقيم والسمين من الغث.

فروي عن الإمام البخاري أنه جمع صحيحه من ثلاثمائة ألف حديث حفظها ولم يبق منها في جامعه من أصولها إلا أربعة آلاف حديث، من غير المكرر، وكان من الذين أولوا اهتماما خاصا للرواة، وقد ألف في رجال الحديث كتاب "التاريخ الكبير الذي فيه مجمل الرواة وكذلك التاريخ الصغير.

وحذا حذوه في ذلك الإمام مسلم بن الحجاج الذي ذكر في مقدمته طبقات المحدثين، وبين درجاتهم في التوثيق، واتفقوا على أن أصح الحديث ما اتفقا عليه.

وصرح أبو داود السجستاني بصلاحية كل حديث سكت عنه في سننه (وهو ما ترجح عنده)، واهتم أبو عيسى الترمذي ببيان العلل التي قد تقدح في الحديث في جامعه وعلله، كما خصص أبو شعيب النسائي مؤلفا للضعفاء والمتروكين، وذكر العلل والاختلاف على الرواة في سننه.

ثم عني هؤلاء مع جهابذة النقاد في هذه الحقبة بفحص الأسانيد، ووضع مقاييس صحتها، والتنبيه على غوامضها، ولقد أثمرت هذه الجهود عن علم المصطلح[١].

(١) ينظر: الفصل الثالث، المبحث الأول: نشأة علم مصطلح الحديث.

(ب) الكشف عن العلل التي في رواية الحديث:

فعلم العلل أقض مضاجع المحدثين، لدقته ووعورته، فقليل من كتب فيه وبرع، فيتبين جلالة هذا العلم في القراءة فيه، لذلك يمكن تقسيم الكتب المبينة للعلل إلى قسمين:

(١) **القسم الأول: كتب مبينة للعلل غير مفردة بالتصنيف.**

(٢) **القسم الثاني: كتب مفردة لبيان علل الحديث.**

إثـراء

فالقسم الأول: كتب مبينة للعلل غير مفردة بالتصنيف لبيانها:

ففيها بيان العلل وغيرها، ومن هذا القسم كثير من كتب: السؤالات ومعرفة الرجال، والجرح والتعديل، وكتب التواريخ والبلدان، وكتب التخريج، والسنن.

فمثلا: كتاب التاريخ الكبير، والأوسط للبخاري، وجامع الترمذي، والسنن الكبرى والصغرى للنسائي، وتهذيب الآثار للطبري، والضعفاء الكبير للعقيلي، والكامل لابن عدي، وسنن الدارقطني، وحلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني، والسنن الكبرى للبيهقي، وتاريخ دمشق لابن عساكر، وغيرها من الكتب التي تذكر العلل أثناء التراجم والأبواب.

والقسم الثاني: كتب مفردة لبيان علل الحديث، وهذه على مبحثين:

المبحث الأول: كتب مفردة لبيان علل الحديث ولكنها غير مرتبة:

كالعلل المنقولة عن يحيى القطان، وعلي بن المديني، وأحمد ويحيى وغيرهم، ذكر ذلك ابن رجب[١].

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٨٩٢).

المبحث الثاني: كتب مفردة ومرتبة لبيان علل الحديث، ولكل ترتيب منهجه فمثلا:

(أ) كتب مرتبة على الأبواب الفقهية: كعلل ابن أبي حاتم، والعلل للترمذي، والعلل لأبي بكر الخلال.

(ب) كتب مرتبة على المسانيد: كعلل الدارقطني، ومسند علي بن المديني، ومسند يعقوب بن شيبة، ومسند البزار.

(ج) كتب مفردة لبيان علل حديث راو معين -وفي الغالب يكون من الأئمة الكبار الذين يجمع حديثهم، أو من الرواة المختلف فيهم اختلافا كبيرا بين النقاد جرحا وتعديلا- ومن ذلك: كتاب "علل حديث الزهري" للذهلي، والنسائي، وابن حبان، وكتاب "علل حديث ابن عيينة" لعلي بن المديني.

(د) كتب مفردة لبيان علل كتاب معين، ومن ذلك: كتاب "علل صحيح مسلم" لابن الشهيد، وكتاب "التتبع وهو ما أخرج في الصحيحين وله علة" للدارقطني.

(هـ) كتب مفردة لبيان نوع من أنواع العلل، من ذلك: "تمييز المزيد في متصل الأسانيد" و"الفصل للوصل المدرج في النقل" وكلاهما للخطيب.

(جـ) جهود العلماء في مقاومة الوضع:

مما ينبه عليه أن أولى ما تقاوم به البدع والخرافات والكذب إثبات الحق وترسيخه وتقريره، قبل الرد لأن ليس للباطل نهاية، لذلك قام العلماء:

(١) بجمع الأحاديث الثابتة، فأول مقاومة لرد الباطل هي إثبات الحق، فالحق يدمغ الباطل ويزهقه.

(٢) ثم التأليف في الموضوعات، فكتبوا وجمعوا الأحاديث الموضوعة:

فلم يكتف علماؤنا الأجلاء بتسجيل أسماء هؤلاء الكذابين في الكتب، بل جمعوا أكاذيبهم ودونوها، لكي يجتنبوها وينبهوا على أضرارها وآفاتها، فقد جمع كثير من العلماء ما تناثر في كتب من سبقهم من الموضوعات، فأودعوها أسفارا أشهروها بين الناس، وفيها ما هو خاص بالأحاديث الموضوعة وتجاوزت العشرات من المؤلفات تقريبا، ومن أهمها الكتب الآتية:

إثـراء

(١) تذكرة الموضوعات: لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ).

(٢) الأباطيل والمناكير: لأبي عبد الله الحسين ابن إبراهيم الجوزقاني (ت ٥٤٣هـ).

(٣) الموضوعات: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).

(٤) المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب: للحافظ أبى حفص عمر بن بدر الموصلي (ت ٦٢٣هـ)، اكتفى فيه بذكر الأبواب التي لم يصح فيها شيء.

(٥) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: للإمام السيوطي (ت ٩١١هـ)، اختصر فيه كتاب الموضوعات لابن الجوزي، وحرر فيه تعقباته، وانتقاداته عليه، وزاد فيه موضوعات أخرى لم يذكرها ابن الجوزي.

(٦) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني (ت ٩٦٣هـ)، لخص فيه

ما في موضوعات ابن الجوزي واللآلي للسيوطي.

(٧) تذكرة الموضوعات: لرئيس محدثي الهند جمال الدين محمد بن طاهر الفتني (ت ٩٧٦هـ) وله أيضا "قانون الأخبار الموضوعة والرجال الضعفاء".

(٨) المصنوع في معرفة الحديث الموضوع: للملا علي القاري، وقد رتبه على حروف الهجاء، وقد بلغت أحاديثه ٤١٧ حديثا.

(٩) الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة: للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي (ت ١٠٣٣هـ).

(١٠)الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: للقاضي محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ).

(١١)سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ).

فكانت خلاصة ما تحويه هذه الكتب التي جمعت الأحاديث الموضوعة تدور حول **أسباب الوضع، والتي منها:**

(١) الخلافات السياسية، وانتشر معها الكذب نصرة لطائفة أو خليفة ونحو ذلك.

(٢) الخلافات المذهبية، فقد أدت الخلافات المذهبية إلى وضع الأحاديث.

(٣) الزندقة والطعن في الإسلام، فقد أدرك الزنادقة وأعداء الإسلام أن قوة الإسلام لا تقاوم، فلجئوا إلى وضع الأحاديث التي تنفر الناس من الإسلام، وتشكك المسلمين بدينهم.

(٤) القصص والوعظ، فقد كان لديهم حرصا شديدا على ترغيب الناس أو ترهيبهم، فما يجدون من يتحرك إلا إذا وضعوا لهم الأحاديث في ذلك، فقد وضع أحد الوضاعين - وهو ميسرة بن عبد ربه - حديثا في فضائل سور القرآن، ولما سئل عن ذلك قال: رأيت الناس انصرفوا عن القرآن، فوضعتها أرغب الناس فيها!

(٥) التكسب وطلب المال، فيضع الوضاع الحديث الغريب الذي لم يسمعه الناس، ليعطوه من أموالهم.

(٦) حدث جعفر الطيالسي فقال: صلى أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة، فقام قاص فقال: حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: من قال لا إله إلا الله خلق الله من كلمة منها طيرا منقاره من ذهب وريشه من مرجان- وأخذ في قصة نحو عشرين ورقة - فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ويحيى ينظر إليه وهما يقولان: ما سمعنا بهذا إلا الساعة! فسكتا حتى فرغ من قصصه وأخذ قطعة دراهم ثم قعد ينتظر، فأشار إليه يحيى فجاء، فقال يحيى: من حدثك بهذا الحديث؟ فقال الكذاب: أحمد وابن معين، فقال: أنا يحيى وهذا أحمد! ما سمعنا بهذا قط، فإن كان ولا بد من الكذب فعلى غيرنا، فقال: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم. قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق، وما علمت إلا الساعة، كأنه ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما. كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، قال: فوضع أحمد كمه على وجهه، وقال: دعه يقوم. فقام كالمستهزئ بهما.

(٧) العصبية للجنس والقبيلة أو اللغة والبلدان والأوطان، فقد وضعت الأحاديث في فضل العرب، وفي فضل بعض البلدان أو ذمهم، ونحو ذلك.

(٨) التقرب للحكام والسلاطين، بما يوافق أهوائهم، كما فعل غياث بن إبراهيم النخعي الكذاب، فقد وضع حديثا في فضل اللعب بالحمام، للخليفة المهدي.

(٩) قصد الشهرة، والتميز على الأقران، وهذا ما يفعله الذين يريدون أن يذكروا بعلو الإسناد، أو كثرة الشيوخ ونحو ذلك، فيركبون بعض الأحاديث ويضعونها لأجل ذلك، فأبو زرعة الرازي مثلا ذاكر سليمان الشاذكوني فركب الشاذكوني إسنادا للرازيين لكي يتغلب عليه ويفوقه، لكنه بعد ذلك ذكر في كتب الضعفاء[١].

تنبيه: وهذه النصوص لم تدخل كتب السنة التي هي مصدر من مصادر الوحي، ولا عند علماء الحديث، والعجب ممن يريد الطعن في السنة أن يأخذ من هذه الكتب التي وضعها العلماء للتحذير منها، ومعرفه حقيقتها، ومواطن الخلل، ومن هم الوضاعون، ثم ينقل منها من قل علمه وتقاصر فهمه وضاقت معارفه.

(١) لسان الميزان (٣/ ٨٦).

الفصل الثالث

من بداية التصنيف إلى الجمع

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نشأة علم مصطلح الحديث.

وبعد معرفة جهود هؤلاء الأئمة دخل هذا العلم في مرحلة جديدة تتمثل في تقنين علومه، وضبط مقاييسه، وتقويم أسانيده ومتونه، وبيان شروط صحته، وكيفية تحمله، وتوضيح غوامضه، ومعرفة رتبة رواته، وهو ما عرف بمصطلح الحديث أو علوم الحديث.

وقد تفرد المسلمون بهذا العلم دون غيرهم من الأمم الأخرى، فكان من أبرز ما قدموه إلى الحضارة الإنسانية، لما يتميز به من دقة في مسائله وأصوله، وأصالة وابتكار في قواعده وأسسه.

◊ **المرحلة الأولى:** كان هذا العلم يدمج في التصنيف مع الكتب الكبار في المقدمة أو الخاتمة أو رسالة، ولم يفرد بمصنف مستقل.

فبدأت هذه المرحلة مع الإمام الشافعي في كتابه "الرسالة" إلا أنه لم يستوعب كامل الموضوعات في علم مصطلح الحديث؛ لأنهم لم يكونوا محتاجين إليها لقربهم من زمن الرواية.

إثـراء

ثم تلاه في هذا الفن عبد الله الحميدي (ت ٢١٩هـ)، شيخ البخاري حيث روى عنه الخطيب في كتابه "الكفاية" مسائل في المصطلح، وأتى بعده الإمام مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) في كتابه "التمييز" وكذلك

في مقدمة صحيحه، ثم تبعه أبو داوود السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، في رسالته لأهل مكة في وصف سننه، وتكلم عن "المراسيل وحكمها، ومسائل في مصطلح الحديث، وحكم الاحتجاج بالحديث الغريب، والشاذ وغيرها"، ثم تبعه الإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تلميذ البخاري في كتابه النفيس العلل الصغير وهو في آخر كتابه الجامع، وكذلك كتابه الجامع ذكر فيه كثير من القضايا المهمة في مصطلح الحديث.

ثم جاء من بعدهم الإمام أبو جعفر الطحاوي الحنفي (ت ٣٢١هـ)، فألف رسالة في الفرق بين التحديث والإخبار، والفرق بين المعنعن والمؤنأن وهي موجودة في كتابه "شرح مشكل الآثار"، ثم جاء من بعدهم الحافظ محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، ذكر في مقدمة كتابه "الثقات" مسائل في مصطلح الحديث عن الرواة الذين يجوز الاحتجاج بخبرهم وساق شروطهم وشروط الموثق عنده، وكتابه "المجروحين" ذكر في مقدمته أنواع الجرح فكانت (٢٠ نوعا)، وكتابه "الصحيح على التقاسيم والأنواع" ذكر في مقدمته بعض مسائل المصطلح.

◊ **المرحلة الثانية: الإفراد بالتصنيف:** فصنف القاضي المحدث الحسن الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ) صاحب كتاب "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي".

إثـراء

وزيد على مسائل المصطلح وأحكامه وضوابطه عبر السنين مرورا بالحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، والحافظ أبو يعلى الخليلي (ت ٤٤٦هـ)، والخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، والقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)، وابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، صاحب كتاب "علوم الحديث" المعروفة "بمقدمة ابن الصلاح".

وانتهت عمليا بأعمال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، والسخاوي (ت ٩٠٢هـ)، والسيوطي (ت ٩١١هـ)، رحمة الله على الجميع.

ففي هذه المرحلة التي استندت إلى البحوث التي سبقتها استكمل علم الحديث صورته النهائية، فمثل منهجا فريدا في التوثيق، اعتمد في تصحيح الأخبار على قاعدة الإسناد، "الذي لولاه لقال من شاء ما شاء"، ومقارنة المرويات.

فكتاب ابن الصلاح "المقدمة" كان قطب رحى المحدثين وشاغل المهتمين بنقل سنة سيد المرسلين فعكفوا عليه وساروا بسيره فلا يحصى كم شارح له، وكم ناظم، وكم مختصر، ومستدرك عليه، ومقتصر ومعارض له، ومنتصر.

إثـراء

وممن لخص وهذب وزاد في بعض مسائل مقدمة ابن الصلاح:

العلامة النواوي (ت ٦٧٦هـ)، فلخصه في "الإرشاد" ولخص كتابه الإرشاد في "التقريب"، ثم أتى العلامة السيوطي (ت ٩١١هـ)، بعد ذلك في كتابه "تدريب الراوي" فشرح كتاب النواوي "التقريب".

ولخصه كذلك في "الاقتراح" ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، وكذلك الذهبي (ت ٧٤٨هـ) في "الموقظة"، و"الخلاصة" للطيبي (ت ٧٤٢هـ) و"المنهل الروي" لابن جماعة (ت ٧٣٣هـ)، و"اختصار علوم الحديث" لابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، و"محاسن الاصطلاح" للبلقيني (ت ٨٠٥هـ)، و"التقييد والإيضاح" للعراقي (ت ٨٠٦هـ)، وغيرهم كثير.

وممن استدرك ووضع النكات على هذه المقدمة:

العلامة بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، والحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمة الله على الجميع.

وبعد ذلك قام الحافظ ابن حجر فأودع كتابه "نزهة النظر في شرح نخبة الفكر" المسائل المنتخبة والفوائد المحررة في هذا الكتاب ففي هذه الحقبة ما بين ابن الصلاح إلى ابن حجر استقر فيها علم "علوم الحديث" أو "مصطلح الحديث".

المبحث الثاني: صناعة الموسوعات الحديثية.

وبعد استكمال مراحل بناء صرح الحديث وعلومه ظهرت براعة وإبداعات الأئمة في تأليف موسوعات شاملة لجمع حصيلة الجهود السابقة، لتقريب السنة للمسلمين عامة وطلاب العلم خاصة فأخذت هذه الجهود ثلاث اتجاهات:

الاتجاه الأول: محاولة إحصاء جميع رواة الحديث، والتعريف بهم وبيان منزلتهم في الجرح والتعديل.

الاتجاه الثاني: محاولة استقصاء جميع المرويات وبيان رتبتها من حيث الصحة والضعف، وعزوها إلى مدوناتها الأصلية.

الاتجاه الثالث: محاولة شرح هذه المرويات من السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

فبدأ أصحاب الاتجاه الأول في حصر الرواة وتصنيفهم على أربعة أقسام:

القسم الأول: الرواة من الصحابة:

وقد حاول الحافظ بن حجر جمعهم في كتاب "الإصابة" ملخصا فيه جهود من سبقه من الذين كتبوا عنهم أمثال: "ابن سعد في طبقاته، والإمام البخاري في تاريخه الكبير، وأبي بكر البرقي، وابن قانع البغدادي، وابن السكن المصري، وأبي القاسم البغوي، وأبي نعيم الأصبهاني، وابن

عبد البر، وابن الأثير الجزري".

ومنهجه في كتابه "الإصابة" كان بديعا غاية الإبداع قسم الكتاب على حروف المعجم، **ثم وضع تحت كل حرف أربعة أقسام:**

القسم الأول: من ثبتت صحبته بأي طريق كان.

القسم الثاني: من ذكر في الصحابة ﷺ من الأطفال الذين ولدوا في عهد النبي ﷺ.

القسم الثالث: في من ذكر في الكتب المذكورة من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ولم يرد في خبر أنهم اجتمعوا بالنبي ﷺ وهذا صنيع أصحاب كتب من ترجموا للصحابة ﷺ.

القسم الرابع: وهو تمييز الصحابة ﷺ الذين ذكروا في كتب الصحابة ﷺ على سبيل الوهم والغلط.

۞ والقسم الثاني: تناول رواة كتب معينة:

جمهور النقاد اعتبروا أن من روى له الشيخان (البخاري ومسلم) لهم مزية عن غيرهم من الرواة لذلك بدأوا برجال الصحيحين، مثل ما صنع أبو الفضل ابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، ثم أتى بعده الحافظ عبد الغني الدمشقي (ت ٦٠٠هـ) الذي جمع رواة الكتب الستة في كتاب الكمال.

وكان واسطة هذا العقد هو كتاب أبي الحجاج المزي الموسوم بـ "تهذيب الكمال"، وصار منطلقا لبقية الأعمال من بعده مثل: كتاب مغلطاي، وابن قليج، و"تذكرة" محمد بن علي الدمشقي الذي أضاف له رجال الموطأ، واختصار الذهبي في "الكاشف"، و"إكمال" ابن الملقن، ومن هذه السلسلة "تهذيب" ابن حجر و"تقريبه".

القسم الثالث: حصر ثقات رواة المحدثين:

من أشهرها: كتاب الثقات لابن حبان، وأحمد بن عبد الله العجلي، وأحمد بن شاهين، وابن قطلوبغا الذي كتب عن الثقات من غير رواة الكتب الستة.

القسم الرابع: ذكر الضعفاء من الرواة:

وقد كان الإمام البخاري رائدا في هذا الميدان، حيث خصص جل كلامه في تاريخه "الصغير للضعفاء"، وسار على نهجه في هذا الاتجاه ابن أبي حاتم الرازي، والنسائي، وأبو جعفر العقيلي، وأبو حفص بن شاهين، والدارقطني.

وفي إمكاننا أن نعتبر كتاب الكامل لابن عدي العمدة الموسوعية في هذا الباب الذي انطلقت منه أعمال من جاءوا بعده، استكمالا واختصارا، ومن أشهر هذه المجموعة: "كتاب الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي، و"ميزان الاعتدال" للذهبي و"لسان الميزان" لابن حجر.

إثـراء

وإن من أهم مهام جهابذة الحديث التمييز بين الثقات والضعفاء من الرواة، وهذا يتوقف على التأكد من معرفتهم، إذ قد تشتبه أسماؤهم وكناهم وألقابهم ونسبهم إلى القبائل والأوطان، ومنذ حركة التدوين بدأ الاهتمام بتواريخ الإمام البخاري، وكتب "الكنى والأسماء" للإمام مسلم و"الأسماء والكنى" لأحمد بن حنبل، ومثله لأبي بشر الدولابي (ت ٣١٠هـ)، وتوالت المؤلفات في هذا الموضوع: مثل: كتاب أبي أحمد الحاكم النيسابوري، وكتب الخطيب البغدادي، وابن عبد البر، والدارقطني، وابن بشكوال.

وتعتبر كتب ابن ماكولا (ت ٤٧٥هـ) العمدة الموسوعية في هذا

الباب، فمؤلفه الذي سماه "الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والألقاب"، كان مصدرا ومنطلقا لما بعده مثل "تكملة" الحافظ ابن نقطة (ت ٦٢٦هـ)، وكتاب "المشتبه" لشمس الدين الذهبي، وكتاب أبي حامد الصابوني، وابن العمادية، وكتاب "نزهة الألباب وتبصير المنتبه وتحرير المشتبه" لابن حجر، وكتاب "المغني" لمحمد طاهر بن علي الهندي.

فظهرت الموسوعات العلمية في هذه الفترة الزمنية فمع الموسوعات التي جمعت السنة النبوية بدأت موسوعات في سائر العلوم الإسلامية ففي علم التفسير، وموسوعة البلدان، ومعجم الأدباء واللغة، وموسوعات في الأدب، والموسوعات الفقهية في المذاهب الفقهية، وكذلك بقية العلوم الإسلامية.

❁ ثانيا: وبدأ أصحاب الاتجاه الثاني في جمع وضبط المرويات:

لقد اهتم المحدثون بحصر جميع الأحاديث النبوية، وهي مرحلة من مراحل الإبداع العلمي "مرحلة الجمع والترتيب"، ففي أوائل القرن الخامس جمع بين الصحيحين بأسانيدهما السرخسي القراب (ت ٤١٤هـ)، ثم تتابع الأئمة البرقاني، والحميدي الأندلسي في الجمع بين الصحيحين.

ثم بعد هذه النواة الأولى للعمل الموسوعي لجمع متون الحديث الشريف بدأت فكرة جمع الكتب الستة، فتصدر لها مجد الدين رزين بن معاوية الأندلسي (ت ٥٢٥هـ)، لكنه جعل مكان سنن ابن ماجه الموطأ؛ وجمع بينها على ترتيب أبواب صحيح البخاري.

ثم أتى الحافظ ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) فجمع الصحيحين مع مسند الإمام أحمد وجامع الترمذي ورتبه بحسب مسانيد الصحابة.

ثم جاء المبارك ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) فأعاد النظر في عمل رزين، فوضع كتابه الموسوعي "جامع الأصول" فجمع تجريد رزين مع زيادة ما في الموطأ، وزوائد ابن ماجه[١].

ثم انبثقت فكرة علمية رائدة وهي جمع أسانيد الحديث الواحد بدون تكرار المتون وهو علم الأطراف:

فكتب في أطراف الأحاديث الحافظ أبو الحجاج المزي (ت ٧٤٧هـ) في كتابه تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف.

ثم كتب الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) كتابه إتحاف المهرة بأطراف العشرة.

ثم عزم على جمع السنة مع العناية بالأسانيد والمتون معا: الحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) فأتى بكتابه "جامع المسانيد والسنن" جمع فيه الصحيحين والسنن الأربع ومسند أحمد والبزار وأبي يعلى والمعجم الكبير للطبراني لكن كتابه لم يكتمل فأدركته المنية قبل إتمامه رحمه الله.

ثم انبثقت فكرة علمية رائدة وهي جمع السنة بغير تكرار ما في الكتب فيقصدون الأحاديث الزائدة التي لم تذكر في الكتاب المزيد عليه وهو علم الزوائد:

فعمل الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٧٠٧هـ)، فجمع زوائد مسند الإمام أحمد، وأبي يعلى الموصلي، وأبي بكر البزار، ومعاجم الطبراني الثلاثة، في مصنف بديع اسماه "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"

(١) إلا أنه وجد في زيادات رُزين التي أوردها، بعض الأحاديث التي لم يجد أصلها في أمهات الكتب، وقد انتقده الإمام الشوكاني في "فوائده"، قائلًا: إن هذه الزيادات كانت من باب الموضوعات، غير أن صاحب "تنقيح المشكاة" ذكر أنه وجد أكثر زيادات رزين في مدونات الحديث وبين مواضعها، وكذلك هي مبينة في النسخة المحققة.

زوائد هذه الكتب على الكتب الستة.

فأبدع الأئمة في التصنيف بعد ذلك فأجادوا في الاختصار وعدم التكرار فصنفوا المصنفات التي تسمى بالزوائد كصنيع الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، والبوصيري (ت ٨٤٠هـ) في كتابه إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، إلى أن بلغ هذا الفن ذروته في زمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، في الجامع الكبير، والجامع الصغير.

ثم جاء بعده الحافظ المغربي محمد بن محمد بن سليمان الروداني في كتاب أسماه "مجمع الفوائد في جامع الأصول ومجمع الزوائد"، الذي جمع أعمال ابن الأثير، والهيثمي، وأضاف لها سنن الدرامي، وزوائد ابن ماجه، وقد جمع فيه عشرة آلاف وخمسة وثلاثين حديثا.

ولا تزال الأعمال قائمة من هذا النوع في التأليف والتصنيف، بل وتتطور مع البرامج والتطبيقات في الأجهزة بأنواعها.

۞ ثالثا: محاولة شرح هذه المرويات من السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام:

وهذه المرحلة نستطيع أن نطلق عليها مرحلة إرسال العلماء والعلم لمن لم يبلغهم أو يصل إليهم العلماء في الهجر والقرى والمدن، فأوصل العلماء العلم إليهم في محالهم بشرحهم لسنة النبي ﷺ وبلوغ الكتب إليهم، مثل: القنوات الفضائية اليوم والشبكات العنكبوتية في إيصال المعارف إلى جميع أصقاع الأرض، فقد بدأ بها العلماء من قديم بالكتابة والتدوين، كما سيأتي في الفصل الرابع تحت المبحث الأول سبر كتب أهل العلم لشرح السنة تحت مرحلة علم فقه الحديث والاستنباط منه، وما بعدها من أعلام الأمة الذين قربوا السنة لعامة الأمة، مما يغني عن تكرار الكلام هنا.

الفصل الرابع

جهود العلماء والحكام في حفظ السنة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: جهود العلماء في حفظ السنة.

كل قارئ للتاريخ يجد أن جهود العلماء صنفت فيه المصنفات والكتب المستقلة، فيكفي ذكر ما يكون لافتا لطلاب العلم من العناية والاهتمام، بل والرعاية من الأمة الإسلامية عامة، وعلماءها وحكامها خاصة عبر العصور.

مما جعل لكل ذي عينين ما يشاهد به انحصار البدع والخرافات خاصة، بل العامل الرئيس في القمع والحد من انتشار البدع والشركيات ونحوها هو نشر السنة النبوية التي هي أساس البناء وقيام الدين.

فحفظ الله السنة النبوية بجهود أهل الحديث الذين ميزوا صحيحها من سقيمها، وبينوا المقبول منها والمردود، فإن السنة النبوية هي المبينة للقرآن الكريم، ومن حفظ الله للقرآن أن يحفظ السنة التي تبين مجمله وتفصل أحكامه وتوضح ما يشكل من معانيه.

والنبي ﷺ كان يعلم أصحابه القرآن والسنة كما قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة:٢].

وقد اهتم صحابة الرسول ﷺ بالسنة كما اهتموا بالقرآن، ولكنهم

لم يدونوا الأحاديث النبوية في الكتب حتى لا يختلط كلام رسول الله بكلام الله لا سيما وقد كانت الكتابة غير منقوطة ولا مضبوطة، واكتفوا بحفظ الأحاديث في صدورهم وهذا من كرامة الله تعالى لهم أنهم كانوا أصحاب حفظ لذلك لم يعتنوا بالكتابة كثيرا، وبلغوها لمن بعدهم كما أمرهم النبي ﷺ بحفظها وتبليغها(١).

ومن حكمة الله تعالى أنه لما حفظ القرآن حفظ السنة التي تبين القرآن، فإن الله تعالى أمر بطاعته وطاعة رسوله كما قال في كتابه: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء:٥٩]، وقال: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء:٨٠]، وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر:٧]، وقال: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١].

فقد أمرنا الله تعالى مثلا في القرآن بإقامة الصلاة، ولم يبين الله لنا في القرآن كيفيتها وأحكامها، وبين لنا ذلك الرسول ﷺ بسنته، فبين عدد كل صلاة، وما يقرأ في القيام، وما يقال في الركوع والسجود، وبين صفتها وأحكامها وأنواعها، وهكذا الصيام والزكاة والحج وغير ذلك من الأحكام، فلا غنى للمسلمين عن السنة، ولذا حفظ الله للمسلمين السنة بجهود المحدثين كما حفظ لهم القرآن الكريم بجهود القراء والحفاظ، والحمد لله رب العالمين، فهنا لمحة تاريخية موجزة لعناية العلماء بنقل سنة النبي ﷺ.

۞ أولا: العناية بالسنة في القرون الثلاثة الأولى من الهجرة:

ففي صدر الإسلام كانت **مرحلة التأسيس** وهي مرحلة استقرار معرفي وعلمي فالمصدر لتلقي الوحي حيا بين ظهرانيهم، كما أن **مرحلة التأصيل** كانت على مدى القرن الثاني.

(١) وقد تقدَّم الكلام في الفصل الثاني تحت المبحث الثاني.

لكن فترة القرن الثالث الهجري كانت فترة مضطربة فكريا في المجتمع الإسلامي اضطرابا شديدا أطلت فيها الأفكار من كل جانب، وبدأت من النصف الثاني بداية الدولة العباسية، وتعد هذه المرحلة مع ذلك هي **مرحلة النضج والرسوخ**، لما فيها من الأفكار والاتجاهات ولم تبق فكرة من الأفكار التي راجت إلا وحاولت النيل من الحركة الحديثية: (كالمعتزلة، والباطنية، وإخوان الصفا، والتشيع، والتصوف، والقدرية، والجهمية القائلون بخلق القرآن، والمشبهة، والراوندية أتباع ابن الراوندي) وغيرهم.

وعلى قدر هذا الجهد من أهل البدع والخرافات للطعن في السنة إلا أن المناهج الحديثية كانت قوية متينة وأهلها من المحدثين صلاب شداد وأصحاب فكر سامي حيث إنهم لم يستطيعوا النيل منهم بل كانوا حائطا منيعا وسدا عظيما.

كما رسخ الإمام الشافعي (ت٢٠٤هـ)، وغيره من الأئمة في هذه المرحلة أنه لا حجة لأحد مع كلام الله وسنة رسوله ﷺ كائنا من كان كما في كتابه "الرسالة" وكتاب "جماع العلم واختلاف الحديث"، وعليه بدأت الكتابة والجمع لنصوص السنة النبوية والتي بنيت عليها الكتب الفقهية وسائر العلوم الشرعية، ففي هذه المرحلة مرحلة النضوج والرسوخ أصلوا وأسسوا علوم الحديث وقواعده وأركانه، كما في كتب الشافعي آنفة الذكر من خلال ثلاثة جوانب:

الجانب الأول: وجوب الأخذ بالسنة سواء كانت موافقة للكتاب أو جاءت بأحكام زائدة عليه؛ لأنها وحي وذكر الحجج في ذلك ورد الشبه وذكر إجماع الأمة على ذلك[١].

(١) الرسالة (ص: ٤٥٧).

الجانب الثاني: أن الحجة على الخليقة بعد كتاب الله سنة رسوله ﷺ فمتى صح الخبر عنه وثبت لا يقدم عليه شيء إلا إذا كان منسوخا أو بأمور أخرى من السنة ولذلك ذكر الشافعي قاعدة عظيمة في هذا الباب فقال: "إذا صح الحديث فهو مذهبي"[(١)].

الجانب الثالث: بيان شروط الخبر الذي يلزم قبوله فأتى بغرر ودرر أصبحت مرتكزا لعلم مصطلح الحديث[(٢)].

وعليه التزم الأئمة بالقواعد التي استقرت عند العلماء، كما قال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد وهو يذكر المرسل والمسند والمنقطع والمتصل قال: "هذه أسماء اصطلاحية وألقاب اتفق الجميع عليها"[(٣)].

فالشافعي حين كتب القواعد وأذاعها[(٤)] أخذ بها تلميذه الحميدي (ت٢١٨هـ) ومنه أخذ تلميذه الإمام مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ) لذلك قال في مقدمة صحيحه:" فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثا، فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة، والروايات المنكرة، وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفون بالصدق والأمانة، بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم أن كثيرا مما يقذفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر، ومنقول عن قوم غير مرضيين ممن ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث مثل مالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من الأئمة، لما سهل علينا الانتصاب لما سألت من التمييز،

(١) الرسالة (ص: ٥٤٤).
(٢) الرسالة (ص: ٢٦٩-٢٧١) كما تجد الردود والحجج على المخالفين في كتابه جماع العلم.
(٣) التمهيد (١/ ١٢).
(٤) كما مرَّ في الفصل الثالث تحت المبحث الأول.

والتحصيل، ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة، وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها، خف على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت"[١].

فها هي القواعد منثورة في الكتب عند الإمام البخاري، وأبي داود، والترمذي، فذكروا تلك المعالم والقواعد في هذه العلوم التي هي مستقرة معلومة لديهم، إلا أنه ومع هذا التنظير وهذه الكتابات التي كتبها أهل العلم في ذلك الزمان، فهذه العلوم مطبقة عمليا في مصنفاتهم ومؤلفاتهم، وهذه العلوم في أصلها علوم تطبيقية أكثر من كونها نظرية مثلها مثل: اللغة العربية، والتجويد، ونحوها في بادئ الأمر تكون عملية، ثم بعد ذلك حين ضعف الطلاب وقل التمكن فيها دون أهل العلم قواعدها وأصولها لكي يبينونها لطلابهم.

ففي هذه القرون الثلاثة الأول ظهرة العناية بالسنة تدوينا وتصنيفا، ثم مهد العلماء فيها لمصنفات عظام كالمسانيد والصحاح والسنن، فقبل هذه المصنفات، كانت الكتب عبارة عن **مؤلفات حديثية في موضوعات منفردة خاصة** مثل:

إثـراء

مصنف أبي العالية الرياحي (ت٩٠هـ)، أبواب في الصلاة والحج، ومكحول الشامي (ت١١٢هـ) كتابا في الحج، وكذلك نسخة نافعة عن ابن عمر في الصدقات، وكذلك عامر الشعبي (ت١٠٣هـ) في الجراحات والفرائض وفي الطلاق، والمروزي أحمد بن علي (ت١٩٢هـ) كتاب العلم، ولإسماعيل بن عياش (ت١٨١هـ) الفتن، وعبد الرحمن بن مهدي (ت١٩٨هـ) كتاب الديات، وأبي الزناد (ت١٣٠هـ) في الفرائض، ويزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك (ت١٣٠هـ) كتاب المسائل،

(١) (١/ ٧).

ولمعلى بن منصور (ت٢١١هـ) كتاب الصيام، وسفيان بن عيينة (ت١٩٨هـ) وسفيان الثوري (ت١٦٠هـ) كتاب الجامع لكل منهما، وهكذا حتى مهد هؤلاء لأعظم المصنفات والكتب ألا وهي: "المسانيد والمصنفات والصحاح والسنن":

فالمسانيد: كمسند الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، وقبله مسند أبو داود الطيالسي (ت٢٠٣هـ)، ومسند أبي بكر الحميدي (ت٢١٩هـ).

وكمسند مسدد بن مسرهد (ت٢٢٨هـ)، ومسند نعيم بن حماد (ت٢٢٨هـ) ومسند يحيى بن عبد الحميد الحماني (ت٢٢٨هـ) ومسند علي بن الجعد (ت٢٣٠هـ)، ومسند إسحاق بن راهويه (ت٢٣٨هـ)، ومسند عبد بن حميد الكشي (ت٢٤٩هـ) ومسند يعقوب السدوسي (ت٢٦٢هـ) ومسند بقي بن مخلد الأندلسي (ت٢٧٦هـ)، ومسند البزار أبي بكر (ت٢٩٢هـ)، وأبي يعلى الموصلي (ت٣٠٧هـ)، وآخرون كثير جدا.

ويمكن القول في هذه المرحلة بأن هؤلاء قد جمعوا السنة الواردة عن النبي ﷺ ولم يفتهم شيء ولا يستطيع بعد ذلك أن يضاف إلى السنة أي شيء.

والمصنفات: ففي طليعتها مصنف الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، ومصنف أبي بكر عبد الله بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ)، فجمعوا الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة.

ثم أتى أصحاب الصحاح: وقاموا بتنقية هذه الكتب واكتفوا بالمقبول الصحيح فدون محمد بن إسماعيل البخاري كتابه الصحيح، وكذلك مسلم بن الحجاج النيسابوري جمعا ما صح عندهما على شرطهما.

ثم بعد ذلك أتى أصحاب السنن: فأتى سعيد بن منصور (ت٢٢٧هـ) بكتاب السنن له، وأبي محمد عبد الله الدارمي (ت٢٥٥هـ)، والسنة الأربعة: سنن أبي داوود سليمان ابن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ) وسنن أبي عبد الله محمد ابن ماجه القزويني (ت٢٧٥هـ)، والجامع الكبير لمحمد بن عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ)، وسنن عبد الرحمن بن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ).

وهذه السنن الأربع مع الصحيحين كونت أصول الأحاديث والأحكام وهي لب السنة النبوية ومدارها.

وقد واكب جمع النصوص النبوية تراجم الرجال، ومعرفة مراتبهم:

فبدأت من القرن الثاني حتى نضجت في القرن الثالث، الذي ظهرت فيه موسوعات الرجال من الرواة ونخص بالذكر منها كتاب "التاريخ" لمحمد بن إسماعيل البخاري، الذي حاول أن يستوعب فيه الرواة للحديث من عهد رسول الله ﷺ إلى أيامه وذكر فيه نحو من ٣٠,٠٠٠ ترجمة.

إثـراء

ثم كتاب "الجرح والتعديل" لأبي محمد بن عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، جمع فيه علم أبيه، وعلم أبي زرعة عبيد الله الرازي، فجمع فيه نحو من ١٨,٠٤٠ ترجمة.

وكتاب "الطبقات الكبرى" لمحمد بن سعد البصري (ت٢٣٠هـ)، فكان يترجم لكل طبقة من طبقات المحدثين.

وكذلك "كتاب الضعفاء" الكبير لمحمد بن عمر العقيلي (ت٣٢٢هـ)، ومع كتب من سبقهم من الأئمة كيحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، وعلي بن المديني (ت٢٣٤هـ)، وأضرابهم.

ثم بعد ذلك تشقق من هذه الكتب وغيرها مجموعة من العلوم والمصنفات منها:

كتب الطبقات، والوفيات، ومعرفة الصحابة، -وقد اكتملت وانحصرت مع الحافظ ابن حجر العسقلاني في الإصابة في معرفة الصحابة-، وغيرها.

ثم نشأ علم اسمه علل الحديث:

ذكر فيه الأئمة القوادح الخفية التي كانت في المتون أو في الأسانيد وهو مجهر دقيق لا يعقله إلا العالمون من جهابذة النقاد بمقاييسها ومعاييرها التي حارة فيها عقول غير المسلمين وتعجبوا منه غاية العجب[١].

ثم ظهر في هذا القرن خدمة النص النبوي بما يفسر مضمونه اللغوي:

إثراء

وأول من توجه إلى هذا الميدان: النضر بن شميل المازني (ت٢٠٣هـ) ثم محمد بن المستنير قطرب (ت٢٠٦هـ) في كتابه غريب الآثار وغيرهم كثير ممن كانوا في القرن الثالث، ثم توسع صاحب كتاب "غريب الحديث" لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ) ثم تبعه الإمام أبو محمد ابن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ) في كتابه "غريب الحديث والآثار"، وكتب فيه ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ) في "غريب الحديث".

والذي جمع وحقق ودقق فكان أوعب كتاب في هذا الباب وأهمه هو كتاب مجد الدين محمد بن الجزري (ت٦٠٦هـ) "النهاية في غريب الحديث والأثر".

(١) تقدَّم الكلام عليه في الفصل الثالث تحت المبحث الثالث: عقَبات التدوين والتصدِّي لها.

ثانيا: القرن الرابع والخامس الهجري وما يليهما:

فبعد نضوج علم السنة واستوائه في القرن الثالث **أتت مرحلة التمحيص والمراجعة والنقد في هذين القرنين:**

وفي هذه الفترة ظهرت ملامح السنة النبوية وعلومها للفكر، وهي استكمالا لما قام به الأئمة الأعلام، ولم تك في القرن الثالث بارزة بقوة ووضوح كما هي في هذه الفترة، فأبرز العلماء في مصنفاتهم قواعد الحديث والتحديث كالإمام الحسن الرامهرمزي (ت٣٦٠هـ) في "كتابه المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" ذكر قواعد المحدثين وطرقهم في ضبط السنة النبوية، وذكر الإسناد العالي والنازل، وضبط الحديث حفظا أو كتابة، وصفات المحدث، وطرق التلقي والإجازة والوجادة، والإملاء والاستملاء، وعقد مجالس الحديث، وتقويم اللحن في الحديث، وضبط الأسماء المشكلة، وغيرها من القواعد في هذا الفن.

إثـراء

فامتاز هذا العصر بأنهم أبرزوا علوم المتقدمين في مصنفات خاصة وعلى هذا سار الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) في كتابه "معرفة علوم الحديث" وكتابه "المدخل إلى الصحيح" وذكر (٥٢ نوعا) من علوم الحديث من: المرسل والمنقطع والمعضل والمعنعن والمسلسل والمدرج والمسند والموقوف والمشهور والغريب والفرد والمدلس والمعلول والشاذ والمشكل والمحكم وزيادة الثقات والتصحيف والجرح والتعديل ومعرفة الصحابة والتابعين وأولادهم والإخوة والأخوات والأنساب والألقاب والكنى والموالي والأقران والأئمة المشهورين والبلدان وبعض طرق الرواية...

ثم تلاه الأئمة في ذكر هذه القواعد وهذه المسائل بالتأليف

والتصنيف:

كأبي نعيم الأصبهاني (ت٣٦٠هـ) في كتابه "المستخرج" على كتاب شيخه الحاكم النيسابوري، وكذلك الحافظ البيهقي (ت٤٥٨هـ) وكذلك الحافظ الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) في المؤلفات التي أوعبت كتب السابقين في القواعد الاصطلاحية، وأكملتها كما في كتابه "الكفاية في علم الرواية" و"الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" و"شرف أصحاب الحديث" وله كتب كثيرة في هذا الباب، وكذلك الحافظ أبي عمر يوسف ابن عبد البر القرطبي (ت٤٣٦هـ) في مقدمة كتابه "التمهيد" وكتاب "جامع بيان العلم وفضله" وغيرهم من الأئمة.

كما إنه في هذه الحقبة بادر بعض العلماء في جمع نصوص السنة النبوية في مؤلفات:

مثل: كتاب الإمام محمد بن إسحاق ابن خزيمة (ت٣١١هـ) "المسند الصحيح المختصر"، و"كتاب المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ في الأحكام" لابن الجارود النيسابوري (ت٣٠٧هـ) جمع في هذا الكتاب الأحاديث التي عليها مدار الأحكام، وكتاب "التقاسيم والأنواع" للحافظ أبي حاتم بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، فقسمه إلى خمسة أقسام[١] تسهيلا للحفظ وأقرب للاستنباط، وكذلك الإمام أبي القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ)، في كتابه "المعجم الكبير والأوسط والصغير" والمعجم الصغير أورد فيه عن كل شيخ من شيوخه حديثا

(١) هذه الأقسام الخمسة:
أولاها: الأوامر التي أمر الله عباده بها. وثانيها: النواهي التي نهى الله عباده عنها، وثالثها: إخباره عما احتيج إلى معرفتها، ورابعها: الإباحات التي أبيح ارتكابها، وخامسها: أفعال النبي ﷺ التي انفرد بفعلها. من مقدمة صحيح ابن حبان.

وفيه قرابة ١٢٠٠ حديث، وكذلك السنن للإمام علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ).

ثم أتى بعدهم أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) في كتاب "المستدرك على الصحيحين" فكان يريد أن يجمع الصحيح الذي قاسه على رواة الصحيحين البخاري ومسلم ومحاكاة لهما فجمع فيه كثيرا وأطنب وأفاد، لكنه انتقد كثيرا؛ لأنه توفي ولم يحرره وينقحه، والحافظ البيهقي (ت٤٥٨هـ) في "السنن الكبرى" وغيرها من كتب السنن والمستخرجات على كتب الأئمة السابقين وهي كثيرة.

وأما الكتب التي ظهرت في جانب الرجال والأسانيد والعلل:

في هذه المرحلة نذكر عمدتها وأهمها وهو كتاب "الكامل في ضعفاء الرجال" لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، وكتاب المجروحين من المحدثين لابن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، وغيرهم كثير.

وظهر كذلك علم العلل وبلغ ذروته وأكمل فيه الأئمة أعمال السابقين من أئمة العلل:

كالإمام سفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج (ت١٦٠هـ)، ويحيى بن سعيد القطان (ت١٩٨هـ)، والإمام أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني (ت٢٣٤هـ)، ويحيى بن معين، والإمام البخاري، والترمذي، ويعقوب بن شيبة، وأبو بكر البزار، وأبي زرعة الرازي، وأبي محمد عبد الرحمن الرازي، وهؤلاء المتقدمين أتى بعدهم جهابذة وجمعوا ورتبوا كتب السؤالات والفوائد المفرقات كالإمام الدارقطني، وابن أبي حاتم، عليهم رحمة الله أجمعين.

ثم ظهر في هذه المرحلة تدوين علم فقه السنة والاستنباط منها:

لأنه في السابق كانت العناية بغريب الحديث، وشرح يسير كالحواشي على السنن، أو التبويب، أو نقل الفتاوى والآثار عن الصحابة ﷺ والتابعين: كصنيع الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ)، في كتاب "تهذيب الآثار" وكذلك العلامة الطحاوي (ت٣٢١هـ)، في "شرح المعاني والآثار" وكذلك الإمام الخطابي (ت٣٨٨هـ)، في كتابه "معالم السنن" وهو شرح يسير غير موسع وكانت الشروح أنا ذاك بصفة عامة يسيرة أو نقول عن الأئمة والسلف، حتى شمر الإمام الحافظ ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) عن ساعديه في شرحه للموطأ "التمهيد" وكتاب "الاستذكار" والإمام أبو الوليد الباجي (ت٤٧٤هـ)، في شروحه للموطأ، وكذلك الإمام القرطبي (ت٤١٦هـ) قبلهما، في كتاب "الاستنباط لمعاني السنن والأحكام" والعلامة البغوي الحسين بن مسعود (ت٥١٦هـ)، في كتابه "شرح السنة" ومن بعدهم أصبحوا الأئمة يشرحون كتب السنة ويجمعون فيها الفوائد والاستنباطات والدرر الكامنة.

ثم أتت مرحلة الاستواء وهي المرحلة التي فيها الجمع والترتيب والشرح:

ففي ذلك الزمان يغلب عليهم التفنن، واستمرت هذه الفترة من القرن السادس وتطورت حتى نهاية القرن التاسع مع الإمام السخاوي والسيوطي رحمة الله على الجميع.

إثـراء

فأئمة هذه المرحلة على سبيل الذكر والمثال، لا الحصر والإقفال:

أبو الفضل ابن القيسراني (ت٥٠٧هـ) ثم القاضي عياض (ت٥٤٤هـ) ثم أبو بكر بن العربي الإشبيلي (ت٥٤٣هـ) ثم الحافظ أبو القاسم علي بن الحسين بن عساكر (ت٥٧١هـ) ثم أبو سعد السمعاني

(ت٥٨٢هـ) ثم أبو طاهر السلفي الأصبهاني (ت٥٧٦هـ) ثم أبو القاسم ابن بشكوال القرطبي (ت٥٧٨هـ) ثم أبو موسى الأصبهاني المديني (ت٥٨١هـ) ثم أبو بكر الحازمي الهمداني (ت٥٨٤هـ) ثم أبو محمد عبد الحق الإشبيلي المعروف بابن الخراط (ت٥٨١هـ) صاحب كتاب الأحكام الكبرى، والوسطى، والصغرى، ثم أبو القاسم السهيلي (ت٥٨١هـ) ثم أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت٥٩٧هـ).

ثم عبد الغني المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي (ت٦٠٠هـ) ثم أبو السعادات ابن الجزري (ت٦٠٦هـ) المعروف بابن الاثير صاحب "النهاية" ثم أبو الحسين علي القطان الفاسي (ت٦٢٨هـ) ثم ابن نقطة البغدادي (ت٦٢٩هـ) ثم محب الدين ابن النجار (ت٦٤٣هـ) ثم الضياء المقدسي (ت٦٤٣هـ) ثم ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) ثم رضي الدين الصغاني (ت٦٥٠هـ) ثم عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت٦٥٦هـ) ثم محيي الدين أبو زكريا يحيى النووي (ت٦٧٦هـ).

ثم محمد بن وهب ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ) ثم شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت٧٢٨هـ) ثم جمال الدين المزي صاحب تهذيب الكمال (ت٧٤٢هـ) ثم محمد بن عبد الهادي (ت٧٤٤هـ) ثم محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري (ت٧٤٣هـ)، ثم شمس الدين الذهبي (ت٧٤٨هـ)، ثم شمس الدين ابن القيم (ت٧٥١هـ) ثم صلاح الدين العلائي (ت٧١٦هـ)، ثم جمال الدين الزيلعي (ت٧٦٢هـ) ثم علاء الدين مغلطاي (ت٧٦٢هـ) ثم عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ).

ثم عبد الرحيم العراقي (ت٨٠٦هـ)، ثم ابن الملقن عمر بن علي (ت٨٠٤هـ) ثم أبو الحسن الهيثمي صاحب الزوائد (ت٨٠٨هـ)، ثم

سبط بن العجمي (البرهان الحلبي) (ت٨٤١هـ)، ثم الحافظ ابن حجر أحمد بن علي (ت٨٥٢هـ)، ثم بدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ).

ثم السخاوي (ت٩٠٢هـ)، ثم السيوطي (ت٩١١هـ)، ويكفي من القلادة ما أحاط بالعنق للدلالة على كتبهم ومصنفاتهم.

فالمتأمل في هذه الحقبة يجد أن هؤلاء الأعلام قد صنفوا من العلوم والمصنفات والكتب ما لا يستغني عنها مسلم، فضلا عن طالب علم يريد النظر في الكتاب والسنة لمعرفة التفسير والحديث والفقه إلا وتحتم عليه المرور على مصنفات أولئك القوم بل هي بوابة فهم الوحيين فكل جيل بعدهم عالة عليهم.

فقد شارك هؤلاء العلماء في كتابة الحديث، وغريب الحديث، وعلوم مصطلح الحديث، وعلم الرجال، والعلل في الكتب الستة خاصة، وفي غيرها عامة من المجروحين والوضاعين والأثبات والثقات، وبعد ذلك كتبوا في شروح الكتب الستة وشروح السنة عامة وجمعوا أحاديث التفسير وبينوا الأحاديث التي في التاريخ وقد كانوا يسندون ويجمعون أطراف الأحاديث ويصنفونها ويبوبونها.

ومن جميل ما كتب الرافعي عن تحمل العلماء الأذى والابتلاء في حفظ السنة قال: "كنت لا أزال أعجب من صبر أحمد بن حنبل وقد ضرب بين يدي المعتصم بالسياط حتى غشي عليه؛ فلم يتحول عن رأيه؛ فعلمت أنه لم يجعل من نفسه للضرب معنى الضرب، ولا عرف للصبر معنى الصبر الآدمي؛ ولو هو صبر على هذا صبر الإنسان لجزع وتحول، ولو ضرب ضرب الإنسان لتألم وتغير؛ ولكنه وضع في نفسه معنى ثبات السنة وبقاء الدين، وأنه هو الأمة كلها لا أحمد بن حنبل!"[(١)].

(١) وحي القلم (٢/ ١٤٤).

المبحث الثاني: جهود الحكام والولاة في حفظ السنة، المملكة العربية السعودية نموذجا.

فالمملكة العربية السعودية وحكامها نموذجا مشرقا ورمزا ظاهرا لكل ذي عينين، فقد حرص حكام المملكة منذ تأسيسها على يد الملك عبد العزيز آل سعود ﷺ على:

تعليم أبناء المسلمين السنة خاصة وعلوم الشريعة عامة.

بل وبناء نظام الدولة عليها، ففي النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، المادة الأولى نصها: "المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية، ذات سيادة تامة، دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ولغتها هي اللغة العربية، وعاصمتها مدينة الرياض".

إثـراء

كما حرصت المملكة العربية السعودية على نشر الدين والسنة من خلال إنشاء الدور والمعاهد والكليات والجامعات التي تعنى بتدريس السنة النبوية وعلومها في هذا المجال، وعلى سبيل المثال لا الحصر نستعرض ما يلي:

(١) إنشاء دار الحديث المدنية ففي عام ١٣٥٠ هـ بترخيص من الملك عبد العزيز -طيب الله ثراه- ورفع المسؤولون عنها التماسا للملك فيصل ﷺ بضم الدار إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ودارت المكاتبات بهذا الخصوص وفي عام ١٣٨٤هـ صدرت الموافقة السامية على ضمها للجامعة الإسلامية، وأصبحت الدراسة قاصرة في الدار على المرحلة المتوسطة فقط، وسميت بدار الحديث المدنية، وهي تستقبل طلابها من أبناء المملكة العربية السعودية وأبناء العالم الإسلامي الحاصلين على شهادة إتمام الدراسة الابتدائية أو ما يعادلها.

(٢) إنشاء دار الحديث المكية: صدرت الموافقة السامية من الملك عبد العزيز آل سعود ﷺ عام ١٣٥٢هـ بافتتاح دار الحديث بمكة المكرمة.

(٣) إنشاء الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة: أنشئت الجامعة الإسلامية بالأمر الملكي بتاريخ ١٣٨١/٣/٢٥ هـ، وضمت كلية الحديث التي فيها قسمي: علوم الحديث، وفقه السنة.

(٤) إنشاء جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: بنواتها العلمية الأولى المعهد العلمي عام ١٣٧٠هـ.

وهناك المعاهد التابعة للجامعة في إنحاء الأرض: مثل كلية الشريعة واللغة العربية في الإمارات، رأس الخيمة، ومعهد العلوم الإسلامية والعربية موريتانيا- نواكشوط، ومعهد العلوم الإسلامية والعربية إندونيسيا- جاكرتا، ومعهد العلوم الإسلامية والعربية أمريكا- واشنطن، المعهد الإسلامي في جيبوتي، والمعهد العربي الإسلامي اليابان- طوكيو.

(٥) المنح الدراسية بجامعات المملكة الأخرى: كما هو الحال الآن في جامعة الطائف، وجامعة أم القرى، وجامعة الملك سعود، وجامعة الملك فهد للبترول والمعادن، وجامعة الملك فيصل وغيرها من الجامعات السعودية.

كما أنشأت المملكة العربية السعودية **مركز خدمة السنة والسيرة النبوية** بتاريخ ١٤٠٦/٤/٢٠ هـ القاضي بإنشاء مركز لخدمة السنة والسيرة النبوية بالجامعة الإسلامية بالتعاون مع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

وكذلك المواكبة العصرية مع كل زمن ما يتناسب ويتوافق معه:

كالبرامج الإذاعية عبر التلفاز، والتي منها: قناة القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإذاعة الصوتية كما في إذاعة القران الكريم، وغيرها.

وكـذلك عبـر إيفـاد: العلمـاء والأئمـة والحفـاظ للخـارج، عبـر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

وكذلك عبر بناء المساجد والمعاهد والمراكز الإسلامية في العالم: التي يزيد عددها على (٢٢) مركزا، كما بلغ عدد المساجد (٥٠٠٠) مسجدا.

وكذا المكاتب الدعوية في الخارج التي تزيد عن (٢٦) مكتبا.

وكذلك الكراسي العلمية في جامعات العالم لتصحيح المفاهيم الخاطئة والمشوه عن الدين الإسلامي، ككرسي جامعة كاليفورنا، وجامعة هارفارد، وجامعة لندن، وجامعة موسكو.

وكذلك أنشأت أكاديميات في واشنطن، وموسكو، ولندن، وبون.

كمـا لـم تغفـل المملكـة العربيـة السـعودية العنايـة بالتقانـة الحديثـة عبـر التطبيقـات فـي الأجهـزة الذكيـة: وهـي مـن الجهـود المبذولـة لخدمـة السـنة النبوية، لكي تكون مع كل مسلم في جهازه المتنقل يتبين ويتثبت مما يسمع ويقرأ ويكون على بينة من دينه، ومتأكدا من صحة المنقول عن نبيه ﷺ، ومنها:

موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء، وكذلك وضعوا له تطبيقا أسـموه: "جـامع خـادم الحـرمين الشـريفين الملـك عبـد الله للسـنة النبويـة المطهرة".

كما صدر أمر ملكي من الملك سلمان بن عبد العزيز مملك المملكة

العربية السعودية حفظه الله بتاريخ ١٤٣٩/١/٢٧هـ وفيه:... ونظرا لعظم مكانة السنة النبوية لدى المسلمين، كونها المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، واستمرارا لما نهجت عليه هذه الدولة من خدمتها للشريعة الإسلامية ومصادرها، ولأهمية وجود جهة تعنى بخدمة الحديث النبوي الشريف، وعلومه جمعا وتصنيفا وتحقيقا ودراسة. أمرنا بما هو آت:

أولا: إنشاء مجمع باسم: "مجمع خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود للحديث النبوي الشريف" يكون مقره المدينة المنورة.

ولا تزال الجهود مستمرة لا تتوقف في خدمة هذا الدين العظيم وسنة سيد المرسلين.

الوحـدة الثالثة

إعزاز السنة ونصرتها، ونقض شبهات خصومها

وفيها ثلاثة فصول:

- **الفصل الأول:** تعزيز الثقة في السنة النبوية وبيان مكانتها في النفوس.
- **الفصل الثاني:** مقارنة بين طرق جمع السنة النبوية وطرق جمع الأناجيل.
- **الفصل الثالث:** نقض الشبهات على خصوم السنة النبوية.

الفصل الأول

تعزيز الثقة في السنة النبوية وبيان مكانتها في النفوس

وقبل البدء في معرفة الشبهات ودوافعها وطرق الرد عليها ومن يمكنه الرد عليها، لا بد من تعزيز مكانة ومنزلة وحجة السنة في أنفس المسلمين؛ لأنه من المسلمات عند كل مسلم مكانة السنة وأنها من مصادر التشريع، وقد وقع الإجماع على ذلك، كما علم أن جيل الصحابة والتابعين والأئمة الذين أمرنا باتباع شرعتهم وطريقتهم ونهجهم من القرون المفضلة، كانوا معظمين لسنة النبي ﷺ والعمل بها واتباع ما فيها.

ومن ثم تتابعت طرق الجهل والتجهيل والبدع والخرافات والبعد عن مصدر الإسلام الكتاب والسنة وكثر اتباع الأهواء وما تبع ذلك من استعمار[1] -مزعوم- لبلاد المسلمين، وغرس أعداء الإسلام من يزدري

(١) وهذا من تسمية الشيء بغير اسمه لتظليل الحقائق وعدم الإنكار وتسطيح المكر لدى الأجيال، فيسمُّون الشاذ مثلي، والمنحرف متفتح، والتبرج حرية في اللبس والزينة، وصداقة الرجل بالمرأة علاقة عاطفية، والخمر مشروب الروحي، والربا يسمُّونها بالفائدة، والرشوة بتسميتها هدية أو أتعاب أو إكرامية، واستحلال الزنا بعقود غير مستوفية لشروط النكاح، والفكر المحرَّم بتسميته حرية شخصية.
ولا أدل على ذلك من كتابتهم هم عن أنفسهم فهذا كتاب "لماذا فشلت الليبرالية؟" تأليف: باترك دبتين، يحمل فيه الليبرالية مسؤولية الأزمات الثقافية والاجتماعية المعاصرة فيقول حينما طبقت الليبرالية على حقيقتها ظهر تناقضها فحطمت الروابط الاجتماعية باسم الحرية مما أدى إلى عزلة الأنسان الحديث وتحطيم الثقافة. عالم المعرفة ٤٨٣.
والحاجة ماسة لتفكيك هذه المصطلحات وغيرها؛ لأن الله ﷻ قد نبَّه على ذلك في كتابه، =

السنة النبوية ويشكك ويطعن فيها، ويكتفي بالقرآن فقط؛ لأنهم إذا أتوا بكلام فيه شر محض لن يتقبله المسلمون فيجعلونهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض، وهذه من أهداف الاستعمار وإرسال المستشرقين والمبشرين -بل هم المفسدون والمغيرون لدين الله تعالى-.

وقد سبق الكلام عن ذلك في الوحدة الأولى، ببيان الأدلة المبينة لذلك، وهو أمر مغروس في نفوس الأجيال لكن تعزيز اليقين والثقة في مصدر التشريع وحجيته واجب شرعي.

إن توضيح الحقائق ونشرها هو أعظم الوسائل في درء الشبهات: وأعظم الطرق في درء الشبهات هو حسن التقرير للأحكام والحقائق الصحيحة، فمن استبان له النور اكتفى عما خالفه، ولا سيما أن الشبهات مادتها ليست متناهية، فكل قوم لهم شبهة تختلف عن الأخرى، لكن الحق واحد، والحق مستقر، والحق أكمله الله ﷻ ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

فالعناية بالسنة عناية بكمال الدين ببيان أدلة الشريعة وما فيها من الأحكام والمقاصد، وهذا البيان أخص الطرق لدفع الشبهات.

ودفع الشبهة بعينها موجود في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وفي كتب أهل العلم، مثل: بعض مسائل الربوبية أو الألوهية، ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْىِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٨-٧٩] هذا الباطل ذكر وسمي ثم ذكر جوابه.

= فقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: ١١-١٢]، ونبَّه إلى ذلك النبي ﷺ كما في حديث أبو مالك الأشعري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: "لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا" صحيح لشواهده، وهو يدخل في الحِيَل المحرمة التي حذَّر منها العلماء، مثل: زواج المحلِّل باسم النكاح، وغيرها من الأمثلة مما هو موجود في مظانِّه.

وكذلك قصة إبراهيم عليه السلام: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ٧٥ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥-٧٦] فالذي استبان به جملة الحق هو بتقرير الحق الصادق.

لكن ليس من الضروري أن كل من أسلم يجب أن تدفع ما عنده من الشبهات، ويجاب عنها حتى يقتنع بذلك، ثم بعد ما تنتهي شبهاته يسلم.

هذه ليست الطريقة التي يدخل بها في الإسلام، ربما في بعض المناظرات نعم يكون ذلك، لكن جمهور المسلمين وعلى رأسهم الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم أسلموا بتقرير الحق، كما هو الحال في انتشار الإسلام في الآفاق وفي الفتوحات الإسلامية.

وتقرير الحق هذا هو الإيمان الذي ذكره هرقل في حديث أبي سفيان رضي الله عنه المتفق عليه حين سأله عن صفة النبي ﷺ: "أيرتد أحدهم عن دينه بعد أن دخل فيه سخطة له" قال: لا، قال هرقل: "وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب"(١).

فهو نور، فمن كان في ظلام وأبصر نورا فإنه لا يبحث في أسباب النور بل يصير إلى النور ضرورة، فالحق الذي بعث الله به الأنبياء عليهم السلام هو النور وما خالفه فإنه ظلام، ففعل الأنبياء ووظيفتهم مع الناس هو إخراجهم من الظلمات إلى النور.

ومن بقية هذا النور يذكره الله عن أهل الكتاب الذين انحرفوا عن كتابه في قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢] تبقى في الأمور العلمية تارة أو الأمور العملية أو الأخلاقية

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٥٥٣)، ومسلم برقم: (١٧٧٣).

تارة أخرى.

ويبقى أن نتطرق في هذه الوحدة على كيفية نصرة السنة والاحتفاء بها وحمل لوائها وترسيخ مكانتها في قلوب المسلمين وتعزيز الثقة بها، بذكر عدة طرق في غرس منزلة السنة النبوية في صدور الأجيال متمثلة في أربعة مباحث:

المبحث الأول: نشر أوجه الإعجاز في أحاديث النبي ﷺ.

وهذه الطريقة ليست وليدة اليوم بل عنى بها العلماء من القديم فصنفوا في ذلك المصنفات والدواوين، فكتبوا في دلائل الإعجاز من الأحاديث المروية على لسان النبي ﷺ مما تحقق في مستقبل الأجيال مما لم يدركه النبي ﷺ وأنه مما أعلمه وأطلعه الله ﷻ من أمور الغيب؛ ليزيد اليقين في نفوس المسلمين بأنها وحي من رب العالمين، ولم يتوقف علماء السلف عند هذا الباب بل تتابع العلماء في طرح مثل هذه الأفكار وهذه الكتابات والأبحاث في جميع التخصصات العلمية من إبراز ما تضمنته السنة النبوية من أوجه الإعجاز سواء العلمي والطبي والغيبي والتشريعي والبياني وغيرها.

فاطلاع الناس على هذا العلم مما يعين على ترسيخ الإيمان واليقين بصحة نبوة النبي ﷺ ووجوب تصديقه واتباع شريعته، فمواجهة الأفكار والاعتقادات الباطلة بطرق، منها: إظهار معجزات النبي ﷺ، وما أيده الله به من الآيات وخوارق العادات، مما يجعل العقل السليم يشهد بصحة رسالته، وصدقه فيما بلغه عن ربه، ومن ثم تركن القلوب وتطمئن النفوس إلى تقبل ما جاء به وتطبيقه والسير على نهجه.

فمن حمل النور والروح لا ينشر ولا يبث في أمته إلا الشرعة والمنهاج الذي أرسله الله به لأمته.

◊ **والمعجزات النبوية التي أيده الله بها:**

سواء من انتصارات في الحروب، أو ظهور النصر والتأييد بالقوة الربانية كما في غزوة بدر والأحزاب وحنين، أو ما بلغه عن ربه من هذا الكتاب الكريم الذي بلغ في إعجازه أن حجم عن معارضته أعداءه الألداء الذين أنكروا رسالته، ورموه بأنه ساحر أو كاهن أو شاعر أو مفتر أو كذاب، أو ما تحداهم في أن هذا القرآن الذي جاء به قد افتراه وأعانه عليه قوم آخرون، فعرض عليهم أن يأتوا بحديث مثله أو بعشر سور مثله مفتريات أو بسورة واحدة ويدعون من استطاعوا من دون الله ليساعدوهم، مما أظهر عجزهم عن ذلك كله، وبه يتضح أنه كلام الله حقا.

وكتكثير الطعام، والماء في مواضع عديدة، وحنين الجذع، وتسبيح الحصى بين بيديه، وانشقاق القمر، وانقياد الشجر له، وهكذا ما جرى على يديه من المعجزات الأخرى التي تعجز عن جنسها القوى البشرية التي ذكرها أهل العلم في كتب دلائل النبوة، ودلائل الإعجاز[١] مما يبرهن ببراهين على صدقه وصحة ما جاء به، **كالإعجاز الغيبي:**

من إخباره بفتح اليمن والشام والعراق بالترتيب الذي ذكره النبي ﷺ، وإخباره بأن هذه الأمة سيكون فيها بعث إلى السند والهند.

وفتح بيت المقدس، وفتح المدائن، ومصر، والقسطنطينية، وكنوز كسرى وقيصر، ومصارع المشركين ببدر، وإخباره بأمور مستقبلية لم تكن قد وقعت فصدق الله قوله؛ لأنه لا ينطق عن الهوى.

ونحو ذلك كثير، ولقد تتبعها العلماء وجمعوا ما أمكنهم جمعه كما فعل: أبو نعيم في دلائل النبوة، والبيهقي، وابن كثير في تاريخه البداية والنهاية، وغيرها من الكتب في هذا العلم.

(١) يُكلَّف الطلاب بجمع المعجزات من كتب دلائل النبوة والإعجاز.

◊ أو ما كان من الإعجاز العلمي:

الذي ظهر في العلوم الحديثة مما يدل على أمانة نقلة الدين، الذين نقلوا لنا أحاديثه ﷺ بألفاظها وهذه من الحجج العقلية[١] التي يستحيل أن ينطق بها إنسان لا يعرف من العلوم الحديثة كالتشريح والأجنة والفلك والنبات والتكنولوجيا وغيرها، إلا أن يكون كلام نبي يوحى إليه من خالق السماوات والأرض.

ومن أمثلة الإعجاز العلمي في السنة النبوية: حديث حذيفة بن أسيد الغفاري رضي الله عنه، فإنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكا، فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها"[٢]، ففي هذا الحديث ما توصل إليه الأطباء بمشاهدته بالأشعة ومعرفة أن الجنين تشكلت صورته إلا بعد اليوم الثاني والأربعين من تلقيح البويضة ويظهر حواسه من أذنان وعينان وقدمان ويدان وأصابع وجلد، فمن نظر في هذا لا يملك إلا أن يسجد لله تعظيما.

◊ وأما ما كان من الإعجاز الطبي:

فالسنة النبوية حوت كثيرا من الأحاديث التي هي عبارة عن وقاية، أو حماية من الوقوع في الأمراض، أو هي استفراغ للمواد الفاسدة من الجسم، وقد قال ابن القيم رحمه الله: "وذلك أن قواعد طب الأبدان ثلاثة حفظ الصحة، والحمية عن المؤذي، واستفراغ المواد الفاسدة"[٣].

وهي كثيرة جدا نذكر طرفا منها، ولمن أراد التبحر فعليه الإبحار في قراءة كتب الطب النبوي.

---

(١) كما سيأتي في المبحث الرابع من هذا الفصل.
(٢) أخرجه مسلم برقم: (٢٦٤٥).
(٣) زاد المعاد (٤/٦).

فذكر النبي ﷺ سنن الفطرة مما يطهر الأبدان، وإماطة الأذى عن الغلام وتطهيره عند ولادته، والاستنزاه من البول، بل إن الطهارة شطر الإيمان لعناية الإسلام بالنظافة والنزاهة.

وكذلك غسل اليدين قبل النوم إذا كان فيها دهن، وبعد النوم قبل إدخالها في الإناء، والسواك وما اكتشف فيه اليوم من مواد التعقيم، وغسل الإناء بعد شرب الكلب، وغمس الذباب ثم نزعه؛ لأن في إحدى جناحيه داء والأخرى دواء[(١)]، ولا يستنجي بيمينه، والنهي عن البول في الماء الدائم الذي لا يجري، بل ولا ينفخ في الإناء أو يتنفس فيه، والنهي عن الشرب من فم السقاء، وتغطية السقاء وعدم كشفه، وعن أكل الجلالة التي تأكل القاذورات، وما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه.

وعن العدوى: ولا يريد ممرض على مصح، وأمره بالفرار من المجذوم كالفرار من الأسد، ولا ندخل في الأرض التي فيها الطاعون أو نخرج منها إذا كنا فيها[(٢)].

وما ذكر عنه في الكمأة، والحبة السوداء التي تقوي جهاز المناعة الذي يعزز الوقاية من كل داء، والتلبينة، وماء زمزم، والقسط الهندي، والعسل، والحجامة، والكي.

(١) قال ابن القيم في زاد المعاد (٤/ ١٠٣): "وَاعلَم أَنَّ فِي الذُّبَابِ عِندَهُم قُوَّةً سُمِّيَّةً يَدُلُّ عَلَيهَا الوَرَمُ، وَالحِكَّةُ العَارِضَةُ عَن لَسعِهِ، وَهِيَ بِمَنزِلَةِ السِّلَاحِ، فَإِذَا سَقَطَ فِيمَا يُؤذِيهِ، اتَّقَاهُ بِسِلَاحِهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَن يُقَابِلَ تِلكَ السُّمِّيَّةَ بِمَا أَودَعَهُ اللهُ سُبحَانَهُ فِي جَنَاحِهِ الآخَرِ مِنَ الشِّفَاءِ، فَيُغمَسُ كُلُّهُ فِي المَاءِ وَالطَّعَامِ، فَيُقَابِلُ المَادَّةَ السُّمِّيَّةَ المَادَّةُ النَّافِعَةُ، فَيَزُولُ ضَرَرُهَا، وَهَذَا طِبٌّ لَا يَهتَدِي إِلَيهِ كِبَارُ الأَطِبَّاءِ وَأَئِمَّتُهُم، بَل هُوَ خَارِجٌ مِن مِشكَاةِ النُّبُوَّةِ، وَمَعَ هَذَا فَالطَّبِيبُ العَالِمُ العَارِفُ المُوَفَّقُ يَخضَعُ لِهَذَا العِلَاجِ، وَيُقِرُّ لِمَن جَاءَ بِهِ بِأَنَّهُ أَكمَلُ الخَلقِ عَلَى الإِطلَاقِ، وَأَنَّهُ مُؤَيَّدٌ بِوَحيٍ إِلَهِيٍّ خَارِجٍ عَنِ القُوَى البَشَرِيَّةِ".

(٢) ولم يعرِف العالم قيمة مثل هذه النصوص إلا بعد أن ابتلوا بكورونا ونحوها.

وكـذلك معرفـة الشـبه حينمـا سـألت النبـي ﷺ إحـدى النسـاء أتحـتلم المرأة؟ قال: "فيم يشبهها ولدها"، وغيرها من الأحاديث التي لا نستطيع تتبعها إلا في كتاب مستقل.

وفي جانب الطب النفسي: نهيه عن الغضب، وأمره بصلة الأرحام وما فيها من الأنس وعدم الوحدة.

إثـراء

ولقد صنف في هذا الفن العلماء مصنفات كثيرة، فكتب في الطب النبوي والتداوي به جمع من الأئمة منهم: عبد الملك بن حبيب الأندلسي المالكي (ت٢٣٨هـ)، والدينوري المعروف بابن السني (ت٣٦٣هـ)، والأصفهاني (ت٤٣٢هـ)، والضياء المقدسي (ت٦٤٣هـ)، وابن القيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، والسيوطي (ت٩١١هـ)، وابن طولون (ت٩٥٣هـ)، وجمع من الأئمة حتى يومنا هذا.

وأما ما كتبه العلماء ضمن كتبهم فلا تكاد تجد كتابا من كتب رواية الحديث كالكتب الستة وغيرها من الكتب المسندة إلا ووضعوا فيها كتابا في الطب النبوي، وكل كتاب من تلك الكتب يحتوي على أبواب وتحت كل باب أحاديث.

وكذلك كتب بعض العلماء حول الأوبئة كتبا مستقلة في الوقاية منها، ومن الطاعون تبلغ العشرات من الكتب[١].

قال ابن القيم رحمه الله: "ومن تأمل هدي النبي ﷺ وجده أفضل هدي يمكن حفظ الصحة به، فإن حفظها موقوف على حسن تدبير المطعم والمشرب، والملبس والمسكن، والهواء والنوم، واليقظة والحركة والسكون، والمنكح والاستفراغ والاحتباس، فإذا حصلت هذه على الوجه المعتدل الموافق

(١) كتب الطاعون: ككتاب ابن حجر، والمنبجي، والسيوطي، وغيرهم.

الملائم للبدن والبلد والسن والعادة، كان أقرب إلى دوام الصحة أو غلبتها إلى انقضاء الأجل"[(١)].

بل إن أبا نعيم الأصفهاني في الطب النبوي ذكر بابا، وفيه: "ما جاء في تعلم الطب والحث عليه"، وذكر حديث النبي ﷺ أنه قال: "ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء، علمه من علمه وجهله من جهله"[(٢)].

وأما ما أثير من شبهات حول أحاديث من السنة النبوية من غمس الذباب في الإناء، وحديث التداوي بشرب ألبان الإبل وأبوالها، وحديث الحمى من فيح جهنم، وحديث التداوي بالحبة السوداء وغيرها من الأحاديث فقد ظن أولئك أنهم استطاعوا الطعن في السنة وخيب الله مسعاهم، فقد أثبتت التجارب المخبرية والبحوث في المجالات الصحية، صدق تلك الإشارات الواردة في الأحاديث النبوية ولقد رد عليها كثير من الأطباء المسلمين المعاصرين وأثبتوا حقيقة ما أثبتته السنة النبوية مما ليس هذا محل الاستطراد فيها.

المبحث الثاني: السنة النبوية هي الميزان الذي يحدد مدى استقامة الأمة أو انحرافها.

إن مهمة إرسال الرسل هي إيصال الرسالة التي أراد الله ﷻ من عباده أن يسيروا عليها، وكان من رحمته تعالى بعباده أن جعل من مهمة النبي ﷺ أن يؤديها بيانا قوليا وعمليا في واقع الحياة؛ حتى تكون حياته في كل الظروف وفي كل الأماكن وعلى اختلاف الأيام والأزمنة نبراسا يقتدى بها، فقد قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ

(١) زاد المعاد (٤/ ١٩٦).

(٢) (١/ ١٧٣)، والحديث أخرجه بلفظه: أحمد في مسنده برقم: (٣٩٢٢)، والحاكم في مستدركه برقم: (٨٢٢٠).

﴿ٱلْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

فالآية الأولى قال ابن كثير فيها: "هذه الآية الكريمة أصل كبير في التأسي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله، ولهذا أمر ﷻ الناس بالتأسي بالنبي ﷺ يوم الأحزاب في صبره ومصابرته ومرابطته ومجاهدته وانتظاره الفرج من ربه ﷻ..."(١).

فهذه الآية نزلت في غزوة الأحزاب فليس التأسي قاصرا على قضايا السلم بل حتى في الحروب فكأنه من المتقرر أن الاتباع والتأسي في حال السلم واجب مفروغ منه لكن التنبيه ورد في أوقات الأزمات.

وفي الآية الثانية من آل عمران تبين أن اتباعه ﷺ والتأسي به والتعبير الصادق عن الحب لله تعالى هي الوسيلة للحصول على محبة الله.

وذكر في الآيتين التأسي والاتباع؛ لأنهما أوسع دائرة من طاعة الأمر واجتناب النهي؛ فالتأسي تتبع للأقوال والأفعال، في ذات العمل، وفي طريقة أدائه في القول، وبالطريقة التي أدى بها هذا القول، فالتأسي يكون بالمضمون والشكل.

ففهم الصحابة ﭫ هذا المعنى في حياته ﷺ فنقلوا لنا كل ما شاهدوه أو سمعوه منه ﷺ، ونقلوا الطريقة والأسلوب لأداء الفعل والقول على الوجه الأكمل، مثل: طريقة أكله، وما يأكل، وطريقة شربه، وما يشرب، وكلامه، ومشيه، وكل شيء.

فهذا ابن عمر ﭬ كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها، ويخبر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك، فهم يتبعون ويتأسون حتى

(١) تفسير ابن كثير (٦/ ٣٥٠).

في الأعمال العادية التي هي من باب المباحات فضلا عن أوامر الدين ونواهيه والواجبات.

وهذا كله وفق مخطط إلهي لنسلك هذا السبيل السوي؛ فإنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، كما قاله الإمام مالك ﷺ حينما فهم من نصوص الوحي كما في سنة النبي ﷺ كقوله: "تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه ﷺ"[(١)]، وقوله ﷺ: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ".

فالأحاديث النبوية بذل فيها الصحابة ﷺ والتابعون وأتباعهم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين الغالي والنفيس في حفظها وجمعها وتدوينها ونقلها، فالسنة هي روح ومعنى الشريعة الإسلامية.

والصلاة جاء الأمر في كتاب الله بإقامتها والمداومة عليها والخشوع فيها، لكن النبي ﷺ قال: "صلوا كما رأيتموني أصلي"[(٢)]، فبمجرد الأمر بإقامة الصلاة في كتاب الله لن يستطيع المسلم أن يؤديها ويعرف روحها وهيئتها وشروطها وأركانها وأذكارها، وإنما السنة بينت مجمل القرآن.

كما أنها بينت فضل السير إلى المساجد، والصلاة فيها، والدخول إلى المسجد والخروج منه، والسنن الرواتب وتحية المسجد وصلاة الجماعة والاقتداء بالإمام وانتظار الصلاة إلى الصلاة، وتسوية الصفوف وقراءة النبي ﷺ، ووصف الصحابة لحاله في الصلاة، وغيرها من الأحكام المتعلقة بالصلاة ما لا نستطيع جمعه في هذه الوريقات.

وقس على ذلك باقي فرائض الإسلام من الزكاة والصيام والحج وأعمال البر والجهاد والدعوة والسياسة والأنكحة والأقضية وغيرها.

(١) أخرجه مالك في الموطأ برقم: (٣٣٣٨).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٦٠٠٨).

المبحث الثالث: التعزيز في نفوس النشأ بمكانة السنة النبوية التي أسهمت ببناء الحضارة الإسلامية.

الحضارة: هي مجموع ما ينتجه البشر سواء كان إنتاجا ماديا أو معنويا، فتدخل فيها جميع الجوانب من الجهود المعنوية البشرية من فنون ومعارف وعادات وهوايات وآداب وحرف وأفكار، كما يدخل في ذلك كل الإنتاج المادي من صناعات واختراعات وأجهزة ومعدات ومباني ومنشآت فهي أوسع من حصرها في الجانب المعنوي (وتسمى: بالثقافة)، أو في الجانب المادي (وتسمى: بالمدنية)، فالحضارة أشمل، لذلك من الخطأ النظر إلى التقدم الصناعي بأنه هو الحضارة، بل في الحقيقة هو جزء من الحضارة.

فالكتب التي تتحدث عن الحضارة الإسلامية لا تخلو من تقسيم مظاهر الحضارات إلى قسمين:

- **القسم الأول:** مظاهر اقتبستها الحضارة الإسلامية من الحضارات الأخرى السابقة لها.
- **القسم الثاني:** مظاهر ابتكرتها الحضارة الإسلامية بكاملها من علوم وفنون، وصناعات، وأنظمة وغيرها.

فالقسم الأول ليس هو مضمون حديثنا، وإن كان وجد في العالم الإسلامي من اقتبس وطور ولم يكن جامدا في مقتبسه من الحضارات الأخرى.

لكن مقصود حديثنا عن القسم الثاني: وهو ما ابتكرته الحضارة الإسلامية؛ فإنها تتجلى في ابتكار العلوم الإسلامية، ومن عظمة هذه الحضارة الإسلامية أنها لم تستفد من جهود أهل الكتاب في نقل وتدوين علومهم الدينية.

فحينما ننظر بين واقع العلوم الإسلامية عند وفاة النبي ﷺ وواقعها بعد عشرة قرون من وفاته ﷺ يتضح العمل الكبير الذي قام به علماء المسلمين.

فجمع القرآن بعد وفاته ﷺ في مصحف واحد، وجمعت السنة التي كانت متفرقة بين صحائف بعض الصحابة ﷺ وفي صدورهم ثم دونت وصنفت.

وعليه أقاموا صروحا من العلوم القرآنية، والعلوم التي تخدم السنة النبوية، أكثر من عشرات العلوم من علوم القرآن وعلوم التفسير، وأكثر من مائة نوع من أنواع علوم الحديث، وكل نوع منها ألفت فيه مئات المجلدات(١).

وكما تقدم معنا في الوحدة الثانية ذكر كثير من جهود العلماء في تصنيف الحديث وعلومه، فقد ابتكر العلماء المسلمون في جانب حفظ وتدوين نصوص الكتاب والسنة الابتكارات العظيمة، كجمعهم للقرآن وتدوينه الذي حصل في عهد الخليفتين الراشدين أبي بكر وعثمان ﷺ بمشاركة جمع من الصحابة ﷺ في بادئ الأمر، **وسوف أذكر حفظ القرآن مع حفظ السنة؛ لكي نغرس في نفوس النشء عظمة ما قدمه الصدر الأول ﷺ وأرضاهم من جهود:**

(١) قاموا بتدوين نصوص القرآن والسنة تدوينا دقيقا محكما لم يوجد له نظير في الأمم السابقة ولا اللاحقة، وهو دليل عملي على قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فكان التدوين بالأسانيد المتصلة بذكر الشيوخ وشيوخهم إلى النبي ﷺ، وهذا شيء لا تعرفه

(١) أنواع علوم القرآن: يُنظر: البرهان للزركشي، والإتقان للسيوطي؛ ولأنواع علوم الحديث: يُنظر: تدريب السيوطي، حيث ذكر فيه ٩٣ نوعًا من أنواع علوم الحديث، وزاد عليها العلامة بكر أبو زيد عشرة أنواع. يُنظر: التأصيل، ص١٦٨.

الأمم جميعا فهو إلهام محض من الله ﷻ وحفظ لدينه بابتكار هذا العلم لهذه الحضارة الإسلامية.

(٢) وقدموا طرقا لحفظ نصوص السنة، فلم يعتمدوا طريقة واحدة، وهذه مبالغة منهم لحفظ حياض هذا الدين، فمن كان يريد الحديث وهو يعرف الصحابي سيجد حديثه، ومن كان يبحث عن حديث في موضوع بعينه سيجده، ومن أراد الحديث بأسماء الشيوخ والرواة سيجده، فهي طرق معروفة في كتب علم تخريج الحديث.

وكذلك في القرآن الكريم فقد دونوا القراءات بأسانيدها مع التدقيق في كل حرف منها وضبطه، وقاموا بعد ذلك بمقارنات في غاية الدقة بين كل قراءة وأخرى، كما جمعوا القراءات في كتب خاصة وأنشؤوا علم التجويد وعلم القراءات، وهما علمان يقومان على ضبط كيفية أداء القرآن الكريم، ونطق ألفاظه، وهو أول علم صوتي يضعه البشر، فكانت الحضارة الإسلامية سابقة في مجال لم يتحدث فيه أحد من علماء الحضارات الأخرى إلا بعد ذلك بنحو عشرة قرون.

(٣) ثم بعد ذلك انتقلوا إلى جانب فهم نصوص الكتاب والسنة، من ضبط المعنى ونحوه، فأنشؤوا علوما جديدة لذلك، كعلم أصول الفقه، ومصطلح الحديث، وتوجيه القراءات، وأسباب النزول، ومفردات القرآن، والمعاجم، وكتب الشروح، وكتب التفسير من كتب موجزة ومتوسطة ومطولة تبلغ آلافا من الكتب وغيرها مما لا يتسع المجال لذكره.

(٤) ودونوا الكتب الخاصة بأعمال المكلفين، فكتبوا كتب الأحكام من أحاديث النبي ﷺ.

(٥) وخدم العلماء هذه النصوص بخدمات أخرى لتيسير فهمها فألفوا في بيان أسباب نزول القرآن، وأسباب ورود الحديث، وألفوا كتبا للأعلام في نصوص القرآن والسنة، بل في الأمكنة والحيوانات والنباتات المذكورة فيهما.

(٦) واعتنى العلماء باستخراج العلوم المختلفة، فأفرد الطب القرآني والنبوي والتداوي بها.

(٧) كما إن علم أصول الفقه قوانين وأطر لفهم النصوص الشرعية لكي لا يحيف فهم المسلم حينما يقرأ نصوص الكتاب والسنة، كما أدى هذا إلى تطوير العلوم العربية لخدمة الكتاب والسنة فهو الدافع ابتداء لابتكارها.

(٨) وهنا جانب أنشأه المسلمون وهو أعظم ما امتازت به هذه الأمة، ألا وهو جانب نقد أسانيد السنة النبوية، فأسس العلماء علوما للتأكد من أهلية كل راو، ومن سماعه من الشيوخ، الذي روى عنهم هذا الحديث، فقام علماء الجرح والتعديل بتدوين آلاف الرواة من جميع أقطار العالم الإسلامي على امتداد ثلاثة قرون، بل زادوا على ذلك، التي هي قرون الرواية، وطبقوا معايير علمية للتأكد من أعمال وروايات وسيرة الراوي وتنقلاته ولقاءاته، فمجرد التفكير في الصعوبات والتنقل بين البلدان في ذلك الزمان مما يندى له الجبين.

لقد بلغ الأمر بعلماء الحديث أن حددوا ما سمعه كل راو من شيخه بتعيين هذه الأحاديث وأن ما سوى هذه الأحاديث لم يسمعه من شيخه، وإنما سمعه بواسطة راو آخر.

فصنفوا في ذلك من العلوم كعلم الوفيات وعلم الطبقات.

فكانت الثمرة من ذلك أن استفاد من هذه الكتب أهل العلوم العربية والتاريخ والتراجم.

(٩) ومما ابتكره العلماء المسلمين لخدمة الكتاب والسنة: الترجمة لعلماء الفن، فأنشؤوا تراجم لعلماء التفسير والقراءات والحديث وعلومه، للتعريف بهم، وإبراز أعمالهم العلمية، وأصبحت هذه العادة عرفا علميا لكل علم من العلوم بعد ذلك، بل وضعوا تراجم لعلماء الطب والجراحة.

ثم تتابعت الابتكارات والاختراعات العلمية الحضارية للعالم الإسلامي: من علوم اللغة العربية وما فيها من تفريعات وفنون، والعلوم العقلية والتجريبية، ثم كشف علماء الترحال وارتياد الآفاق (فن تدوين الرحلات)، كالرحلة للحج، والرحلة في طلب العلم.

وكتب المناظرات والمحاضرات التي خلدها التاريخ، التي تعد مصدرا للتاريخ العلمي والاقتصادي، وعلم الجغرافيا والاقتصاد، وعلم الاجتماع والدراسات الثقافية التاريخية التي لم يصل إليها الغرب إلا بعد قرون متطاولة.

أما فن النقد التاريخي فهو أحد التطبيقات المستفادة من علم الحديث، فلم يأخذوا علم التاريخ مجردا من غير نقد، فهذا العلامة ابن خلدون هو أشهر من دون هذه القواعد في مقدمته المشهورة لتاريخه الكبير (العبر)، الذي ولد لنا علم الاجتماع، ومن فروعه علم الاجتماع الثقافي، فيحق للحضارة الإسلامية أن تتباهى بتأسيس هذا العلم.

لذلك كان كثير من المؤرخين القدماء من المحدثين حتى القرن التاسع الهجري، فظهرت عليهم صبغة الحديث في كتبهم التاريخية:

كالبخاري، والطبري، والسمعاني، والمنذري، والذهبي، وابن كثير، وابن حجر وغيرهم.

كما ولد علم النفس، فنصوص الكتاب والسنة عنيت بالنفس وتهذيبها وبيان نوازعها المختلفة، مما وفر لعلماء المسلمين أرضية خصبة لدراسة أغوار عمق التحليل النفسي الإنساني.

كما ولد علم الجبر، الذي لا يزال يحتفظ بهذا الاسم حتى اليوم في اللغات الأخرى، وإبداعات الحضارة الإسلامية فيه. ويكفي للحضارة الإسلامية اكتشاف وابتكار هذا العلم في أوقات مبكرة والإبداع الذي كان في الأجواء العلمية في الصدر الأول لهذه الحضارة الإسلامية. فقد طوروا علم الجبر وتطبيقاته، وابتكروا أهم العلوم الرياضية الأخرى، وحساب المثلثات، وطبقوها في علوم الفلك، وعلوم البحار، وضبط مساحات الأراضي، وغيرها مما لا يسع المقام لذكره في هذا الكتاب.

المبحث الرابع: الأدلة العقلية على ثبوت أدلة السنة النبوية.

(١) ما كان من الإعجاز العلمي الذي ظهر في العلوم الحديثة مما يدل على أمانة نقلة الدين، الذين نقلوا لنا أحاديثه ﷺ بألفاظها، وهذه من الحجج العقلية[١] التي يستحيل أن ينطق بها إنسان لا يعرف من العلوم الحديثة التشريح والأجنة والفلك والنبات والتكنولوجيا وغيرها إلا أن يكون نبيا يوحى إليه من خالق السماوات والأرض.

(٢) لو لم يبين النبي ﷺ كثيرا من العمومات والإطلاقات لبقينا في اختلاف، فإيراد سنة النبي ﷺ ترفع ما اختلف فيه الناس، لذلك الصحابة رضي الله عنهم كانوا يرفعون الخلاف فيما بينهم إذا وجدوا حديثا عن

(١) الأمثلة تقدمت تحت المبحث الأول من هذا الفصل.

النبي ﷺ، قال ابن تيمية: "وأهل البدع في غير الحنبلية أكثر منهم في الحنبلية بوجوه كثيرة؛ لأن نصوص أحمد في تفاصيل السنة ونفي البدع أكثر من غيره بكثير"(١).

فكل ما أقترب العالم من السنة تجد أن أهل الكفر والبدع أشد عداوة عليه، فبداية من الصحابة رضي الله عنهم ككل، ثم من أكثر من نقل السنة كأبي هريرة رضي الله عنه، ثم بعد ذلك رواة الحديث من الأئمة كالإمام الشافعي وأحمد والبخاري، وهكذا ممن سار على نهجهم.

(٣) الكتابة للحديث التي أمر النبي ﷺ بها كما في أمره ﷺ ابن عمرو رضي الله عنهما: "اكتب فوالذي نفسي بيده.."، وحديث ابن عمر رضي الله عنهما أيضا أنه قال: "بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب، إذ سئل أ قسطنطينية أو رومية..."(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٨٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده برقم: (٦٦٤٥)، والدارمي في سننه برقم: (٥٠٣).

يُنظر: كتاب: "كتابة الحديث في عهد النبي ﷺ وصحابته وأثرها في حفظ السنة النبوية"، وكتاب: "مرويات الوثائق المكتوبة من النبي ﷺ وإليه"، جُمعت فيهما كتابات النبي ﷺ وصُحفه ومراسلاته بأسانيدها، وفيها أكثر من ٤٥ كتابًا ورسالة، وذِكْر ٣٣ من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يكتبون للنبي ﷺ.

وكذلك الإمام محمد بن طولون في كتابه: "إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين"، وكذلك ابن سيرين كما عند الدارمي برقم: (٤٩١) ذكر بأن رسائل النبي ﷺ مجموعة محفوظة بعد وفاته.

وصحيفة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما الصادقة التي ذكر ابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٣٤٥): أنها بلغت ألف حديث؛ لأنه كان يكتب كل ما سمعه من النبي ﷺ.

وصحيفة أنس بن مالك رضي الله عنه ذكرها الخطيب البغدادي في تقييد العلم (ص٩٥)؛ والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٤٢٧)؛ وصحيفة سعد بن عبادة رضي الله عنه ذكرها الترمذي في جامعه برقم: (١٣٤٣)؛ وكل هذه وغيرها قاطع بأن السنة كانت تكتب في حياة النبي ﷺ على يد أصحابه رضي الله عنهم الذين سمعوا منه السنة مباشرة.

وبلغت ابن عباس رضي الله عنهما العديد من الكتب، وكذلك أبو بكر رضي الله عنه كتب إلى أهل البحرين =

(٤) أما حديث: "لا تكتب عني شيئا غير القرآن ومن كتب شيئا فليمحه"، هذا لا يصح مرفوعا عن النبي ﷺ كما بين الإمام البخاري وغيره، وإنما هو من قول أبي سعيد رضي الله عنه موقوفا عليه، وكذلك حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه في النهي عن الكتابة، وفيه علل[(١)].

وعلى فرض صحة هذا النهي، **فالمراد به: النهي بصفته الرسمية من الرسول ﷺ مثل الأمر الذي كان لكتبة الوحي**، لهم هذه الميزة فقط في كتابة القرآن بصفته الرسمية؛ لأن بقية الصحابة رضي الله عنهم يكتبون القرآن والسنة في كتاباتهم الخاصة بهم لحفظ والمراجعة كما هو ثابت في النصوص آنفة الذكر.

وقد بينا عدد الكتب والرسائل، بل والأمر بالكتابة من النبي ﷺ والأمر بالتبليغ، والدعاء لمن بلغ.

= بكتاب كبير في الصدقات كما عند البخاري برقم: (١٤٥٤)، ودوَّن عمر بن الخطاب رضي الله عنه روايات السنة في مراسلاته الرسمية وخطاباته والشروط العمرية.

بل كان الصحابة رضي الله عنهم يكتب بعضهم إلى بعض بأحاديث السنة النبوية، كما كتب معاوية بن أبي سفيان إلى عائشة رضي الله عنها أن تكتب إليه بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، قال: فكتبت. أخرجه الحميدي برقم: (٢٦٨).

وأن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كتب كتابًا إلى معاوية رضي الله عنه. أخرجه البخاري برقم: (٨٤٤).

وكتب أنس رضي الله عنه كما في مسلم برقم: (٣٣)، وكتب أسيد بن حضير الأنصاري وأرسلها إلى مروان بن الحكم كما في المسند برقم: (١٧٩٨٦)، وكتب عامر بن سعد بن أبي وقاص إلى جابر بن سمرة كما في مسلم برقم: (١٨٢٢)، وكتب زيد ابن أرقم وأرسل بها إلى أنس بن مالك رضي الله عنه كما في المسند برقم: (١٩٢٩٩)، وغيرها الكثير.

(١) أخرجه مسلم برقم: (٣٠٠٤)، حديث أبي سعيد أعله البخاري والمعلمي وجمع من أهل العلم بالوقف؛ لأن همام بن يحي العَوذي ثقة إذا حدث من كتابه، أما إذا حدث من حفظه يخطأ وهنا أخطأ فرفع الرواية للنبي ﷺ، وخالف البقية الذين رووها بالوقف على الصحابي رضي الله عن الجميع.

وأثر زيد: ضعيف؛ فيهكثير بن زيد، وهو غير قوي، والمطلب لم يدرك زيدًا. انظر الأنوار الكاشفة (ص: ٣٥).

(٥) ومـن الأدلـة العقليـة بـل والحسـية أن فـي البلـدان التـي لا يوجـد فيهـا صـوارف ومشـغلات مـن الأجهـزة الإلكترونيـة والوسـائل الحديثـة، مثـل: بعض الدول الإفريقية، نجدهم يحفظون آلافا من الأحاديث وآلافا من كتب اللغة والأشعار، فضلا عن كتاب الله ﷻ بالقراءات العشر، فكيف بحال الصحابة والتابعين ومن تبعهم؟

(٦) تعظـيم المسـلمين للسـنة حتـى أنـه لا يسـتطيع أحـد الكـذب علـى رسـول الله ﷺ فـي محاضـن العلـم وحواضـرها، فـدل علـى أنهـم كـانوا يحفظونها ويحمونها كحفظهم للقرآن؛ لأنها وحي.

(٧) انتشار الكتب التي دونت السنة في أصقاع الأرض، ولا يوجد اختلاف جلـي بـين نسـخها كالكتـب السـتة ونحوهـا، والعنايـة بهـا وضـبطها، والإجازات لمن يأخذها، والوجادات حيث تعتبر مثل الوثيقة الجامعية اليوم لكي يتصل السند إلى رسول الله ﷺ.

(٨) نقل المقابلات بين النسخ ومجالس الإملاء والمدارس النظامية، وهذه من الدلائل التي تبين عظمة اهتمام الأمة بالسنة النبوية.

(٩) السنة التي دونت اليوم هي التي نسخت من الكتب التي دونت قبل ألف سنة لا فـرق بينهمـا ولا اخـتلاف، فكيـف حفظـت ولـم تختـل؟ إلا إنهـا بحفـظ الله ورعايتـه، فـإذا كـان النـاس ألـف سـنة وأزيـد علـى ذلـك لا يستطيعون الكذب على رسول الله إلا ويتم كشفهم وإظهار كذبهم منذ عهـد الصـحابة ﷺ إلـى اليـوم فـلا يسـتطيع أحـد مـن النـاس إدخـال شـيء على سنة رسول الله ﷺ.

فـأين الكذبـة الـذين يكـذبون علـى رسـول الله ﷺ قبـل مئـة سـنة أو مـائتين سنة أو أكثر من ذلك؟ لماذا لم يكتبون كتبا ويختلقونها على رسول الله؟ إلا أن هذا دليل عقلي على حفظ الله ورعايته لسنة نبيه ﷺ.

الفصل الثاني

مقارنة بين طرق جمع السنة النبوية وطرق جمع الأناجيل

لا يزال هجوم المستشرقين من النصارى وأشباههم على الإسلام وخاصة السنة النبوية مستمر من القديم بالبعثات الاستشراقية، وكتابة الكتب، وإحياء الكتب المندثرة للفرق الضالة كالمعتزلة والأزارقة والزيدية وغيرهم.

وحديثا بالإعلام ووسائل التواصل والمواقع ونحوها، وكثير من أبناء المسلمين لم يتفطن فاتخذوا الجانب الضعيف، وهو جانب الدفاع عن شبهاتهم وتشكيكاتهم، وعدم الهجوم، والمعاقبة بالمثل.

والحقيقة أنه بمجرد عرض حال كتبهم المقدسة، بل وناقليها، وعرض حال كتب السنة النبوية فضلا عن القرآن ونقلتها من أهل العلم، يعلم علم اليقين البون الشاسع بين الفريقين، **فسوف نستعرض في هذا الفصل مقارنة في جانبين إثنين هما:**

(١) سير نقلة السنة، وسير أصحاب أسفار العهد الجديد.

(٢) طرق جمع السنة، وطرق جمع الأناجيل.

۞ أولا: سير نقلة السنة، وسير أصحاب أسفار العهد الجديد:

فنقلة السنة النبوية، على رأسهم: **الإمام البخاري**، وهو محمد بن إسماعيل الجعفي، ولد عام ١٩٤هـ، وتوفي عام ٢٥٦هـ، روى الأحاديث بأسانيده عن أشياخه إلى النبي ﷺ، وسمع من الإمام البخاري صحيحه

طلابه، بالأسانيد حتى زماننا هذا.

وكـان الغـرض مـن كتابـة الصـحيح هـو جمـع الحـديث الصـحيح عـن النبي ﷺ التي توافرت فيه شروط الحديث الصحيح أن يكون مسندا متصلا، توفرت في رواته العدالة والضبط والمعاصرة واللقيا بين الراوي ومن أخذ عنه من غير شذوذ ولا علة.

كما رحل البخاري إلى الأقطار الإسلامية وأخذ العلم على مشايخه: علـي بـن المـديني، وإسـحاق ابـن راهويـه، وأحمـد بـن حنبـل، والأزرقـي وغيرهم.

وكتب الصحيح باللغة العربية، وهي لغة القرآن، ولغة رسول الله ﷺ، وهو ما خاطب به النبي ﷺ أصحابه، وهي اللغة التي نتكلم بها اليوم.

وكذلك صنع **مسلم** بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٤هـ ـ٢٦١هـ) في كتابه المسند الصحيح، والإمام أحمد بن شعيب الخرساني **النسائي** (٢١٥هـ ـ ٣٠٣هـ) في سننه، والإمام **أبو داود**، سليمان ابن الأشعث السجستاني (٢٠٢هـ ـ ٢٧٥هـ) في سننه، والإمام أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة **الترمذي** (٢٠٩هـ ـ ٢٧٩هـ) في سننه، والإمام أبو عبد الله، محمد بن يزيد **ابن ماجه** (٢٠٧هـ ـ ٢٧٣هـ) في سننه.

فهؤلاء الأئمة الستة قاموا بجمع وتدوين الحديث النبوي الشريف وكانوا معروفين بأعيانهم وأحوالهم، وتوفرت فيهم شروط الضبط والعدالة بل وتحري الدقة والتثبت فيما يأخذون أو يدعون من الأقوال، كما أنهم رحلوا في طلب الحديث وتعبوا في جمعه واجتهدوا في ذلك غاية الاجتهاد، ودونت سيرهم ورحلاتهم ومشايخهم.

وقاموا بمعايير دقيقة كانت متفشية في زمن الرواية، بل كانت الإمامة

في الدين تدور مع العالم حيث أتقن هذا العلم، وهو علم الرواية ويبز من بين أقرانه بالدراية[١].

وعلى الطرف الآخر إذا نظرنا إلى علماء النصارى الذين قاموا بجمع وتدوين أناجيل العهد الجديد وهم:) مرقص Mark) و(متى Mathew) و(لوقا Luke) و(يوحنا John) و(بولس Paul) و(بيتر Peter) و(جيمس James)، **وعلى سبيل التفصيل:**

(١) **مرقص:** فهو مجهول العين[٢]، ومختلف في اسمه، وولادته، بل وتاريخ كتابته الإنجيل، وأهدافه وشروطه في النقل مجهولة ولا يعلم ما هي، بل والأعجب من ذلك أن اللغة التي كتب بها الإنجيل مجهولة، فقيل اللاتينية ثم اليونانية وقيل غير ذلك، ثم ضاع الأصل، بل لم تكن اليونانية لغة لسان أهل فلسطين عند مبعث عيسى عليه السلام.

(٢) **متى:** صاحب الإنجيل مجهول تماما، وكذلك مولده ووفاته، ومكان كتابة هذا الإنجيل مجهولة أيضا، قيل: في اليونان، وقيل: في إيطاليا، وقيل: بآسيا الصغرى.

ولم يذكر الغرض من كتابة هذا الإنجيل ولا الشروط التي بنى عليها هذا الكتاب، ولا كيف جمع الكتاب ولا عن رحلته ولا عن سنده.

(٣) **لوقا:** صاحب الإنجيل مجهول الاسم الحقيقي وسيرته الشخصية، وكذلك مولده وتاريخ كتابته لإنجيله كلها مجهولة.

ولم نعرف السبب من وراء جمعه هذا الكتاب ولا منهج الكتابة، ولا منهج رد وقبول الأقوال المنسوبة لعيسى عليه السلام، وكذلك لم تعرف لغة

(١) للاستزادة، يُراجع: الكتب المختصة بتراجم أئمة الكتب الستة.

(٢) فهو أشد من مجهول الحال، فمجهول الحال، جُهِلت حاله من حيث الصدق والكذب، بخلاف مجهول العين الذي لا يُعرَف من هو أصلًا.

كتابته لهذا الكتاب، بل نجد في هذا الإنجيل مخالفة الإنجيلين السابقين له.

(٤) **يوحنا:** اختلفوا في اسمه، وصرح بعضهم أنه مجهول، وتاريخ مولده ووفاته مجهولان، ومكان كتابة الإنجيل مجهولة، فقيل: في آسيا الصغرى، وقيل: في الإسكندرية، ولم يعرف الغرض من وراء جمع يوحنا الإنجيل، مخالفا غيره من أصحاب الأناجيل.

واخترع فكرة عقل الإله، أو الإله الذي جاء وصار جسدا، ولا يعلم عن رحلته أو تلقيه للعلم، فإنه بنى كتابه على الفلسفة اليونانية، ولم يأبه لأقوال المسيح، ولا يعرفون بأي لغة كتب، وقد خالف كلام مرقص ومتى ولوقا، بل ليس له شروط في جمعه للأقوال والأفعال المنسوبة إلى المسيح ﷺ.

(٥) **بولس:** صاحب الإنجيل مجهول الولادة، أما الوفاة فقيل: أنه أعدم عام: ٦٢م، لم يذكر الغرض من وراء نسبة أقواله الشخصية للمسيح ﷺ، وزعم بأنه يتلقى الوحي من المسيح ﷺ مباشرة لذا نسب أقواله الشخصية للمسيح ﷺ.

اشتملت رسائل بولس على دعوة الناس للإيمان بالمسيحية وكان عدد رسائله ١٤ رسالة، ولم تثبت له إلا سبع رسائل فقط كما ذكر ذلك جورج كيميل، واختلفوا في اللغة التي كتب بها إنجيله، فقيل: اليونانية، وقيل: باللاتينية، واختلفوا في كنهه، هل هو رجل عادي أم أن الإله تدخل مباشرة لهدايته أم كان مريضا نفسيا؟

(٦) **بيتر وجيمس:** أصحاب الرسائل القصيرة المعتمدة، وكلاهما مجهول العين، وزعموا بأنهم حواريي عيسى ﷺ، واللغة التي كتبت بها تلك الرسائل مجهولة، لم توثق ولم يثنى على أصحاب تلك الرسائل، ولم يلتزما في هذه الرسائل بأي شروط في كتابة رسائلهم.

ثانيًا: طرق جمع السنة، وطرق جمع الأناجيل:

من تتبع علماء الحديث ودقتهم وعنايتهم في تحري جمع الأحاديث عن النبي ﷺ وكيف بينوا أنواع الحديث والمرويات ودرجات المحدثين والحفاظ وقوة حفظهم وعدالتهم وبينوا مروياتهم، فمنها الصحيح لذاته ولغيره، ومنها الحسن لذاته ولغيره، ومنها الضعيف، وما طهر منها من الموضوع والمكذوب.

أما الأناجيل، فقد جمعت لكنها لم تخضع لمعايير ثابتة عند الجمع والتحقيق، فبعد أن تكلمنا عن أعيان أصحاب كتب السنة والأناجيل.

فسوف نضع مقارنة يسيرة وسريعة، في قوانين جمع وتدوين كتب السنة والأناجيل، ونستنبط هل هذه الكتب في مرتبة واحدة، من الدقة والتحري والتثبت كما هو الحال في كتب السنة النبوية أم لا، وعليه سوف نخرج بنتيجة: أي الفريقين أحق وأولى بالعناية من الآخر، ومن كان سببا في انحراف وتبديل الدين، هل هم علماء المسلمين أم علماء النصارى؟ على النحو الآتي:

شروط الحديث المقبول عند علماء الحديث من المسلمين، هي خمسة شروط: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبط الرواة للمروي، وألا يكون الحديث شاذا، ولا معلا، وزاد الإمام البخاري في صحيحه شرطي: المعاصرة واللقيا.

فبمجرد فتح أي كتاب من الكتب الستة سنجد الأحاديث مروية بالأسانيد إلى النبي ﷺ يرويها أصحاب الكتب عن مشايخهم، وهكذا يتسلسل الإسناد إلى رسول الله ﷺ، ولا تكاد تجد حديثا إلا وله إسناد، فإذا لم يكن له إسنادا أصبح في دائرة الضعف.

وسوف نأخذ مثالا عن نص مروي عن عيسى ﷺ، من كتبهم: "وعندما اجتمع الحواريون بعيسى قال لهم: إن ابن الإنسان سيسلم لرجال، وسيقتلونه، ولكن بعد ثلاثة أيام سيعود للحياة من جديد، فحزن الحوارين حزنا شديدا".

أخرج هذا النص متى ومرقص ولوقا عن عيسى ﷺ، وهذا النص لا إسناد له، وكما هو معلوم أن متى ومرقص ولوقا لم يروا ولم يعاصروا عيسى ﷺ.

وهناك خلاف واضح بين، بين أصحاب الكتب الذين أخرجوا هذا النص:

فمتى يقول: "أن الحواريين حزنوا حزنا شديدا"؛ وخالفه لوقا ومرقص بقولهم: "لكن الحوايين لم يفهموا ماذا تعني تلك العبارات ولم يعرفوا مغزاها".

وأيضًا في هذا النص أن عيسى ﷺ يقول عن نفسه أنه: ابن الإنسان، وهو متناقض مع الأقوال التي تثبت ألوهية عيسى في إنجيل يوحنا وبولس، فهنا مخالفة للأصول الثابتة لديهم، فمنهم من يجعله ابن الله، ومنهم من يجعله ابن للإنسان -تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا-.

وحينما نقارن ما سبق، نجد عدم توفر شرط واحد في المنقول من شروط الحديث المقبول عند المسلمين، فضلا عن كل الشروط.

فلم يثبت الإسناد ولم تثبت العدالة ولم يثبت الضبط، وثبت الشذوذ وثبتت العلة بل ثبت التناقض.

فالخلاصة لما تقدم: أن سيرهم مجهولة، ولم يشهد لهم أحد بتقوى أو ورع أو بحرص على الوصول إلى الحق حينما قاموا بجمع وتدوين أقوال المسيح ﷺ، كما لم تعرف لهم أي شروط محددة لرد أو قبول الروايات التي كانوا يجمعونها، بل اعتمد بعضهم على الرؤى والأحلام والهواجس، واعتمد الآخرون على الأساطير والأدب الشعبي والروايات التي لا سند لها

على الإطلاق، فجاءت المتون متناقضة كما أنها لا تثبت الأسانيد التي رووا مروياتهم بها.

تلخيص الفروقات بين تدوين كتب السنة الستة، وبين تدوين الأناجيل الستة:

م	الفرق	كتب السنة النبوية الستة	الأناجيل الستة
١	اسم المصنف	معروف	مجهول
٢	تاريخ الولادة	معروف	مجهول
٣	الرحلات في طلب العلم	معروفة	مجهولة
٤	تاريخ الوفاة	معروف	مجهول
٥	لغة الكتاب	معروفة	مجهولة
٦	الإسناد بين صاحب الكتاب والنبي	معروف	مجهول
٧	الشيوخ	معروفون	مجهولون
٨	التلاميذ	معروفون	مجهولون
٩	تاريخ التدوين	معروف	مجهول
١٠	شروط تدوين الكتاب	معروفة	مجهولة
١١	مكان كتابة الكتاب	معروف	مجهول
١٢	التناقض	لا يوجد	يوجد

بل إن أقل مراتب قبول المصنفات هي الوجادة عند المسلمين وهي أعلى مراتب قبول الكتب عند الغربيين، وهذه من المفارقات العجيبة، كما أن لدينا الإجازة في الرواية، والإجازة في الفتوى، والإجازة في التدريس،

كل هذا للتثبت، والنقد والتثبت في المروي مصاحب للرواية فهما صنوان لا يفترقان، بل إن عدم التدقيق وفهم المروي لا يرفع من شأن المتعلم قال الإمام النووي: "إن السماع المجرد ليس بعلم"[(١)].

إثـــراء

وبذلك تعرف منزلة علم الحديث الشريف قال ابن الوزير ﷺ وهو يعدد مزايا علم الحديث:

"ورأيت أولى ما اشتغلت به: ما تعين فرض كفايته بعد الارتفاع، وتضيق وقت القيام به بعد الاتساع، من الذب عنه، والمحاماة عليه، والحث على اتباعه والدعاء إليه. فإنه علم الصدر الأول، والذي عليه بعد القرآن المعول. وهو لعلوم الإسلام أصل وأساس.

وهو المفسر للقرآن بشهادة: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ [النحل:٤٤]. وهو الذي قال الله فيه تصريحا: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٤].

وهو الذي وصفه الصادق الأمين، بمماثلة القرآن المبين؛ حيث قال في التوبيخ لكل مترف إمعة: "إني أوتيت القرآن ومثله معه"

وهو العلم الذي لم يشارك القرآن سواه، في الإجماع على كفر جاحد المعلوم من لفظه ومعناه.

وهو العلم الذي إذا تجاثت الخصوم للركب، وتفاوتت العلوم في الرتب، أصمت مرنان القوس نوافله كل مناضل، وأصمت برهان معارفه كل فاضل.

وهو العلم الذي ورثه المصطفى المختار، والصحابة الأبرار، والتابعون الأخيار.

(١) روضة الطالبين (٦/ ١٦٩).

وهو العلم الفائضة بركاته على جميع أقاليم الإسلام، الباقية حسناته في أمة الرسول ﷺ.

وهو العلم الذي صانه الله عن عبارات الفلاسفة، وتقيدت عن سلوك مناهجه فهي راسفة[١] في الأغلال آسفة.

وهو العلم الذي جلي للإسلام به في ميدان الحجة وصلى، وتجمل بديباج ملابسه من صام لله وصلى.

وهو العلم الفاصل حين تلجلج الألسنة بالخطاب، الشاهد له بالفضل رجوع عمر بن الخطاب.

وهو العلم الذي تفجرت منه بحار العلوم الفقهية، والأحكام الشرعية، وتزينت بجواهره التفاسير القرآنية، والشواهد النحوية، والدقائق الوعظية.

وهو العلم الذي يميز الله به الخبيث من الطيب، ولا يرغم إلا المبتدع المتريب.

وهو العلم الذي يسلك بصاحبه نهج السلامة، ويوصله إلى دار الكرامة، والسارب في رياض حدائقه، الشارب من حياض حقائقه، عالم بالسنة، ولابس من كل خوف جنة، وسالك منهاج الحق إلى الجنة.

وهو العلم الذي يرجع إليه الأصولي، وإن برز في علمه، والفقيه وإن برز في ذكائه وفهمه، والنحوي وإن برز في تجويد لفظه، واللغوي وإن اتسع في حفظه، والواعظ المبصر، والصوفي والمفسر، كلهم إليه راجعون، ولرياضه منتجعون"[٢].

(١) أي مقيدة.

(٢) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (١/ ٩).

الفصـل الثالث

نقض الشبهات على خصوم السنة النبوية

وفيه مبحثان:

من الأمور التي تحتاج إلى إبراز وعناية فيما يتعلق بتثبيت حجية السنة النبويـة؛ السـعي الحثيـث فـي إبـراز رجاحـة وعقلانيـة المحـدثين ومنـاهجهم ونشره في الناس، وهذا يدخل في الاشتغال بتثبيت المحكمات، فالعناية به وبذل الجهد فيه أنفع في تثبيت حجية السنة النبوية، ويقطع شوطا كبيرا في الـرد على شبهات المخالفين، في حين الاشتغال بـأفراد الشبهات وإن كـان مفيدا، إلا أنه ليس كتثبيت المحكمات.

لـذلك مـن عـرف الشـر وذاقـه ثـم عـرف الخيـر وذاقـه فقـد تكـون معرفتـه بالخير ومحبته له ومعرفته بالشر وبغضه له أكمل ممن لم يعرف الخير والشر ويذقهما كما ذاقهما.

"ولهـذا كـان الصـحابة ﷺ أعظـم إيمانـا وجهـادا ممـن بعـدهم، لكمـال معرفتهم بالخير والشر، وكمال محبتهم للخير وبغضهم للشر، لما علموه من حسن حال الإسلام والإيمان والعمل الصالح وقبح حال الكفر والمعاصي.

ولهـذا يوجـد مـن ذاق الفقـر والمـرض والخـوف أحـرص علـى الغنـى والصحة والأمن ممن لم يذق ذلك...

وليس المراد أن كل من ذاق طعم الكفر والمعاصي يكون أعلم بذلك وأكره له ممن لـم يذقه مطلقا، فإن هذا ليس بمطرد، بل قد يكون الطبيب

أعلم بالأمراض من المرضى. والأنبياء ﷺ أطباء الأديان، فهم أعلم الناس بما يصلح القلوب ويفسدها.

وإن كان أحدهم لم يذق من الشر ما ذاقه الناس، ولكن المراد أن من الناس من يحصل له بذوقه الشر من المعرفة به، والنفور عنه، والمحبة للخير إذا ذاقه ما لا يحصل لبعض الناس، مثل من كان مشركا أو يهوديا أو نصرانيا، وقد عرف ما في الكفر من الشبهات والأقوال الفاسدة والظلمة والشر، ثم شرح الله صدره للإسلام، وعرفه محاسن الإسلام، فإنه قد يكون أرغب فيه، وأكره للكفر من بعض من لم يعرف حقيقة الكفر والإسلام، بل هو معرض عن بعض حقيقة هذا وحقيقة هذا، أو مقلد في مدح هذا وذم هذا.... وكل من كان أعرف بفساد الباطل كان أعرف بصحة الحق، ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥]"[(١)].

كما ذكر ابن القيم قاعدة جليلة في كتاب الفوائد[(٢)]: صدرها بهذه الآية وبقوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء: ١١٥].

ثم قال: والله تعالى قد بين في كتابه سبيل المؤمنين مفصلة، وسبيل المجرمين مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة وأعمال هؤلاء، وأعمال هؤلاء، وأولياء هؤلاء، وأولياء هؤلاء، وخذلانه لهؤلاء وتوفيقه لهؤلاء، والأسباب التي وفق بها هؤلاء، والأسباب التي خذل بها هؤلاء، وجلى سبحانه الأمرين في كتابه وكشفهما وأوضحهما وبينهما غاية البيان حتى شاهدتهما البصائر كمشاهدة الأبصار للضياء والظلام، فالعالمون بالله وكتابه ودينه عرفوا سبيل المؤمنين معرفة تفصيلية، وسبيل المجرمين

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٠/ ٣٠١).
(٢) (ص: ١٠٨).

معرفة تفصيلية، فاستبانت لهم السبيلان، كما يستبين للسالك الطريق الموصل إلى مقصوده والطريق الموصل إلى الهلكة... اهـ.

ولذلك، فإن النبي ﷺ لم يأمر أصحابه رضي الله عنهم الذين ولد لهم أبناء في الإسلام، أن يعلموا أولادهم أمور الجاهلية وتفاصيلها كما عاشوها، بل كانوا يعلمونهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ومنهما عرفوا الحق من الباطل، وتبين لهم الهدى من الضلال، والرشد من الغي، بل نجد في الكتب المصنفة في التوحيد بيانا للشرك وأنواعه، والكفر ومراتبه، وأدلة ذلك إنما تكون من الكتاب والسنة.

ولذلك نقول: إن الإشكال الحاصل والانحراف الموجود في أهل الإسلام ليس سببه عدم العلم بحال أهل الباطل وملل الضلال، وشبهاتهم، وإنما سببه هجر القرآن والسنة، والإعراض عن تدبر ما فيهما من العلم النافع.

وأما تفاصيل الضلال وفروع الباطل، والاطلاع على حقائق مسائله من مصادره، فهذه يحتاج إليها بعض الخاصة من أهل العلم، الذين تضلعوا من علوم الوحي، واستنارت به قلوبهم، واحتاجوا إلى محاجة المبطلين وبيان فساد سبلهم.

المبحث الأول: الشبهات عموما

وتحتها مسائل:

۞ المسألة الأولى: كيفية التعامل مع الشبهات.

شيخ الإسلام ابن تيمية يعلم تلميذه ابن القيم المنهج في تقبل الشبهات وردها فقال: "وقال لي شيخ الإسلام رضي الله عنه وقد جعلت أورد عليه إيرادا بعد إيراد لا تجعل قلبك للإيرادات والشبهات مثل السفنجة، فيتشربها فلا ينضح إلا بها، ولكن اجعله كالزجاجة المصمتة تمر الشبهات بظاهرها ولا تستقر

فيها، فيراها بصفائه ويدفعها بصلابته، وإلا فإذا أشربت قلبك كل شبهة تمر عليها صار مقرا للشبهات، أو كما قال، فما أعلم أني انتفعت بوصية في دفع الشبهات كانتفاعي بذلك، **وإنما سميت الشبهة شبهة؛ لاشتباه الحق بالباطل**"[(١)].

فطهارة القلب من الشهوات والشبهات ليست حالا تعرض أول الطريق، بل هي مقام يجب أن يكون عليه العبد إلى أن يلقى الله ﷻ.

ومن جميل تنبيهات شيخ الإسلام: "إذا كانت الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة، فكيف تلج معرفة الله والأنس به، ومحبته قلبا فيه كلاب الشهوات وصورها"[(٢)].

وقال: "ومن علم أن المتكلمين من المتفلسفة وغيرهم هم في الغالب في ﴿قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ۝٨ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾ [الذاريات:٨-٩] يعلم الذكي منهم العاقل: أنه ليس هو فيما يقوله على بصيرة، وأن حجته ليست بينة، وإنما هي كما قيل فيها:

حجج تهافت كالزجاج تخالها حقا وكل كاسر مكسور[(٣)].

وقال: "فإذا كان ورقه -أي: القرآن- لا يمسه إلا المطهرون، فمعانيه لا تهتدي بها إلا القلوب الطاهرة، وإذا كان الملك لا يدخل بيتا فيه كلب، فالمعاني التي تحبها الملائكة؛ لا تدخل قلبا فيه أخلاق الكلاب المذمومة"[(٤)].

فمن عقيدة أهل السنة أنهم لا يجادلون أهل الحق بإلقاء شبهات أهل

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ١٤٠).
(٢) نقل ذلك ابن القيم عنه في مدارج السالكين (٢/ ٣٩١).
(٣) الفتوى الحموية الكبرى (ص ٥٥٤).
(٤) مجموع الفتاوى (٥/ ٥٥٢).

الأهواء عليهم؛ لأن ذلك في معنى الدعاء إلى الباطل وتلبيس الحق[١].

ومن أعظم ما أخذ على الرازي في تفسيره: أنه يعرض الشبهة كما أرادها أهلها فيكون رده ضعيف، يورد الشبهة حاضرة ويجيب نسيئة.

وعني علماء العقيدة بالرد على المبطلين؛ لأن القرآن سمى شبهات أهل الباطل علما، فلابد من المعرفة والرد بالدليل، ﴿فَرِحُواْ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [غافر: ٨٣] واستحقروا علم الرسل، والمراد بالعلم عقائدهم الزائغة وشبههم الداحضة كقوله: ﴿بَلِ ٱدَّٰرَكَ عِلْمُهُمْ فِي ٱلْأَخِرَةِ﴾ [النمل: ٦٦] وهو قولهم: لا نبعث ولا نعذب، ﴿وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً﴾ [الكهف: ٣٦] ونحوها، وسماها علما على زعمهم تهكما بهم، أو علم الطبائع والتنجيم والصنائع ونحو ذلك[٢].

❁ المسألة الثانية: طرق الرد على الشبهات.

المنهج التاريخي في الرد: له أصل في كتاب الله، وذلك أن أهل الكتاب يدعون أن إبراهيم عليه السلام كان على ملتهم، والله تعالى يقول: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾ [آل عمران: ٦٧]، والمنهج الذي سلكه القرآن في تصحيح هذه الدعوى، هو المنهج التاريخي، فقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ٦٥]، فكيف ينسب إلى اليهودية والنصرانية وهي أتت بعده، أفلا يعقل هؤلاء المدعون!

ومن المواضع التي بين فيها ابن تيمية **منهجه في الجدل** ما ذكره في: "الرد على البكري"؛ فإن أبا الحسن نور الدين البكري (ت٧٢٤هـ) اعترض

(١) ينظر: شرح الطحاوية (ص ٣١٣).
(٢) تفسير البيضاوي (٥/ ٦٥).

على احتجاج ابن تيمية بحديث: "فإنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله" بأن الخبر لا يصح عن رسول الله، قال ابن تيمية: "هذا الخبر لم يذكر للاعتماد عليه، بل ذكر في ضمن غيره؛ ليتبين أن معناه موافق للمعاني المعلومة بالكتاب والسنة، كما أنه إذا ذكر حكم بدليل معلوم ذكر ما يوافقه من الآثار والمراسيل وأقوال العلماء وغير ذلك لما في ذلك من الاعتضاد والمعاونة، لا لأن الواحد من ذلك يعتمد عليه في حكم شرعي، ولهذا كان العلماء متفقين على جواز الاعتضاد والترجيح بما لا يصلح أن يكون هو العمدة من الأخبار التي تكلم في بعض رواتها، لسوء حفظ أو نحو ذلك، وبآثار الصحابة ﷺ والتابعين، بل بأقوال المشايخ والإسرائيليات والمنامات، مما يصلح للاعتضاد، فما يصلح للاعتضاد نوع، وما يصلح للاعتماد نوع"[(١)].

"وهكذا الرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم، إن لم يقصد فيه:

- بيان الحق
- وهدى الخلق
- ورحمتهم
- والإحسان إليهم، لم يكن عمله صالحا.

وإذا غلظ في ذم بدعة ومعصية كان قصده بيان ما فيها من الفساد ليحذرها العباد، كما في نصوص الوعيد وغيرها.

وقد يهجر الرجل عقوبة وتعزيرا، والمقصود بذلك ردعه وردع أمثاله، للرحمة والإحسان، لا للتشفي والانتقام.

كما هجر النبي ﷺ أصحابه الثلاثة الذي خلفوا لما جاء المتخلفون عن الغزاة يعتذرون ويحلفون وكانوا يكذبون، وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعوقبوا

(١) (ص: ١١٨).

بالهجر، ثم تاب الله عليهم ببركة الصدق"[١].

۞ المسألة الثالثة: هل لكل أحد أن يجادل أهل الباطل؟

عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم"[٢]، قال ابن حزم: وفيه الأمر بالمناظرة[٣].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل"[٤].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ينهى عن المجادلة والمناظرة إذا كان المناظر ضعيف العلم بالحجة وجواب الشبهة، كما ينهى الضعيف في المقاتلة أن يقاتل علجا قويا من علوج الكفار؛ فإن ذلك يضره ويضر المسلمين بلا منفعة"[٥]، فلا تجب المناظرة على كل أحد.

وذكر ابن عبد البر تحت "باب إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة" الآيات والأحاديث في جواز الجدل والمناظرة المحمودة، وذكر عمل الصحابة ﷺ والسلف في ذلك، وذكر منها: مجادلة عمر ﷺ لليهود، وتجادل أصحاب رسول الله ﷺ يوم السقيفة، والمناظرة في مبايعة أبي بكر ﷺ، وفي أهل الردة، ومناظرة علي ﷺ الخوارج حتى انصرفوا،

(١) منهاج السنة لابن تيمية (٥/ ٢٣٩).
(٢) أخرجه أبو داود برقم: (٢٥٠٤)، والنسائي برقم: (٣٠٩٦).
(٣) الإحكام في أصول الأحكام (١/ ٢٦).
(٤) أخرجه مسلم برقم: (٥٠).
(٥) درء تعارض العقل والنقل (٧/ ١٧٣).

وناظرهم ابن عباس ﷺ، ونقل بإسناده أن الشافعي علم الناس الحجج[(١)].

وليس بالضرورة أن كل مناظرة أو نقاش بين طرفين يجب أن يهدي الخصم فيه إلى الحق فقد لا يستطع صاحب الحق إصال الحجة، لذلك قال شيخ الإسلام: "ليس كل من عرف الحق إما بضرورة أو بنظر أمكنه أن يحتج على من ينازعه بحجة تهديه، أو تقطعه، فإن ما به يعرف الإنسان الحق نوع، وما به يعرفه به غيره نوع، وليس كل ما عرفه الإنسان أمكنه تعريف غيره به، فلهذا كان النظر أوسع من المناظرة.

فكل ما يمكن المناظرة به يمكن النظر فيه، وليس كل ما يمكن النظر فيه يمكن مناظرة كل أحد به"[(٢)]

۞ فالجدال منه الواجب والمحرم والمباح:

فأما الواجب فهو الذي يراد به إثبات الحق وإبطال الباطل، وهو مشروع لمن كان من أهل العلم، فهو من باب القيام لله بالحق.

وأما الجدال المحرم فهو الجدال بالباطل ليدحض به الحق، ومثاله: صاحب بدعة يجادل عن بدعته، وكذلك من جادل بغير علم فجدله محظور، وهو به مذموم.

وأما الجدال الذي لا يراد به إثبات الحق وإبطال الباطل، ولا يراد به دحض الحق ولا نصر الباطل؛ -وذلك كالذي يحصل بين الناس كثيرا في المجالس-، فهو من قسم المباح الذي يكون له الأحكام الخمسة، ومثل هذا الجدال ينهى عنه في الحج، وأما في غيره فينظر ماذا يستفيد منه المرء[(٣)].

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٥٨)، ويُنظر: الفقيه والمتفقه (١/ ٢٣٠-٢٣٥).
(٢) دَرءُ تَعَارُضِ العَقلِ والنَّقلِ (٧/ ١٧١)
(٣) يُنظر: سنن الصالحين وسنن العابدين لأبي الوليد الباجي (ص: ٤٨٦)، وشرح صحيح البخاري لابن عثيمين (٥/ ٥٥٤). =

ومما يحسن التنبيه عليه: ما يظنه البعض أن الشكوك الواردة على الدين الجواب عنها من جهة المتخصص في علوم الاعتقاد، وهذا صحيح بالقياس للشكوك الواردة عند الأقدمين، فغالبها من مسائل علم الاعتقاد، لكن اليوم صارت الشكوك الواردة على الإسلام لا تخص نوعا من العلوم، بل هي عامة الورود، فمنها:

شكوك واردة من جهة علم العربية، كفصاحة القرآن، أو انتحال النحو عن اليونان أو غير ذلك، على أن بعض علماء الاعتقاد الأقدمين تكلموا في ذلك؛ لكون كثير منهم إماما في علوم متكثرة، لا سيما العربية، فإن كثيرا من فرسان العربية من المعتزلة.

شكوك واردة من جهة علم الفقه، كأحكام المرأة في الإسلام، وحكم المرتد وحرية الاعتقاد، ومسائل المواريث، وحكم الرق، وغير ذلك.

شكوك واردة من جهة علم الحديث، كالطعن في أبي هريرة ﷺ خاصة أو الصحابة ﷺ عامة أو النقلة على وجه العموم، وصحة واقع الرواية وحكم الكتابة وغير ذلك.

شكوك واردة من جهة علم الأصول، كحجية السنة، وغير ذلك، فالمقصود أن الجواب عن الشكوك الواردة على الإسلام لا تختص به طائفة

= "وهنا مسألة: وهي أن بعض الناس يتحرج من المجادلة حتى وإن كانت حقًا استدلالًا بحديث: "أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقًا" فيترك هذا الفعل.

فالجواب: من ترك المراء في دين الله فليس بمحق إطلاقًا؛ لأن هذا هزيمة للحق، لكن قد يكون محقًا إذا كان تخاصمه هو وصاحبه في شيء ليس له علاقة بالدين أصلًا، قال: رأيت فلانًا في السوق، ويقول الآخر: بل رأيته في المسجد، ويحصل بينهما جدال وخصام فهذه هي المجادلة المذكورة في الحديث، أما من ترك المجادلة في نصرة الحق فليس بمحق إطلاقًا فلا يدخل في الحديث". مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٦/ ٢١٦).

من أهل العلوم دون غيرهم في هذا الزمان، بل تكاثرت الشبه، وصارت تأت من كل جهة، فوجب التنبيه بالحرص على إتقان الفنون الشرعية والله المستعان.

المبحث الثاني: منكروا السنة النبوية.

ينقسمون إلى قسمين في الجملة:

القسم الأول: من ينكر السنة بالكلية:

الاحتجاج بالسنة الواردة عن النبي ﷺ واعتبارها أحد أصول الشريعة الإسلامية الدالة على الأحكام الشرعية، هو عقيدة المسلمين قديما وحديثا، والذين يعرضون عن اتخاذها كذلك، ولا يعتبرونها حجة، قوم زائغون منحرفون عن الحق.

وقد بزغ بين المسلمين قوم سموا أنفسهم: "القرآنيون"، ادعوا أن الشريعة لا تؤخذ إلا من القرآن، وأن المسلمين ليسوا بحاجة إلى السنة، وصنعوا من فهمهم المجرد للقرآن تركيبة شرعية في الطهارات والصلاة والزكاة والحج وغيرها، يعلم المطلع عليها يقينا أنها مخالفة لما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، ولهؤلاء القوم المعاصرين المذكورين سلف فيمن مضى، فقد ألف السيوطي رسالته المشهورة "مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة" للرد على دعاة هذه الفكرة في زمانه من الرافضة، وذكر فيه أن أصحاب هذا الرأي من الزنادقة والرافضة، كانوا موجودين في زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم "وتصدى لهم الأئمة الأربعة، وأصحابهم، في دروسهم ومناظراتهم وتصانيفهم"[(١)].

(١) مفتاح الجنة للسيوطي (ص: ٣، ٤).

وذكر الشاطبي[١] طائفة شبيها حالها بحال هؤلاء، إلا أنها كانت تقبل الحديث إذا وافق القرآن، ومع ذلك فقد قال الشاطبي عنهم: "أنهم قوم لا خلاق لهم"، ولا شك أنهم أهل لهذا الحكم.

ومما تمسك به هؤلاء ظواهر قرآنية، نحو ظاهر قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

والعجيب أنهم لم يتدبروا ما تمسكوا به، فالآية الأولى ليس المراد بالكتاب فيها القرآن، بل اللوح المحفوظ، كما هو واضح من السياق، وكون القرآن تبيانا لكل شيء بما دل عليه بتبيين الأدلة الأخرى، وهي السنة، والإجماع، والقياس.

ومما تمسكوا به أيضًا: أحاديث ضعيفة مردودة، كما روي أن النبي ﷺ قال: "ما أتاكم عني فأعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن خالف كتاب الله فلم أقله أنا، وكيف أخالف كتاب الله وبه هداني الله؟"؛ قال عبد الرحمن بن مهدي: "الزنادقة وضعوا هذا الحديث"[٢].

ومنه ما روي أن النبي ﷺ قال: "لا تكتبوا عني شيئا إلا القرآن، فمن كتب عني شيئا غير القرآن فليمحه"، وهو معارض بقوله ﷺ: "اكتبوا لأبي

(١) الموافقات (٤/ ١٧، ١٨).

(٢) الموافقات (٤/ ١٨). وينظر الفوائد المجموعة (ص: ٢٩١)، قال الخطابي: وضعته الزنادقة، ويدفعه حديث: "أوتيت الكتاب ومثله معه".
كذا قال الصغاني. قلت: وقد سبقهما إلى نسبة وضعه إلي الزنادقة: يحيى بن معين، كما حكاه عنه الذهبي، على أن في هذا الحديث الموضوع نفسه ما يدل على رده؛ لأنا إذا عرضناه على كتاب الله ﷻ خالفه، ففي كتاب الله ﷻ ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] ونحو هذا من الآيات. ومفتاح الجنة للسيوطي (ص: ١٤).

شاه"، وإذنه لعبد الله بن عمرو ﵄ في كتابة ما يسمعه منه ﷺ[(١)].

قال الخطيب البغدادي:" فأما الأحاديث المسندات إلى النبي ﷺ، فهي أصل الشريعة ومنها تستفاد الأحكام، وما اتصل منها سنده، وثبتت عدالة رجاله، فلا خلاف بين العلماء أن قبوله واجب، والعمل به لازم، والراد له آثم"[(٢)].

ومجرد عدم الاستماع للسنة من علامات النفاق فالله تعالى حصر الإيمان في: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ﴾ يعني: مع الرسول ﷺ، ﴿عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ عام شامل، ﴿لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾، وبين أن المستأذنين هم الذين يؤمنون بالله ورسوله، وأن الذين يتسللون لواذا بدون استئذان هم الذين لا يؤمنون بالله ولا برسوله، وتوعدهم على ذلك بأنه يعلم هذا العمل منهم، وإخباره بأنه عالم به دليل على أنه سيجازيهم عليه؛ إذ لا فائدة من الإخبار بالعلم إلا وقوع المجازاة على ذلك، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٢-٦٣].

ثم ختم الآية ﷻ بالأدب في الدعاء وحذر من صنيع المنافقين

(١) وقد تقدَّم الكلام عليه تحت المبحث الرابع من هذه الوحدة، وبيَّنا أن الحديث لا يثبت مرفوعًا، وذكرنا العشرات من الصحابة ﵃ ممن كان يكتب ويرسل الحديث، وأمر النبي ﷺ بحفظ السنة.

(٢) جامع أخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٨٩).

وانصرافهم بدون استئذان والتشبيه بعملهم ثم نهى ﷻ مخالفة أمره وقوله فمآلهم إلى فتنة أو عذاب أليم، فالله أرسل رسالة تبين فيها خطر مخالفة هدي النبي ﷺ.

وضمنه شيئا آخر، وهو: أنه جعل الاستئذان كالمصداق لصحة الإيمانين، وعرض بحال المنافقين وتسللهم لوذا[١].

كما استدل بالآية على أن بعض الأحكام مفوضة إلى رأيه ﷺ، وتسمى هذه المسألة **مسألة التفويض**.

واستدل به على وجوب وزن الأمور بميزان شريعته وسنته، وأصول دينه، فما وافق قبل، وما خالف رد على قائله وفاعله، كائنا من كان، كما ثبت في الصحيحين عنه صلوات الله عليه وسلامه: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد"[٢][٣].

وليس هناك -فيما نعلم- طائفة من المسلمين يعتقدون تنحية القرآن عن الاحتجاج به في الدين، ولا طائفة معينة يعتقدون تقديم السنة على القرآن، وإن نقل القول بذلك عن قوم لم يعينوا[٤].

لذلك سار على طريقتهم المستشرقين وتلامذتهم المخلصين، تلامذة الاستعمار، وهؤلاء على كثرة بحثهم وكثرة تحقيقهم لكتب الإسلام، وجمعها وتهذيبها والمحافظة عليها في مكتباتهم حتى اليوم إلا أن منهجهم لا يخلو من الضعف والوهن في أبحاثهم وكتاباتهم وإليك أبرزها:

(١) تفسير الزمخشري (٣/ ٢٥٩).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٢٦٩٧)، ومسلم برقم: (١٧١٨).
(٣) تفسير القاسمي (٧/ ٤١٤).
(٤) الموافقات (٤/ ٣٠٩).

أولًا: الضعف المنهجي:

فمما لا شك فيه أن الشبهات مصدر من مصادر تغيير المفاهيم وزعزعة الثوابت، وأغلب الناس يتأثر وتختل عنده الموازين الشرعية والعلمية لأربعة أمور:

(١) كل ما يطلق عليه (ثبت علميا) تجد السامع يضعف أمام هذه العبارة التي هي في الأصل قد تكون كذبا وافتراء فعند تتبع مصدر هذه المعلومة لا تنطبق عليها المعايير الأكاديمية للبحث العلمي، كالمعلومة البلهاء الصلعاء التي مررت قديما وهي نظرية أصل الإنسان وأنه قرد لـ(تشارلز داروين عام١٨٥٩م)، ويستندون إلى جمجمة قرد تم تحليل أحد أسنانها فأثبتوا أن هذه الجمجمة للإنسان، وفي الحقيقة أن هذه الأسنان لإنسان، والجمجمة لقرد، وقد تم فضح هذه النظرية بعد ذلك، بعد أن أصبحت نظرية تدرس في أغلب جامعات العالم، وبعد كشفها وفضحها نقحت المناهج الجامعية منها إلا ما بقي عند بعض الجامعات الرجعية، واليوم الكثير من الجامعات نقضت عشرات النظريات التي كانت يوما من الأيام مسلمة من المسلمات.

(٢) جهل الكثير من أبناء المسلمين بالقواعد والكليات الشرعية.

(٣) متابعة الإعلام والمشاهير ممن ينظرون ويقعدون من غير علم ولا هدي ولا كتاب منير خاصة مع وسائل التواصل اليوم (السوشل ميديا).

(٤) الانحراف الفكري إذا وافق هوى في النفس وأفكارا ضالة.

وهذا مصداق حديث النبي ﷺ فيهم وتحقق نبوته عليهم، حيث قال ﷺ: "... اتخذ الناس رؤوسا جهالًا، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا"[(١)]،

(١) أخرجه البخاري برقم: (١٠٠)؛ ومسلم برقم: (٢٦٧٣).

وقال ﷺ: "سيأتي على الناس سنوات خداعات، يصدق فيها الكاذب، ويكذب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن، ويخون فيها الأمين، وينطق فيها الرويبضة"، قيل: وما الرويبضة؟ قال: "الرجل التافه في أمر العامة"[(١)]، فأصبح المتكلم في أمور الدين والأمور العامة الرويبضة.

ومما أسهم على مر الأيام لمثل هذه الأفكار كتابات المستشرقين الذين يمجدون المعتزلة أو المدارس الكلامية الفلسفية في الإسلام أو قد يكثرون من إظهار علم من أعلام الإسلام لا لذاته لكن لتسليط الضوء على جانب من آرائه واجتهاداته فيظهرونه بأنه تكفيري قاتل للمجتمعات قامع للعقل مفسد للشعوب ونحو ذلك للتزهيد فيه.

فمثلا الإمام محمد بن عبد الوهاب ينزعون السياق التاريخي لسيرته ويقولون هذا هو يقتل لذات القتل ويدمر لذات التدمير ولا يريد الإصلاح وهكذا كأحمد بن حنبل وابن تيمية وأنهم نشروا الفكر التكفيري والقمعي ونحو ذلك.

ومن اطلع على كتابات المستشرقين وتبحرهم في علوم الدين واللغة هاله ما يرى من جهود علمية مضنية للطعن في الإسلام من داخله، مع ذلك رافقتهم الخيبة لسوء طويتهم، وعلى خطاهم منكروا السنة، فهم ضعفاء على المستويين: العلمي والعقلي.

ثانيا: المغالطات في (البحث العلمي) وعدم الالتزام (بالأمانة العلمية):

(أ) النقل الصحيح: فمن المسلمات ومن أساسيات البحث العلمي التزام الباحث بالأمانة العلمية فينقل الأقوال والآراء والاجتهادات كما هي من غير

(١) أخرجه ابن ماجه برقم: (٤٠٣٦).

تحريف ولا تبديل ولا تغيير للسياق ولا بتر للنصوص، فمثلا في قطع النص وتغيير السياق: نجد أن جولدتسيهر طعن في كبار المحدثين، كالإمام الزهري، فقد طعن فيه بقوله: "إن معمر روى عن الزهري: إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة أحاديث"[(١)]، انظروا إلى هذا التحريف المتعمد للنص الأصلي فسيظهر جليا المعنى حينما يكون السياق سليما.

روى ابن سعد في الطبقات عن عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري قال: "كنا نكره كتاب العلم حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء، فرأينا أن لا نمنعه أحدا من المسلمين"[(٢)]، ومعنى ذلك أن الزهري كان لا يرغب في كتابة الأحاديث، لكي لا يتكل الناس على الكتب، وليبقى اعتمادهم على ذاكرتهم، ثم شرع في الكتابة، بعد إلحاح هشام بن عبد الملك عليه ليملي على ولده، وبعدها خرج إلى الناس بمقولته المشهورة، التي حرفها وبترها هذا المستشرق اليهودي جولد تسيهر، وما ذلك إلا ليشكك فيه، وليوحي بأنه كان مستعدا لتحقيق رغبات الحكام[(٣)].

ومثلا: مسألة الإدراج[(٤)] الذي يكون في الحديث لم يفهمه بعض

(١) بتصرف من كتاب جولد تسيهر دراسات محمدية (٢/ ٦٤)، وفي هذا الكتاب الطعونات التي تبين عدم الموضوعية والصدق في النقل وتحري الحق لكن لا غرو إن كان الكاتب مستشرقا ويكتب عما يريد ذمه.

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ١٤).

(٣) وقد تقدم الرد كما نقلت عن الزرقاني في شرحه للموطأ سابقًا وفيه سردت قصه عمر بن عبد العزيز وأنه كان ينشر السنن والفقه ويأمر العلماء بنشر العلم، وكلف ابن شهاب الزهري بذلك لكن المستشرق جولد تسهير ترك ذلك كله وقال أن عمر بن عبد العزيز أمر ابن حزم بكتابة السنة لكن الخليفة مات ولم يكمل المشروع وهذا من التدليس الظاهر والخداع، فقد كلف غيره، وأرسل الرسل ونشر السنن والفقه رحمة الله عليه.
وقد تقدم في الوحدة الثانية، الفصل الثاني، تحت المبحث الثاني: بداية حركة تدوين السنة وكتابتها.

(٤) المدرج هو: الْحَدِيْث الَّذِيْ يعرف أن في سنده أو متنه زيادة ليست مِنْهُ، وإنما من أحد =

منكري السنة النبوية.

فيقول: أن هنالك من الأحاديث الصحيحة ما هو موضوع مثلا، فطعن هؤلاء المنكرين في حديث صحيح بدعوى وجود كلام مدرج فيه، ونسبوا الكلام إلى العلماء والإدراج الذي أشار إليه أهل العلم متعلق بحديث ورواية أخرى غير رواية الصحيح، وهم خلطوا بين الإدراج والوضع في الحديث فجعلوهما مسألة واحدة وهذا لجهلهم بعلوم الحديث ومسائله(١).

(ب) الاستدلال الخاطئ:

قال بعض منكري السنة: احتجاجكم بقوله ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٤٤]، فيه أن النبي ﷺ الذي يبين وأن الله لا يبين، وهذا باطل، فإن الله يبين بدليل قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة:١٩].

فالمراد من قوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ تضمن منطوق الآية وهو التبيين

= الرُّوَاة من غَيْر توضيح لهذه الزيادة، حاشية مُحَمَّد محيي الدين عَبْد الحميد عَلَى توضيح الأفكار ٢/ ٥٠.

(١) فمثلا أحد منكري السنة نظر في آخر حديث الكسوف وهو في الصحيح: "أن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله والصلاة"، فنقل عن الغزالي: "إن هذه الزيادة لم يصح نقلها فيجب تكذيب قائلها".
فأجاب المعلمي عن هذا التدليس فقال: "أقول تحصَّل من كلامه أن "فإذا رأيتم... إلخ" طعن فيها العراقي وقال ما قال... وإنما الكلام في زيادة أخرى وقعت عند ابن ماجه لفظها: "إن الله إذا تجلى لشيء خشع له" والطاعن فيها هو الغزالي لا العراقي، راجع توجيه النظر (ص:١٧٢)، وفتح الباري (٢/ ٤٤٥)، وبهذا وغيره يتبين أن المدَّعي غير موثوق بنقله... وإنما ذكرت هذا لئلا يغتر بسكوتي عن بعض ما ينقله".
فأوهم على القراء أن زيادة الحديث التي عند ابن ماجه هي في الصحيحين، فبذلك كذب في اسم من ضعّف الزيادة، وكذلك في الزيادة التي في سنن ابن ماجه.
يُنظر: أضواء على السنة المحمدية (ص: ١١٣)؛ ورد المعلمي عليه في الأنوار الكاشفة (ص:١٠١).

وهذا حق، والثاني المفهوم وهو أن الله لا يبين، وهذا باطل؛ لأنه مفهوم لقب لضمير مستتر، ومفهوم اللقب ضعيف لا يحتج به هنا؛ لا سيما معارضته لمنطوق الآيات الدالة على بيان الله مثل ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ ومفهوم المخالفة يسقط الاحتجاج به عند معارضته للنص.

بل أعجب من ذلك أنهم يتناقضون فيستدلون بمفهوم الآية: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ ليردوا منطوق الآية ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ فيتركون المنطوق ويعارضونه بالمفهوم وهذا من العجائب.

فالقائل بأن النبي ﷺ يبين القرآن يحتج بمنطوق الآية لا بمفهومها، والخصم يدعي بطلان المنطوق ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ لمخالفة مفهومه من آية ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾.

وتوضيح ذلك أن الله ﷻ بين للناس في الكتاب أو على لسان رسوله ﷺ: فمن الكتاب: تحريم الزنا، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

وبعضه يبينه بوحي منه إلى رسوله ﷺ فيبينه لنا، مثل: عدد ركعات الصلاة، فالله سبحانه يبين لنا في كتابه ما يشاء ويجعل رسوله ﷺ يبين لنا كذلك وهو القائل: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، فليس هناك تناقض، أو أن الله لا يبين فما يبينه الرسول ﷺ لا يبينه إلا بأمر من الله ووحي ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤].

وكقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] مع أن الذي يحل ويحرم هو الله ﷻ.

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، المقصود من هذا الخطاب: بيان الحكمة من تنزيله على النبي ﷺ، وسياق الآية ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٣] فشبهة المشركين المعروفة هي في كون الرسول بشرا ولم يكن ملكا، ففي الآية بيان وجه من وجوه رد هذه الشبهة وهي أن بيان الكتاب إنما يكون واضحا بينا إذا نزل على بشر مثلكم، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]، فمن بيان الله للوحي أنه أنزله على بشر بلسان قومه فيصح منه أن يبين لهم كتاب الله، ولو لم يتكفل الله ﷻ بالبيان لما كان ذلك، ومعلوم أنه ﷻ حين أرسل إلينا رسولا من أنفسنا بلساننا يبين لنا كتابه كان قد أنجز لنا ما وعدنا من بيان كتابه.

ويزيد هذا وضوحا أن الله ﷻ قال: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧] ومعلوم أنه تكفل بهذا ولكن جبريل هو الذي كان يتنزل بالقرآن على النبي ﷺ ويراجعه له، فتكفل الله ﷻ بالجمع والقراءة كتكفله بالبيان، وحصول البيان لنا بما يسره على النبي ﷺ الذي بلساننا ومن أنفسنا، كحصول الجمع للقرآن في قلبه ﷺ بما يسره من تنزل جبريل به ومراجعته له، فالأصل عند استعمال جمع التعظيم أن يكون ذلك كما يفعله الملك مع جنده وأعوانه يطيعونه، فإذا فعل أعوانه فعلا بأمره قال: نحن فعلنا، وبيان الوحي وجمعه وقرآنه باب واحد.

وبيان الله ﷻ لكتابه، مغاير لجعله هذا الكتاب عربيا بينا، والذي تكفل به في قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٩]، هو بيان هذا الكتاب العربي المفصل بتعليمه النبي ﷺ وإنعامه علينا به، فإن سياق الآيات هو ما يتعلق بعلم النبي ﷺ بالكتاب.. فتكفل بجمعه له في قلبه، ثم تكفل بأن يبينه له، وآية النحل: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، فيها

أن النبي ﷺ يبين الكتاب للناس، والأول شرط في الثاني ليس معارضا له، هذا إن حملنا الآية على بيانه للنبي ﷺ مراعاة للسياق، وإن حملناها على البيان مطلقا فكما تقدم آنفا.

فالطعن في السنة هو طريق للطعن في القرآن، والسنة سواء كانت وحيا أم اجتهادات كلاهما لا يجوز مخالفته ولا فرق بينهما من جهة وجوب العمل بهما، ومالم يقره الله هذا ظاهر في إنكاره كما في قصة العبوس للأعمى وأسارى بدر، والذين نقلوا القرآن هم نقلة السنة فلا شك في عدالتهم.

قال ابن القيم: "الاحتياط إنما يشرع، إذا لم تتبين السنة، فإذا تبينت فالاحتياط هو اتباعها وترك ما خالفها"(١).

ومن نبذ تبيين النبي ﷺ فقد اتهم النبي ﷺ بما وقع فيه اليهود والنصارى من عدم تبيين الحق وهذه من أعظم الفرى على النبي المصطفى ﷺ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

ثالثا: التخبط المنهجي عند منكرين السنة النبوية:

فإنه من المتقرر عند الأكاديميين والباحثين العلميين أنه إذا كانت أدوات البحث العلمي مبنية على الخطأ فإن النتيجة ستكون خطأ لا محالة، فكيف إذا كان المنهج العلمي الذي بنيت عليه الأبحاث من المستشرقين فيه تجاوزات لأصول وقواعد المنهج العلمي، وأبين بعض الأمثلة:

(١) يبنون الأحكام على المسائل الشاذة وليس على الاستقراء:

ومن هذه السقطات التي وقع فيها الطاعنون في السنة النبوية ما وقع فيه المستشرق شاخت: أن الراوي الذي عليه مدار الإسناد هو الذي اخترع

(١) زاد المعاد (٢/ ١٩٦).

الإسناد والمتن، ثم ضرب مثلا واحد برواية عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن المطلب عن جابر مرفوعا: "لحم الصيد حلال لكم في الإحرام ما لم تصيدوه"[(١)]، فقعد ونظر بمثال واحد، وأيضا ضربه للمثال كان خطأ في سرده للإسناد، وهذا من الخطأ البين في موازين البحث العلمي[(٢)].

وقد يتبحر في الجزئيات ولا ينظر نظرة شمولية كلية فيقع في غلط كبير جدا، فمثلا ينبول المستشرق: نظر إلى زر بن حبيش ولم ينظر إلى سيرته وتاريخه ومن هو ومن ترجم له ومعاصريه فقال: أن عاصم بن أبي النجود هو من اخترع هذا الراوي لكي يصل إلى الصحابي ابن مسعود مباشرة.

وغفل عن كتب التراجم والرواة والسير والطبقات والأدب والتاريخ التي ذكرت هذا العلم المعروف حاله وعينه.

(٢) الإفراط في الشك بدون قرائن علمية:

فمما لا شك فيه إذا كان الشك فيه إفراط وإنكار ونفي من دون بينة أو قرينة مقبولة فستكون النتيجة هي سفسطة تنفي الحقائق وتنقض اليقينيات.

فالمستشرق وليم موير ينكر أي كتابة للسنة النبوية قبل منتصف القرن الثاني الهجري، وهذا الإنكار قائم على عدم تصور وإفراط في الشك؛ فأنكر كتبا ألفت في تلك المرحلة الزمنية كالجامع للإمام معمر ابن راشد (ت١٥٢هـ)، وموطأ الإمام مالك (ت١٧٩هـ)، بل كثرت الموطآت في زمن

(١) نقل الحديث من كتاب اختلاف الحديث للشافعي (٢٩٤)، وفي الموطن نفسه من الكتاب بيّن الشافعي عدم الاختلاف.
كما أن في إسناد هذه الرواية علة أعلها مخرج الحديث وهو الترمذي بقوله: والمطَّلبُ لا نعرفُ لهُ سَمَاعًا من جابرٍ، جامع الترمذي برقم: (٨٤٦)، وكذلك أعلها ابن أبي حاتم فقال: والمطلب بن عبد الله بن حنطب لم يسمع من جابر. المراسيل (٧٨٥).

(٢) دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٤١٧).

الإمام مالك وقال: "ما كان لله يبقى" فهذا النص التاريخي وهذه الكتب المأثورة تدل على أن هذا الشك وهذا الإفراط فيه يدل على اضطراب في التأصيل العلمي والمنهج الأكاديمي[١].

(٣) أخذ المعلومات من مصادر غير متخصصة:

فقد ادعى المستشرق شاخت وقوع تطور في الأسانيد بشكل تدريجي من خلال التزوير والوضع، وبالتالي لا يمكن الحكم بصحة أي حديث من أحاديث الأحكام المروية بالسند إلى النبي ﷺ كما في كتاب: "أصول الفقه المحمدي".

فقبل الحكم على كلامه، ما هي المصادر والمراجع التي بنى عليها هذا الحكم؟

فقد قرأ كتاب موطأ الإمام مالك، والموطأ للإمام محمد الشيباني، وكتاب الأم للإمام الشافعي، وهذه الكتب أقرب ما تكون إلى الفقه من كتب الحديث.

فلم ينظر إلى كتب الأحاديث النبوية، مع العلم أن هنالك فرق بين كتب الحديث وكتب الفقه، فكتب الفقه وكتب السيرة ليست مكانا ومصدرا مناسبا لدراسة الأسانيد ونشأتها وتطورها، فكيف ستصل إلى نتيجة علمية متقنة وأنت تتكلم في علم ولا تأخذ من مصادره بل تأخذ من مصادر علم آخر[٢].

رابعا: الطعن في الرواة النقلة:

الناظر في صنيع الأئمة من المحدثين عبر العصور كيف كانوا ينقدون

(١) وقد أعرضتُ عن سرد كتب المسانيد لعلماء تلك المرحلة لكثرتهم، كوكيع وابن المبارك وشيوخ الأئمة الستة، وشيوخ الإمام أحمد والإمام مالك رحمة الله عليهم أجمعين.

(٢) دراسات في الحديث النبوي (٢/٣٩٨).

الراوي إذا روى شيئا يخالف أصول الدين والثابت منها فإنه يقدح فيه، لكن لم يقرأ المستشرقون ومن سار على نهجهم شيئا في علم الجرح والتعديل أو لم يفهموا أو يكابرون فيرمون التهم جزافا من غير ترو ولا علم ولا كتاب منير.

فطعنهم لا يخرج عن الطعن إما في الصحابة وإما من دونهم:

(أ) أما إن كان طعنهم في الصحابة:

فكل الصحابة عدول صادقون من أهل الجنة كما قال ابن حزم: "يجب على كل مسلم أن يعتقد أن الصحابة كلهم في الجنة؛ لأن الله صرح بذلك ولا يخلف الله الميعاد حيث قال: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [الحديد: ١٠] ثم صرح في الجميع بوعده الصادق الذي لا يخلفه قال: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠][(١)].

وكقوله ﷻ ﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ١٨]، فمن أخبرنا الله ﷻ أنه علم ما في قلوبهم ﷺ وأنزل السكينة عليهم فلا يحل لأحد التوقف في أمرهم ولا الشك فيهم البتة ولقول رسول الله ﷺ لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة إلا صاحب الجمل الأحمر[(٢)]، ولإخباره ﷺ أنه لا يدخل النار أحد شهد بدرا[(٣)] ثم تقطع على أن كل من صحب رسول الله ﷺ بنية صادقة ولو ساعة فإنه من أهل الجنة لا يدخل النار لتعذيب[(٤)].

(١) العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير (٥/ ٢٢٥).
(٢) أخرجه مسلم برقم: (٢٧٨٠).
(٣) أخرجه أحمد في مسنده برقم: (٢٧٠٤٢).
(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١١٦).

وهناك رسالة من ابن تيمية لخصوم الصحابة وأولهم الرافضة والإباضية؛ لأنه لم يبق من فرق الخوارج غيرهم منذ القرن الرابع أو الثالث تقريبا قال فيها: "من نظر في سيرة الصحابة بعلم وبصيرة وما من الله عليهم به من الفضائل علم يقينا أنهم خير الخلق بعد الأنبياء لا كان ولا يكون مثلهم"(١).

ومن ﷺ، هم صحابة رسول الله ﷺ، وهم من هدى الله إلى سبل السلام والأمن والأمان وأخرجهم من الظلمات إلى نور الإسلام، وهداهم إلى صراط مستقيم وهو صراط نبينا عليه أفضل صلاة وسلام، قال الله تعالى: ﴿ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ [المائدة: ١٦].

وعن أبي بردة، عن أبيه، قال: رسول الله ﷺ: "النجوم أمنة للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون"(٢).

وقال ﷺ: "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم والأمور المحدثات، فإن كل بدعة ضلالة"(٣).

لذلك من فقه الأئمة حينما سئل الإمام أحمد: هل يقاس بأصحاب رسول الله ﷺ أحد؟ قال: معاذ الله، قيل: فمعاوية أفضل من عمر بن عبد العزيز؟ قال: إي لعمري، قال النبي ﷺ: "خير الناس قرني"(٤).

فمن الجهة الشرعية ثبت أنهم عدول ولا يكذبون، وأنهم أمنة.

(١) العقيدة الواسطية لابن تيمية (ص: ١٢٢).
(٢) أخرجه مسلم برقم: (٢٥٣١).
(٣) أخرجه الترمذي برقم: (٢٦٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأبو داود برقم: (٤٦٠٧)، وابن ماجه برقم: (٤٢).
(٤) السنة للخلال (١/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠).

إثــراء

ومن الجهة التاريخية، هل هنالك أحداث دعت إلى أن الصحابي يكذب لكي يتبعه الناس؟

لم يصدر من واحد منهم كذبة واحدة، مع وجد الداعي كما في أحداث الفتنة وغيرها، فإذا لم يكذبوا في وقت الحاجة فعدم كذبهم في وقت آخر من باب أولى؛ لأن أعظم ما يكون فيه الكذب والتدليس والخداع يكون في وقت الحروب كما هو معروف في حال السياسات والإعلام اليوم.

بل أعجب من ذلك أن هنالك من التابعين من كان تحت راية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ويحدثون عن علي رضي الله عنه ومن كان تحت لواء علي رضي الله عنه يحدثون عن أم المؤمنين عايشة رضي الله عنها[(١)].

وحماية للسنة النبوية من كذب الكاذبين والمفترين توعد النبي ﷺ من يفعل ذلك بالعقاب العظيم لمن كذب عليه ثم بعد ذلك حذر أبو بكر رضي الله عنه ثم بعد ذلك سن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنن التثبت من الرواية في زمنه رضي الله عنهم، كل هذا حماية لهذا الدستور العظيم ألا وهو سنة النبي الأمين ﷺ.

وكذلك عني الصحابة رضي الله عنهم بمسألة الضبط، فها هي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها استدركت على بعض الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك ابن عباس رضي الله عنهم وغيره، وهذا دليل على أن أخطاءهم محدودة معدودة محصورة واضحة، بل كانوا يجمعون على المسألة النازلة بهم فلا يصدرون إلا عن رأي واحد[(٢)].

(١) تقدم تحت المبحث الأول: الشبهات عمومًا، وتحتها مسائل: المسألة الأولى: كيفية التعامل مع الشبهات. المنهج التاريخي في الرد.

(٢) كما روى ميمون بن مهران أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان إذا ورد عليه أمر ولم يجده في الكتاب والسنة دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم واستشارهم وكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك. رواه البيهقي بسند صحيح برقم: (٢٠٣٤١)، وكما في فتح الباري (١٣/ ٣٤٢). =

(ب) وأما إن كان طعنهم في النقلة من دون الصحابة:

فلو نظروا نظرة سريعة في كتب الجرح والتعديل والعلل لوجدوا الأئمة ينقدون الراوي، وينقدون الرواية، فهذا يدل على فهم الأئمة لما يقولون وما ينقلون، فمثلا:

أبو حاتم الرازي سئل عن أحمد بن إبراهيم الحلبي، فقال: لا أعرفه، أحاديثه باطلة، موضوعة، تدل أحاديثه على أنه كذاب[(١)]. فضعفه أبو حاتم من مروياته.

بل كتاب الضعفاء للعقيلي، والكامل لابن عدي: مبنيان على هذه الطريقة في التضعيف من النظر في روايات الراوي، فما وجدوها مخالفة لروايات الثقات ضعفوها، وهذا من صنيع الحفاظ وطرق جرحهم للرواة وإعلالهم للمرويات.

وتأمل براعة الأئمة في التتبع والمعرفة والضبط والعناية التامة بالسنة قال الإمام أحمد: "أما الأصول التي يدور عليها العلم عن النبي ﷺ فينبغي أن تكون ألفا أو ألفا ومائتين"[(٢)].

ويقولون في تعديل الراوي (حديثه يدل على صدقه)، ومما يدل على ذلك كتاب ابن القيم "المنار المنيف" حين سئل: هل يحكم على الأحاديث بأنها موضوعة دون النظر إلى أسانيدها؟

فأجاب بذلك الكتاب كاملا مما يدل على أن الأئمة الحفاظ النقلة

= قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان القراء- يعني أهل العلم- أصحاب مشورة عمر كهولًا كانوا أو شبانًا. أخرجه البخاري برقم: (٧٢٨٦).

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٤٠) ترجمة: (٥)، وانظر أمثلة أخرى للحكم على الراوي من مروياته كما في علل الحديث لابن أبي حاتم (رقم: ١١٦٥).

(٢) العدة في أصول الفقه (٥/ ١٦٠٠).

الأمناء على هذا الدين كانوا يعون ما ينقلون وليسوا مجرد حفظة، وإن كان مجرد النقل من غير تأمل فيه فضل وفضيلة.

بل سئل ﷺ: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده؟

فأجاب: "إنما يعلم ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة واختلطت بلحمه ودمه وصار له فيها ملكة"(١).

فحينما لم يجد المستشرقون الطاعنين في السنة تهما يوجهونها على المحدثين اختلقوا مشكلة لا وجود لها؛ لأنهم لم يصلوا إلى أغوار وحقائق هذا العلم، لذلك قال الله تعالى: ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾ [الأعراف: ١٤٦]، قال ابن كثير: لما امتلأت قلوبهم بالكبر أذلهم الله بالجهل.

فحينما لا يستطيعون القدح والنقد تجدهم يطعنون في عدالة الصحابة ﷺ عموما، ومرة في الصحابي الجليل أبو هريرة ﷺ خصوصا، ومرة في الأسانيد، وهكذا.

فاتهموا محمد بن شهاب الزهري بوضع الحديث لأجل الحكام، ولا يعلمون أنهم كانوا لا يدخلون على الحكام حفاظا على دينهم ونياتهم لكيلا يشوبها رغبة مما في أيدي الحكام وأن أعمالهم لله لا لأجل لعاعة من الدنيا.

فتبع المستشرقين في دعواهم بعض أبناء جلدتنا حينما قال أحدهم: "والمحدثون لا يعنون بغلط المتون، ويقولون متى صح السند

(١) (ص: ٤٣ وما بعدها).

صح المتن"[١].

وردد الكلام نفسه رجل آخر فقال: "وفي الحق إن المحدثين عنو عناية بالنقد الخارجي، ولم يعنوا هذه العناية بالنقد الداخلي، فقد بلغوا الغاية في نقد الحديث من ناحية رواته جرحًا وتعديلًا... ولكنهم لم يتوسعوا كثيرًا في النقد الداخلي فلم يعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أو لا"[٢].

وكان الواجب عليهم البحث والرد على هذه الدعاوى لكن ذل التبعية وولوع المغلوب بتتبع الغالب والدهشة بالحضارة الغربية ولدت مثل هذه العقول المأفونة.

ومن المسائل المسلمة عند المحدثين أنهم يعلمون إذا نفذت القواعد والشروط على رواية الحديث فإنك لن تجد قدحا في المتن المروي عن النبي ﷺ، لذلك إذا وجدت قدحا في المتن فلا بد من أن هناك قدحا في الإسناد إما ظاهرا أو خفيا[٣].

والناظر إلى صنيع المستشرقين فإنهم ينظرون إلى مفاصل التاريخ ورواة الحديث ورواياتهم فيطعنون بهم.

فيطعنون في الرواة الثقات العدول لكي يصلوا إلى أهدافهم وهي الطعن والتشكيك، لكن أين هم عن الرواة الكذابين والوضاعين هؤلاء؟ يأخذون رواياتهم على أنها صحيحة ويطعنون في الدين وتعاليمه وأحكامه،

(١) أضواء على السنة المحمدية لمحمود أبو رية (ص: ٢٥٨).
(٢) ضحى الإسلام لأحمد أمين (ص: ٤٨٢).
(٣) ومن الأمثلة وهي كثيرة جدا في انكار العلماء المتن دون النظر في سنده "قال ابن مُزَيْنٍ المالكي: سئل مالك عن الحديث الذي يذكر أن أكثر أهل الجنة البله؛ فأنكره وقال: أرايت أبا بكر وعمر أكانا أبلهين؟!.
الآداب الشرعية لابن شيخ السَّلَاميَّة ص ١٠٠

فنحاكمهم بأن الناس لا يكونون إلا صادقين أو كذبة، فأين المنهج العلمي الذين توزن به الروايات؟ هل كل الرواة لديكم كذبة؟ أم كلهم يعتد بروايتهم؟ فأئمة الحديث وعلماء السنة يفرقون بين الصادقين والكاذبين، ومن كان صادقا ووقع منه الخطأ أو النسيان فيبينون ذلك بميزان الشرع.

والمتأمل يعلم أنه لا يوجد لديهم منهج علمي شرعي؛ لأن الباعث لهم هو الطعن والنقد وإيجاد الخلل والثغرات، والمنهج العلمي: إرجاع المتشابه مع المحكم، وتوضيح السياق كاملا في تاريخه ولفظه.

لكن تجدهم يطعنون في السنة ككل، أو في أفراد الأحاديث أو في النبوة أو في الصحابة ﷺ أو في الرواة عنهم، أو في أصحاب الكتب المصنفة في السنة، أو في الأحاديث التي فيها الإعجاز العلمي أو الفلكي، ويطعنون في الأحاديث التي فيها الغيبيات، فإن لم يجدوا طعنوا في المعاني والتأويلات.

خامسا: طرد قواعدهم على شبهاتهم لإظهار ضعفها:

فالمستشرق جولدتسيهر يزعم أن الأمويين استغلوا الإمام الزهري في وضع الأحاديث الموافقة لأهوائهم، فلو سلمنا جدلا إن الأمويين استغلوا الزهري وأجبروه على وضع الحديث وهو في مدينة رسول الله ﷺ وكان يتردد على الشام، فأين علماء الإسلام من الإنكار عليه؟!

ولقد ولد في زمن لو كذب على رسول الله ﷺ لقتل ونبذه الناس[(١)]، بل من كذب في حديثه مع الناس يمقت وينكر عليه، ثم لماذا لم ينكر عليه

(١) كما قال السلطان الظاهر برقوق لرجل قال: لا تلتفت إلى ما في صحيح البخاري وصحيح مسلم فإن أكثر ما فيهما كذب. فقال له السلطان: كان البخاري ومسلم في زمان لو كذب أحدٌ على النبي ﷺ لقتلوه.
سبق ذكره تحت الوحدة الثانية، يُنظر: درر العقود للمقريزي (١/ ٢٤٨).

الناس في زمن بني العباس فقد هاجموا الخلفاء والأمراء وأعوانهم من الأمويين فلماذا لم يهاجموا كتب الزهري؟

ولماذا سكت عنه الإمام أحمد ويحيى والبخاري ومسلم وابن أبي حاتم والأئمة وهو من هو في العلم والمكانة وقد عرفه الناس؟ فهذا الدليل يقلب عليهم، فإنه يدل على إمامة الرجل ومعرفته بين الناس بإقرارهم لصنيعه وتحديثه بالسنة النبوية.

سادسا: كشف حقائق كذبهم:

هتك الأستار وكشف الأسرار لمن طعن في سنة النبي المختار، من أوجب الواجبات في زمن الشبهات لا سيما في مثل هذه الأزمنة يستطيعون الوصول حتى داخل البيوت بل وأجهزة الأطفال.

يبنون على قواعد اخترعوها ونظريات أسسوها، أو يستدلون بآثار موضوعة مختلقة ليست من الدين في شيء، أو ضعيفة مردودة لا يعمل بها أهل العلم وذكروها لمعرفة الخطأ والخلل عند رواتها، ومن الأمثلة على بهتانهم:

(١) استدلال بعضهم بإحراق أبو بكر الصديق رضي الله عنه الكتب التي فيها رواية الحديث، لكي يغرر بهذه المعلومة الواهية، فتصدى له العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي في كتابه الأنوار الكاشفة التي كشفت عما تكنه صدورهم ضد هذا الدين[(١)].

(٢) ويحتجون بأثر فيه: "ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله"، وقد رد ابن عبد البر على هذا فلم يقرؤوا كلامه ولم يفهموا مراده[(٢)].

(١) (ص: ٣٧-٣٨).

(٢) قال ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩١): "قال عبد الرحمن بن مهدي: =

۞ القسم الثاني: من ينكر شيئا من السنة.

عند دراسة السنة النبوية وما يتعلق بها من علوم الحديث، فإنه يذكر فيها تقسيم السنة من حيث الورود، ففيها المتواتر بنوعيه: المتواتر من جهة المعنى، والمتواتر من جهة اللفظ.

وفيها ما هو دون ذلك من أخبار الآحاد على تقسيم العلماء -كما سيأتي بيان ذلك-.

وما يلزمون من هذا التقسيم من فروع متعددة، من أخبار تفيد اليقين كالمتواتر أو الظن كالآحاد، أو ما تفيد علما ضروريا، أو علما نظريا.

وهذا التقسيم مما لا ثمرة له من جهة الصحة والضعف، وذلك أنه لا يمكن أن يتقرر في ذهن الإنسان أن الخبر يكون متواترا، أو يفيد العلم اليقيني، أو يفيد العلم القطعي من جهة الثبوت، أو من جهة الدلالة إلا بعد النظر والتمحيص، وإذا قيل: إن هذا لا بد فيه من نظر وتمحيص، علم أن أمثال هذا النظر تنطبق على المتواتر وعلى الآحاد، كذلك على مسألة اليقين وعلى مسألة الظن[1].

= "الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث، يعني ما روي عنه ﷺ أنه قال: "ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق كتاب الله فأنا قلته وإن خالف كتاب الله فلم أقله أنا، وكيف أخالف كتاب الله، وبه هداني الله"، وهذه الألفاظ لا تصح عنه ﷺ عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم فقالوا: نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء ونعتمد على ذلك، قالوا: فلما عرضناه على كتاب الله ﷻ وجدناه مخالفا لكتاب الله؛ لأنا لم نجد في كتاب الله ألا نقبل من حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسي به والأمر بطاعته ويحذر المخالفة عن أمره جملة على كل حال".

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: "فقد تبين أن الظن له أدلة تقتضيه، وأن العالم إنما يعمل بما يوجب العلم بالرجحان لا بنفس الظن، إلا إذا علم رجحانه، وأما الظن الذي =

❁ الآثار المترتبة على الخوض في هذه المسائل:

فهذا التقسيم ولد مسائل نازع فيها أهل البدع أهل الحق؛ كمسألة عدم قبول أخبار الآحاد على مراتب متنوعة في رده، منهم من لا يقبله في مسائل أعلام الدين ومشهورها، ومنهم من لا يقبله في مسائل الاعتقاد ويقبله فيما دون ذلك، ومنهم من لا يقبله على الإطلاق، لذلك قال العلامة الشنقيطي: "اعلم أن التحقيق الذي لا يجوز العدول عنه أن أخبار الآحاد الصحيحة كما تقبل في الفروع تقبل في الأصول، فما ثبت عن النبي ﷺ بأسانيد صحيحة من صفات الله يجب إثباته واعتقاده على الوجه اللائق بكمال الله وجلاله على نحو: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وبهذا تعلم أن ما أطبق عليه أهل الكلام ومن تبعهم من أن أخبار الآحاد لا تقبل في العقائد ولا يثبت بها شيء من صفات الله زاعمين أن أخبار الآحاد لا تفيد اليقين، وأن العقائد لابد فيها من اليقين؛ باطل لا يعول عليه، ويكفي من ظهور بطلانه أنه يستلزم رد الروايات الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ بمجرد تحكيم العقل"(١).

= لا يعلم رجحانه فلا يجوز اتباعه، وذلك هو الذي ذمَّ الله به من قال فيه ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ [الأنعام: ١١٦] فهم لا يتبعون إلا الظن، ليس عندهم علم، ولو كانوا عالمين بأنه ظن راجح لكانوا قد اتبعوا علمًا لم يكونوا ممن لا يتبع إلا الظن، والله أعلم".مجموع الفتاوى (١٣/ ١٢٠).

(١) مذكرة أصول الفقه (ص:١٢٥).

وقد أوضح العلامة الألباني في كتاب وجوب الأخذ بحديث الآحاد (ص: ٣٦ـ ٣٩) فساد القول بهذا التفريق، حيث بيَّن: أن كل حكم شرعي عملي لابد أن تقترن به عقيدة، وأن قبول حديث الآحاد في الأحكام الشرعية أخطر أثرًا من قبوله في العقائد، وأن بعض أحاديث الآحاد تجمع بين عقيدة وحكم شرعي، وأن تلك الدعوى الباطلة تستلزم الاقتصار في العقيدة على ما جاء في القرآن فقط، وأن هذا يستلزم وجوب ردِّ كثير من العقائد الإسلامية الصحيحة: كأفضلية النبي محمد ﷺ على جميع الأنبياء والرسل، =

ومن نظر في اصطلاحات الأئمة عليهم رحمة الله من المتقدمين وجد أن منهم من يطلق المتواتر ويريد بذلك ما تلقته الأمة بالقبول، ولو كان يرويه واحد عن واحد إلى رسول الله ﷺ، وهذه الإشارة موجودة في بعض كلام الإمام الشافعي وأحمد عليهم رحمة الله(١).

ومن المعلوم أن علوم الشريعة متداخلة من جهة الأصل، ويلزم للتمكن في باب من الأبواب معرفة الباب الآخر، ولهذا قد تقرر عند العلماء الحذاق أنه لا يمكن أن يكون العالم بصيرا بعلوم الدين حاذقا في سائر العلوم حتى يتبصر بعلوم الآلة، وكذلك يكون متبصرا ببقية العلوم الأخرى.

وإذا نظرنا إلى علم الحديث وجدنا أنه لا يمكن لطالب العلم أن يكون

= ومعجزاته كلها عدا القرآن، والأحاديث التي تتحدث عن بدء الخلق وصفة الملائكة والجن، والجنة والنار وأنهما مخلوقتان، والإيمان بالميزان ذي الكفتين يوم القيامة والإيمان بأن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر في الجنة، والإيمان بالقلم الذي كتب كل شيء، والإيمان بمجموع أشراط الساعة كخروج المهدي ونزول عيسى عليه السلام وخروج الدجال وغير ذلك الكثير".

(١) فالحديث الصحيح إذا تلقاه العلماء بالقبول وقابلوه بالتسليم يعد متواترًا، والمتكلمون يضعون شروطًا للمتواتر ليس في الكتاب ولا في السنة. ينظر: الرسالة، (ص: ١٣٩، ١٤٠)، مختصر الصواعق المرسلة (ص: ٤٦٥).

قال ابن تيمية: "وَعُلَمَاءُ الْحَدِيثِ يَتَوَاتَرُ عِنْدَهُمْ مَا لَا يَتَوَاتَرُ عِنْدَ غَيْرِهِمْ؛ لِكَوْنِهِمْ سَمِعُوا مَا لَمْ يَسْمَعْ غَيْرُهُمْ وَعَلِمُوا مِنْ أَحْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ مَا لَمْ يَعْلَمْ غَيْرُهُمْ وَالتَّوَاتُرُ لَا يُشْتَرَطُ لَهُ عَدَدٌ مُعَيَّنٌ؛ بَلْ مِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ ادَّعَى أَنَّ لَهُ عَدَدًا يَحْصُلُ لَهُ بِهِ الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ كُلُّ مُخْبِرٍ وَنَفَوْا ذَلِكَ عَنْ الْأَرْبَعَةِ وَتَوَقَّفُوا فِيمَا زَادَ عَلَيْهَا وَهَذَا غَلَطٌ فَالْعِلْمُ يَحْصُلُ تَارَةً بِالْكَثْرَةِ؛ وَتَارَةً بِصِفَاتِ الْمُخْبِرِينَ؛ وَتَارَةً بِقَرَائِنَ تَقْتَرِنُ بِأَخْبَارِهِمْ وَبِأُمُورٍ أُخَرَ". مجموع الفتاوى (١٨/ ٧٠).

وقال ابن تيمية: "فَإِجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ صِدْقٌ كَإِجْمَاعِ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ حَلَالٌ أَوْ حَرَامٌ أَوْ وَاجِبٌ وَإِذَا أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى شَيْءٍ فَسَائِرُ الْأُمَّةِ تَبَعٌ لَهُمْ؛ فَإِجْمَاعُهُمْ مَعْصُومٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يُجْمِعُوا عَلَى خَطَأ". مجموع الفتاوى (١٨/ ١٧).

متمكنا فيه **حتى يكون:**

- متمكنا في علم الرواية، وعلم الفقه، والقواعد الفقهية والنظريات الفقهية، وكذلك الأصولية وغير ذلك.
- وأن يكون متبصرا بعلوم القرآن بأنواعها.
- وأن يكون ضابطا للمرويات الواردة عن النبي ﷺ في التفسير، وكذلك ما جاء في هذا المعنى عن أصحاب رسول الله ﷺ.
- وأن يكون متبصرا بطرائق التفصيل عن السلف الصالح ومراتبهم في ذلك وطبقاتهم، ومعرفة بلدانهم، فإنه لا يوجد باب من الأبواب، إلا وله فئة من أهل العلم وأهل الاختصاص يتباينون من جهة العناية ومن جهة اختصاصهم بالرواة الذين يأخذون عنهم هذه الأبواب والطرق والمسالك، ويلزم للتمكن في باب من الأبواب التمكن في بقية الأبواب.

وكما هو معلوم أن العلماء قسموا الحديث إلى متواتر وآحاد، وهناك من أنكر المتواتر والآحاد، أو أحدهما، أو أحد أنواعهما، فقبل الإجابة على إنكارهم نعرف بكلا القسمين بأنواعهما وحكم العمل بها باختصار، ثم نجيب على ذلك.

أما المتواتر[(١)]: فهو ما رواه عدد كبير يستحيل تواطؤهم على الكذب،

(١) المتواتر: معنى صحيح، يُقبَل كما ذكره أئمة السلف، لكن المعنى الحادث أقحموا فيه الأعداد في الطبقات، وعليه قالوا: لا نأخذ في العقائد بالآحاد، وهذا كلام المعتزلة وأهل الكلام، ومنشأ هذا: الخوارج، فقد طعنوا في السنة، حينما قال رجل للنبي ﷺ: "اتق الله"، فقد تحققت النبوة بقوله ﷺ: "إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ" أخرجه البخاري برقم: (٤٣٥١)؛ ومسلم برقم: (١٠٦٤).
ويطلِق الإمام الشافعي على المتواتر (علم العامة) أو (علم الإحاطة) الرسالة (ص: ٤٧٨ =

ويكون مستند خبرهم الحس.

وحكم العمل به: فإنه لم يخالف أحد من أهل الإسلام، ولا من العقلاء في أن خبر التواتر يفيد العلم الضروري[(١)].

فالخبر المتواتر عن النبي ﷺ قولا كان أو فعلا أو تقريرا يفيد علم اليقين والقطع[(٢)]، ويجب العمل به بلا خلاف؛ لأنه يفيد القطع بثبوت نسبة الحديث إلى النبي ﷺ من غير حاجة إلى البحث عن أحوال الرواة، ولذلك لم يذكره من المحدثين، في أبحاث علوم الحديث إلا القليل، كالحاكم، والخطيب في أوائل الكفاية، وابن عبر البر، وابن حزم[(٣)].

۞ حكم إنكار الحديث المتواتر:

وأما أصول العلم فالكتاب، والسنة، وتنقسم السنة قسمين: أحدهما: إجماع تنقله الكافة عن الكافة فهذا من الحجج القاطعة للأعذار إذا لم يوجد

= فقرة رقم: ١٣٢٩)، وعلى الآحاد يسميه (علم الخاصة) الرسالة (ص: ٤٧٨ فقرة رقم: ١٣٣٠).

قال ابن الوزير: "لأنّ المعلوم من الفرق الإسلامية على اختلاف طبقاتها: الاحتجاج في كلّ فنّ بكلام أهله، ولو لم يرجعوا إلى ذلك لبطلت العلوم، لأنّ غير أهل الفنّ إمّا ألا يتكلموا فيه بشيء البتّة أو يتكلموا فيه بما لا يكفي ولا يشفي، ألا ترى أنّك لو رجعت في تفسير غريب القرآن والسّنّة إلى القرّاء، وفي القراءات إلى أهل اللّغة، وهي المعاني والبيان والنّحو إلى أهل الحديث، وفي علم الإسناد وعلل الحديث إلى المتكلمين، وأمثال ذلك لبطلت العلوم، وانطمست منها المعالم والرّسوم، وعكسنا المعقول، وخالفنا ما عليه أهل الإسلام. الروض الباسم (٢/ ١٩٠)

(١) إرشاد الفحول (١/ ٢٠٢)، وانظر: مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٥٢٠).

(٢) لأن درجة علم المتواتر ضرورية كما رجحه الحافظ ابن حجر، ورد على من قال بأن درجة العلم نظرية. انظر: نزهة النظر (ص: ١٧، ١٨).

(٣) الكفاية في علم الرواية، باب الكلام في الأخبار وتقسيمها (ص: ٥٠)، جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٣)، الإحكام في أصول الأحكام، تقسيم الأخبار عن الله تعالى (١/ ١٠٢)، علوم الحديث (ص: ١٦٢)، وانظر: فتح المغيث للسخاوي (٣/ ٣٧).

هناك خلاف، ومن رد إجماعهم فقد رد نصا من نصوص الله، يجب استتابته عليه، وإراقة دمه إن لم يتب، لخروجه عما أجمع عليه المسلمون، وسلوكه غير سبيل جميعهم(١).

والمنكرين إن هم إلا كالأنعام يفرون من السنة كأنهم حمر مستنفرة، فرت من قسورة، بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتي صحفا منشرة، فيها الآيات والأحاديث التي تناسب هواه، أولئك هم شر البرية، والنجاة فاتبع الكتاب والسنة كصحابة رسول الله فأولئك هم خير البرية.

وسنة الله فيمن يرد الحق ويناكفه أنه يجازيه من جنس عمله، فتختلط عليه الأمور وتلتبس كما وصفهم الحق سبحانه: ﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَهُمْ فِىٓ أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾، ولا يزال الأفاكون من زمن النبوة يقدحون في الكتاب والسنة بل والنبي ﷺ فوصفهم الله بقوله ﴿إِنَّكُمْ لَفِى قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ۝٨ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾، فخرج من ضئضئهم نفات السنة فهم في قول مختلف متناقض في شأن سنة النبي ﷺ والقرآن، بعضهم يقبل المتواتر منه فقط، وبعضكم يقبل المتواتر العملي فقط، وهكذا كل واحد وما أشرب من هواه، وافقوا أهل الكفر والعناد، الذين صرفوا عن الإيمان برسول الله ﷺ وبما جاء به، وتشابهت قلوبهم وأفعالهم، فصرفهم الله عن الهداية كما في علم الله تعالى: ﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ﴾ لعن الآخذون بالتخمين، مع ترك دلائل اليقين، فالعنة قائمة على المكذبين لسنة سيد المرسلين ﷺ.

۞ وأما الآحـاد:

مصطلح خبر الآحاد لم يرد في الكتاب أو السنة لكنه من المصطلحات التي ناقشها العلماء في وقت مبكر كما فعل الإمام الشافعي في كتاب

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٣، ٣٤).

الرسالة، ولكنه ذكر خبر الواحد ولم يقل الآحاد.

فمقصود الإمام الشافعي بخبر الواحد: رواية الواحد الفرد دون الإثنين والثلاثة فصاعدا، وسار على هذا الفهم الأئمة كالإمام البخاري، فقد أورد كتابا كاملا في صحيحه أسماه: (كتاب أخبار الآحاد)، وبوب فيه بابا قال فيه: (باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام. وقول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟﴾ [الحجرات: ٩] فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الآية. وقوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [الحجرات: ٦] وكيف بعث النبي ﷺ أمراءه واحدا بعد واحد فإن سها أحد منهم رد إلى السنة)[(١)]، قال ابن حجر: (قصد الترجمة الرد به على من يقول: إن الخبر لا يحتج به إلا إذا رواه أكثر من شخص واحد، حتى يصير كالشهادة).

وكذلك قوام السنة الأصبهاني (ت٥٣٥هـ) في كتابه الحجة في بيان المحجة استخدم هذا المصطلح وأراد به: الراوي الفرد.

لكن الآحاد عرفت بعد ذلك بأنها ما يقابل المتواتر[(٢)]، وذكروا له أقساما، وهي: (المشهور، والعزيز، والغريب)[(٣)] وهذا ما لا يعرفه المتقدمون لذلك وقع الخلط في فهم المصطلحات، والحدود، فالمتواتر الذي عند الأئمة المتقدمين تعريفه مختلف عما عند الخلف، مما ولد من

(١) صحيح البخاري (٦/ ٢٦٤٦).

(٢) نزهة النظر (ص ٢٢).

(٣) انظر: في التعريف بهذه الأقسام الثلاثة عند جمهور المحدثين، نزهة النظر (ص ١٩ ـ ٢٤).

رحم هذه المعرفة الخاطئة خروج الخوارج الذين يستدلون بالقرآن، ومن لا يستدل بالسنة في مسائل العقائد من الفرق البدعية.

فأول من استعمل لفظ خبر الآحاد من الأصوليين؛ الجصاص (ت٣٧٠هـ)، فأدخلوا رواية المشهور والعزيز مع رواية الفرد (أي: الغريب)، ثم تتابع الأصوليون على ذكر هذه المسألة[١].

فنشأت بعد ذلك الأقوال التي تفرق في خبر الآحاد وأنها لا تفيد مطلق العلم سواء الضروري أو النظري، بل تفيد الظن وأن ما يفيد الظن يكون في المسائل العملية دون المسائل العلمية التي في العقائد، فبادر الأئمة في الرد عليهم كالإمام الشافعي والبخاري ومسلم وقوام السنة ومن تبعهم بإحسان من أهل السنة.

فخبر الواحد حجة في الأصول والفروع، كحديث تحول أهل قباء للقبلة، وأن النبي ﷺ بعث معاذا وأبا موسى إلى اليمن، وكان النبي ﷺ يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة.

وهذا عليه إجماع الصحابة والعلماء فإنهم عملوا بخبر الواحد في وقائع كثيرة[٢]، ومن المحال أن يشافه النبي ﷺ جميع الناس إنما كان يبعث آحاد كما فعل في حديث ضمام، وبعثه رسله إلى الملوك يدعونهم إلى الإسلام.

وفي الحديث أن النبي ﷺ حث الواحد على نقل حديثه مما يدل على حجية نقله -وسرد أدلة كثيرة- ثم قال: فإن الشافعي لم يستدل بحديث

(١) لكن أول من أشار إلى تفريق الأخبار بمتواتر وآحاد ثم أخذ عنه واصل بن عطاء كما نقل ذلك العسكري في الأوائل ص ٣٧٤، ومن بعده بشر المرّيسي (ت ٢١٨هـ)، كما نص عليه عثمان الدارمي (ت ٢٨٠هـ) حيث قال: لم يسبقك إلى مثلها عاقل من الأمة ولا جاهل. ص ١٣٨.

(٢) البحر المحيط (٣/ ٣٧٧).

واحد وإنما ذكر نحوا من ثلاثمائة حديث، ومن الذي ينكر خبر الواحد والحكام آحاد، والمفتون آحاد، والشهود آحاد؟[١].

ثم اشتهر حديث الآحاد بأنه: هو كل حديث لم تتوافر فيه شروط المتواتر.

۞ شروط حجية خبر الواحد عند المحدثين:

اتفق أهل الحديث على: أنه يشترط لصحة الحديث، وحجيته، ووجوب العمل به خمسة شروط:

(١) اتصال السند، (٢) عدالة الراوي، (٣) ضبط الراوي، (٤) عدم الشذوذ، (٥) عدم العلة[٢].

والدليل على ذلك من الكتاب: قوله تعالى ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ﴾ [الحجرات: ٦]، فدل على أنه لا يجب التبين في غير الفاسق.

وأما السنة فقوله ﷺ: "نضر الله امرءا سمع منا حديثا، فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه"[٣].

---

(١) البحر المحيط (٣/ ٣٢١).

(٢) قال ابن الصلاح في علوم الحديث (ص١٥-١٦)، بعد أن حد تعريف الحديث الصحيح في الشروط الخمسة السابقة قال: "فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث"، وذكره السيوطي في التدريب (١/ ٦٤، ٦٥)، والعراقي وقد ردَّ على ابن دقيق العيد في موافقته لطريقة الفقهاء.

(٣) حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه عند أبي داود برقم: (٣٦٦٠)، والترمذي في جامعه برقم (٢٧٩٤).
وهناك بحث موسوم بدراسة حديث: "نضّر الله امرءًا سمع مقالتي" رواية ودراية، وجمع فيه طرق هذا الحديث، فبلغت أربعة وعشرين طريقًا عن أربعة وعشرين صحابيًا.

ودليل العقل: فهو أن خبر العدل يفيد ظن الصدق؛ فوجب العمل به، لما تقدم من أن العمل بالظن واجب[١].

۞ حجية خبر الواحد ووجوب العمل به:

اهتم علماء الإسلام في القديم والحديث بالبحث في مسألة وجوب العمل بخبر الواحد وصحة الاحتجاج به، فأطالوا في شأنها، واعتنوا بتحقيقها، وما قيل فيها، وكل ما يتعلق بها، فقد ألف في هذه المسألة كثير من أهل الحديث، وأئمة الفقه، والأصول، فكتبوا فيها أبوابا مطولة، وفصولا مطنبة، وكان أقدم من ألف في ذلك فيما بلغنا الإمام الشافعي، حيث وضع بابا طويلا في كتابيه: الأم، والرسالة، أجاد القول فيه وأحسن الرد على سائل يسأله الدليل على طلب العمل بخبر الواحد.

كما كتب في هذه المسألة أيضا الإمام النواوي في شرحه على صحيح مسلم، والحافظ ابن حجر العسقلاني في شرحه فتح الباري على صحيح البخاري[٢] كما كتب غيرهما لا سيما من أهل الأصول[٣].

وسر كل هذا الاهتمام بهذه المسألة وحكمته: أن هذه المسألة من أهم

(١) المحصول (٢/ ٢٠٨).

(٢) انظر: الأم (٧/ ٢٨٨)، الرسالة، باب خبر الواحد (ص: ٣٦٩ ـ ٤٧١ فقرات رقم: ٩٩٨ ـ ١٣٠٨)، صحيح مسلم (بشرح النواوي) المقدمة، باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن (١/ ١٧٠)، وانظر: فتح الباري، كتاب أخبار الآحاد (١٣/ ٢٤٤ ـ ٢٥٨).

(٣) انظر: الإحكام للآمدي (٢/ ٣٠ ـ ٧٠)، والإبهاج في شرح المنهاج (٢/ ٢٩٩ ـ ٣٤٨)، والإحكام لابن حزم (١/ ٩٥ ـ ١٤٣)، والبحر المحيط (٤/ ٢٥٥ ـ ٢٦٧)، والمعتمد في أصول الفقه (٢/ ٩٢ـ١٤٠)، وأصول السرخسي (١/ ٣٢١)، والمستصفى للغزالي (١/ ١٤٥ ـ ١٥٥)، وفواتح الرحموت (٢/ ١٢١ وما بعدها)، والبرهان للجويني (١/ ٢٢٢ وما بعدها)، والمحصول للرازي (٢/ ١٧٠ ـ ١٩٣)، وإعلام الموقعين (١/ ٣١ وما بعدها)، وإرشاد الفحول (١/ ٢٠٧ ـ ٢٣٢).

قواعد الدين وأشدها عند علماء المسلمين إذ ينبني عليها معظم أحكام الشرع، ويتوقف على إثباتها كثير من معرفة الحلال والحرام، كما يترتب على إثباتها طلب العمل بالأوامر والنواهي النبوية التي لم يثبت أغلبها إلا عن طريق خبر الواحد.

وإذا كان هناك خلاف بين العلماء في الدرجة التي يفيدها خبر الواحد من علم أو ظن، فإن هذا الخلاف لم يوجد بين من يعتد بهم في حجية خبر الواحد، ووجوب العمل به، حتى من قال منهم بأن درجة خبر الآحاد الظن.

فالذي عليه السلف الصالح من الصحابة ﷺ، والتابعين، وأصحاب الحديث، والفقه والأصول:

أن خبر الواحد حجة من حجج الشرع يحتج به، إذا كان هذا الخبر عند أهل الحديث مقبولا، بأن تحققت فيه الشروط الخمسة المتفق عليها لصحة الحديث، من اتصال السند، وعدالة الراوي، وضبطه، وعدم الشذوذ، وعدم العلة.

ومن قال من أهل العلم بحجية خبر الواحد، ووجوب العمل به، متى صح: الإمام السرخسي[١]، وابن حزم[٢]، وابن دحية[٣]، والإمام النواوي[٤]، وابن عبد البر[٥]؛ بل حتى أئمة المعتزلة، ومنهم: أبو الحسين المعتزلي[٦].

(١) أصول السرخسي (١/ ٢٩٨، ١/ ٣٢١).
(٢) الإحكام لابن حزم (١/ ١٠٦، ١٣٥).
(٣) الابتهاج في أحاديث المعراج (ص: ٧٨).
(٤) المنهاج شرح مسلم، المقدمة، باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن (١/ ١٧٠).
(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٤).
(٦) المعتمد في أصول الفقه (٢/ ١٣٨).

۞ الأدلة على حجية خبر الواحد:

فمن الكتاب:

قال الله ﷻ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

فاسم الطائفة عند العرب قد يقع على دون العدد المعصوم من الزلل، وقد يلزم الواحد فأكثر، قال الله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]، وقال ﷻ: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور:٢]، فصح أن هذا الاسم واقع على العدد القليل.

وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، فأمر الله ﷻ بالتثبت في خبر الفاسق وبين أن ذلك لئلا يصاب قوم بجهالة فيصبح من قضى بخبر الفاسق نادما، وفي ذلك دلالة واضحة على إمضاء خبر العدل، والفرق بينه وبين خبر الفاسق، ولو كانا متساويين في التثبت لبينه ﷻ.

ومن السنة:

استدل الشافعي بجمع كبير من السنة النبوية: "كان الناس مستقبلي بيت المقدس، ثم حولهم الله إلى البيت الحرام، فأتى أهل قباء آت وهم في الصلاة، فأخبرهم أن الله ﷻ أنزل على رسوله كتابا، وأن القبلة حولت إلى بيت الله الحرام، فاستداروا إلى الكعبة وهم في الصلاة"[(١)].

وإن أبا طلحة وجماعة كانوا يشربون فضيخ بسر، ولم يحرم يومئذ من الأشربة شيء، فأتاهم آت فأخبرهم أن الخمر قد حرمت، فأمروا أناسا

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٠٣)، ومسلم برقم: (٥٢٧).

فكسروا جرار شرابهم ذلك[١].

ولا شك أنهم لا يحدثون في مثل هذا إلا ذكروه لرسول الله ﷺ إن شاء الله، ويشبه أن لو كان قبول خبر من أخبرهم، وهو صادق عندهم، مما لا يجوز لهم قبوله أن يقول لهم رسول الله: قد كنتم على قبلة ولم يكن لكم أن تحولوا عنها، إذ كنت حاضرا معكم حتى أعلمكم أو يعلمكم جماعة، أو عدد يسميهم لهم، ويخبرهم أن الحجة تقوم عليهم بمثلها، إلا بأقل منها إن كانت لا تثبت عنده بواحد. **والفساد لا يجوز عند رسول الله ﷺ ولا عند عالم.**

إثـراء

وهراقة حلال[٢] فساد، ولو لم تكن الحجة أيضا تقوم عليهم بخبر من أخبرهم بتحريم الخمر لأشبه أن يقول قد كان لكم حلالا ولم يكن لكم إفساده حتى أعلمكم أن الله جل وعز حرمه، أو يأتيكم عدد يحده لهم يخبر عني بتحريمه.

وأمر رسول الله ﷺ أم سلمة رضي الله عنها أن تعلم امرأة أن تعلم زوجها إن قبلها وهو صائم لا يحرم عليه، ولو لم ير الحجة تقوم عليه بخبرها إذا صدقها لم يأمرها إن شاء الله به[٣].

وأمر رسول الله أنيسا الأسلمي أن يغدو على امرأة رجل، فإن اعترفت رجمها، فاعترفت، فرجمها[٤]، وفي ذلك إفاتة نفسها باعترافها عند أنيس، وهو واحد.

وأمر عمرو بن أمية أن يقتل أبا سفيان، وقد سن عليه إن علمه أسلم

(١) أخرجه البخاري برقم: (٥٥٨٢)، ومسلم برقم: (١٩٨٠).
(٢) أي: إراقته حال كونه حلال من الفساد الذي لا يجوز.
(٣) رواه مرسلًا الشافعي، وله شاهد عند مسلم من حديث عمر بن أبي سلمة برقم: (١١٠٨).
(٤) أخرجه البخاري برقم: (٦٦٣٣، ٢٣١٤، ٢٣١٥)، ومسلم برقم: (١٦٩٧، ١٦٩٨).

لم يحل له قتله، وقد يحدث الإسلام قبل أن يأتيه عمرو بن أمية[١].

وأمر أنيسا أو عبد الله بن أنيس - شك الربيع - أن يقتل خالد بن سفيان الهذلي فقتله، ومن سنة رسول الله ﷺ لو أسلم أن لا يقتله، وكل هؤلاء من معاني ولاته وهم واحد واحد فتصور الحكم بأخبارهم"[٢].

وقال الشافعي: وبعث رسول الله ﷺ، بعماله واحدا واحدا، ورسله واحدا واحدا[٣]، وإنما بعث بعماله ليخبروا الناس بما أخبرهم به رسول الله ﷺ من شرائع دينهم، ويأخذوا منهم ما أوجب الله عليهم، ويعطوهم ما لهم، ويقيموا عليهم الحدود، وينفذوا فيهم الأحكام، ولم يبعث منهم واحدا إلا مشهورا بالصدق عند من بعثه إليه، ولو لم تقم الحجة عليهم بهم - إذ كانوا في كل ناحية وجههم إليهم أهل صدق عندهم - ما بعثهم إن شاء الله.

وبعث أبا بكر رضي الله عنه واليا على الحج وكان في معنى عماله، ثم بعث عليا رضي الله عنه بعده بأول سورة براءة، فقرأها في مجمع الناس في الموسم[٤]، وأبو بكر رضي الله عنه واحد، وعلي رضي الله عنه واحد، وكلاهما بعثه بغير الذي بعث به صاحبه، ولو لم تكن الحجة تقوم عليهم ببعثته كل واحد

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم: (٣٠٦٤)، والبيهقي في السنن برقم: (١٨٥٦٥)، وقال الذهبي: إسناده منقطع والواقدي هالك. انظر: المهذب (٧/٣٧٨١).

(٢) اختلاف الحديث للشافعي (٨/ ٥٨٨- ٥٨٩).

(٣) كإرساله معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن. أخرجه البخاري برقم: (٤٣٤٧)، ومسلم برقم: (١٩).
وبعث النبي ﷺ دحية الكلبي رضي الله عنه، بكتابه إلى عظيم بصرى. أخرجه البخاري برقم: (٧). وللاستزادة يُنظر: فتح الباري (١٣/ ٢٥٤، ٢٥٥ رقم: ٧٢٦٤-٧٢٦٥)، وطبقات ابن سعد (١/ ١٦ وما بعدها)، وزاد المعاد (٣/ ٥٩٥ - ٦٩٧)، وسيرة ابن هشام (٤/ ٦٠٠، ٦٠٦، ٦٠٧ - ٦٥٠).

(٤) أخرجه البخاري برقم: (٣٦٩)، ومسلم برقم: (١٣٤٧).

منهما إذ كانا مشهورين عند عوامهم بالصدق، وكان من جهلهما من عوامهم يجد من يثق به من أصحابه يعرف صدقهما، ما بعث منهما واحد فقد بعث عليا ﷺ يعطيهم نقض مدد، وإعطاء مدد ونبذ إلى قوم ونهي عن أمور وأمر بأخرى.

وما كان لأحد من المسلمين بلغه على أن لهم مدة أربعة أشهر أن يعرض لهم في مدتهم، ولا مأمور بشيء ولا منهي عنه برسالة على أن يقول له: أنت واحد، ولا تقوم علي الحجة بأن رسول الله بعثك إلي بنقض شيء جعله لي، ولا بإحداث شيء لم يكن لي، ولا لغيري، ولا بنهي عن أمر لم أعلم رسول الله ﷺ نهى عنه، ولا بإحداث أمر لم أعلم رسول الله أحدثه، وما يجوز هذا لأحد في شيء قطعه عليه علي ﷺ برسالة النبي ﷺ ولا أعطاه إياه ولا أمره به، ولا نهاه عنه، بأن يقول: لم أسمعه من رسول الله ﷺ أو ينقله إلى عدد أو لا أقبل فيه خبرك وأنت واحد، ولا كان لأحد وجه إليه رسول الله ﷺ عاملا يعرفه أو لا يعرفه له من يصدقه صدقه أن يقول له العامل: عليك أن تعطي كذا وكذا، أو تفعل بك كذا، فيقول: لا أقبل هذا منك؛ لأنك واحد حتى ألقى رسول الله فيخبرني أن علي ما قلت إنه علي، فأفعله عن أمر رسول الله لا عن خبرك. وقد يمكن أن يغلط أو يجهل بينة عامة بشرط في عددهم وإجماعهم على الخبر عن رسول الله وشهادتهم معا أو متفرقين.

ثم لا يذكر أحد من خبر العامة عددا أبدا إلا وفي العامة عدد أكثر منه، ولا من اجتماعهم حين يخبرون وتفرقهم تثبيتا إلا أمكن في زمان النبي ﷺ، أو بعض زمانه حين كثر أهل الإسلام، فلا يكون لتثبيت الأخبار غاية أبدا ينتهي إليها، ثم لا يكون هذا لأحد من الناس أجوز

منه لمن قال هذا، ورسول الله بين ظهرانيه؛ لأنه قد يدرك لقاء رسول الله، ويدرك ذلك له أبوه وولده وإخوته وقرابته ومن يصدقه في نفسه، ويفضل صدقه له بالنظر له، فإن الكاذب قد يصدق نظرا له، وإذا لم يجز هذا لأحد يدرك لقاء رسول الله، ويدرك خبر من يصدق من أهله والعامة عنه، كان لمن جاء بعد رسول الله ﷺ ممن لا يلقاه في الدنيا أولى أن لا يجوز[١].

وعن أبي شريح الكعبي أن النبي ﷺ قال عام الفتح: "من قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إن أحب أخذ العقل، وإن أحب فله القود"[٢] قال أبو حنيفة: فقلت لابن أبي ذئب: أتأخذ بهذا يا أبا الحارث؟ فضرب صدري، وصاح علي صياحا كثيرا، ونال مني، وقال: أحدثك عن رسول الله، وتقول تأخذ به؟! نعم آخذ به. وذلك الفرض علي، وعلى من سمعه، إن الله اختار محمدا ﷺ من الناس، فهداهم به، وعلى يديه، واختار لهم ما اختار له، وعلى لسانه، فعلى الخلق أن يتبعوه طائعين أو داخرين، لا مخرج لمسلم من ذلك. قال: وما سكت حتى تمنيت أن يسكت[٣].

فهذا الشافعي رحمه الله قطع سبيل المفسدين، ووأد الفتنة في الدين عند ولادتها، لكن أهل البدع يتخذون بعضهم لبعض سخريا.

فلا يوجد ميزة لهذه الأمة إذا نفينا خبر الآحاد، بل إن الميزة الحقيقية لهذه الأمة هو في خبر الأحاد.

فمن أنكر السنة فهو وافد على علم الحديث ولم يشم أنفه رائحة هذا العلم الشريف.

(١) اختلاف الحديث للشافعي (٨/ ٥٨٩).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٢٤٣٤)، ومسلم برقم: (١٣٥٥).
(٣) الرسالة (ص: ٤٥٢).

فمن لم يعرف شدة شروط الأئمة في قبول الخبر ومقارنته مع الأمم السالفة في نقل التوراة والإنجيل التي لم تتوفر فيه شروط الآحاد فضلا عن غيرها من التواتر العلمي والعملي، فلن يخرج من دائرة الجهل بهذا العلم العظيم.

فخلاصة ما تقدم من الأدلة المستمدة من القرآن، والسنة، وعمل الصحابة، والتابعين، على حجية خبر الآحاد ووجوب العمل به، ومدارها على طريقتين:

(١) الطريقة الأولى: يستند إلى التواتر، للضرورة الشرعية والعقلية أن الرسول ﷺ كان يرسل الرسل، ويحملهم تبليغ الأحكام، وتفاصيل الحلال والحرام، وكان نقلهم أوامر رسول الله ﷺ على سبيل الآحاد، ولم تكن العصمة لازمة لهم، فكان خبرهم في مظنة الظنون، وجرى هذا مقطوعا به، متواترا لا اندفاع له، إلا بدفع التواتر، ولا يدفع المتواتر إلا مباهت.

(٢) الطريقة الثانية: إجماع الصحابة رضي الله عنهم بقبول خبر الواحد: كما تقدم من كلام الشافعي رحمه الله[(١)].

والأدلة لا حصر لها على هذه الطريقتين: فأرسل الله نوحا إلى قومه، وهودا وصالحا وجميع الأنبياء.

فلو كان خبر الواحد غير مقبول لتعذر إبلاغ الشريعة إلى الكل ضرورة، لتعذر خطاب جميع الناس شفاها، وكذا تعذر إرسال عدد التواتر إليهم، وهو مسلك جيد، ينضم إلى الطريقتين السابقتين وبه قال الإمام الشافعي في

(١) الرسالة (ص: ٤٥٧، رقم: ١٢٤٨).

الرسالة[١].

وبالجملة فكل خبر واحد في القرآن الكريم، وفى السنة المطهرة، يشهد بحجية خبر الواحد ووجوب العمل به[٢].

ويقول ابن القيم: "الذين قالوا لا يحتج بخبر الواحد في العقائد من التوحيد، والصفات الإلهية، والبعث قالوا: الأخبار قسمان متواتر وآحاد، فالمتواتر وإن كان قطعي السند لكنه غير قطعي الدلالة، فإن الدلالة اللفظية لا تفيد اليقين، وبهذا قدحوا في دلالة القرآن على الصفات وقالوا: الآحاد لا تفيد العلم، ولا يحتج بها من جهة طريقها، ولا من جهة متنها، فسدوا على القلوب معرفة الرب تعالى وأسمائه وصفاته، وأفعاله من جهة الرسول ﷺ وأحالوا الناس على قضايا وهمية ومقدمات خيالية سموها قواطع عقلية، وبراهين نقلية، وهي في التحقيق كما قال الله تعالى: ﴿كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩]"[٣].

ومن العجيب طريقة أهل هذا المسلك الذين يرون أن دليل العقل يفيد اليقين، أما الأدلة النقلية فلا!

إن هذه التفرقة بين العقائد والأحكام في العمل بخبر الآحاد، لا تعرف عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم، ولا عن أحد من التابعين، ولا من تابعهم، ولا عن أحد من أئمة الإسلام، وإنما يعرف عن رؤوس أهل البدع ومن تبعهم"[٤].

(١) فتح الباري (١٣/ ٢٤٨ رقم: ٧٢٥٨ ـ ٧٢٦٠)، والرسالة (ص: ٤٣٥، رقم: ١٢٠١).

(٢) يُنظر: ما استدل به ابن قيم الجوزية على ذلك في مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٥٥٠ـ ٥٥٨)، ويُنظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ١١٥).

(٣) مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٥٠٦).

(٤) مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٥٧٨).

ما يفيده خبر الآحاد من العلم:

هل حديث الآحاد يفيد العلم أو الظن؟

خبر الآحاد إذا احتفت به قرينة خارجية تدل على مزيد من صحة ثبوت الخبر إلى من أخبر به، يفيد العلم النظري اليقيني[(١)].

وحقيقة الخلاف في هذه المسألة كما قال الحافظ ابن حجر في نزهة النظر قال: "والخلاف في التحقيق لفظي، لأن من جوز إطلاق العلم قيده

(١) البحر المحيط (٤/ ٢٦٥).

وبهذا الرأي قال ابن كثير، وقال: "وأنا مع ابن الصلاح فيما عوَّل عليه وأرشد إليه، والله أعلم، ثم وقفت بعد هذا على كلام لشيخنا العلامة ابن تيمية، مضمونة: أنه نقل القطع بالحديث الذى تلقته الأمة بالقبول عن جماعات من الأئمة: منهم القاضي عبدالوهاب المالكي، والشيخ أبو حامد الإسفرائيني، والقاضي أبو الطيب الطبري، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي من الشافعية، وابن حامد، وأبو يعلى بن الفراء، وأبو الخطاب، وابن الزاغوني، وأمثالهم من الحنابلة، وشمس الأئمة السرخسي من الحنفية، قال: "وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم: كأبي إسحاق الإسفرائيني، وابن فورك، وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة".

الباعث الحثيث (ص:٢٩، ٣٠)، والحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام للألباني (ص:٥٧-٦٠)، وتدريب الراوي (١/ ١٣٢).

وقال ابن القيم: "ومن له أدنى إلمام بالسنة والتفات إليها يعلم ذلك ولولا وضوح الأمر في ذلك لذكرنا أكثر من مائة موضع، فهذا الذي اعتمده نفاة العلم عن أخبار رسول الله ﷺ خرقوا به إجماع الصحابة المعلوم بالضرورة وإجماع التابعين وإجماع أئمة الإسلام ووافقوا به المعتزلة والجهمية والرافضة والخوارج الذين انتهكوا هذه الحرمة وتبعهم بعض الأصوليين والفقهاء وإلا فلا يعرف لهم سلف من الأئمة بذلك بل صرح الأئمة بخلاف قولهم".

ولمزيد فائدة: فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٨/ ٤٠ فما بعدها)، ونقله عنه ابن القيم في الصواعق المرسلة (ص: ٤٨١)، إرشاد الفحول (ص:٤٩-٥٠)، روضة الناظر (ص: ٤٢)، والمسودة (ص: ٢٤٠-٢٤٣).

بكونه نظريا، وهو الحاصل على الاستدلال بواسطة القرائن، ومن أبى الإطلاق خص لفظ العلم بالمتواتر، وما عداه عنده كله ظني بمعنى العلم أيضا، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾ [الممتحنة: ١٠] أي ظننتموهن، فالعلم قد يطلق ويراد به الظن وهم لا ينفون أن ما احتفت به القرائن أرجح مما خلا عنها"(١).

يقول أحمد شاكر: "وهذا العلم اليقيني النظري يبدو ظاهرا لكل من تبحر في علم من العلوم وتيقنت نفسه بنظريته، واطمئن قلبه إليها، ودع عنك تفريق المتكلمين في اصطلاحاتهم بين العلم والظن، فإنما يريدون بهما معنى غير ما نريد"(٢).

وقال ابن القيم ﷺ: "فإن ما تلقاه أهل الحديث وعلماؤه بالقبول والتصديق فهو محصل للعلم مفيد لليقين، ولا عبرة بمن عداهم من المتكلمين والأصوليين، فإن الاعتبار في الإجماع على كل أمر من الأمور الدينية بأهل العلم به دون غيرهم.

كما لم يعتبر في الإجماع على الأحكام الشرعية إلا العلماء بها دون المتكلمين والنحاة والأطباء، كذلك لا يعتبر في الإجماع على صدق الحديث وعدم صدقه إلا أهل العلم بالحديث وطرقه وعلله، وهم علماء أهل الحديث العالمون بأحوال نبيهم، الضابطون لأقواله وأفعاله المعتنون بها أشد من عناية المقلدين بأقوالهم متبوعيهم"(٣).

وقال الطوفي ﷺ عند قوله تعالى: "﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ

(١) نزهة النظر (ص: ٢٢ بتصرف)، ويُنظر: الإحكام للآمدي (٢/ ٣٢)، والبحر المحيط (٤/ ٢٦٤، ٢٦٦).
(٢) الباعث الحثيث (ص: ٣٠، ٣١ بتصرف).
(٣) مختصر الصواعق المرسلة (ص: ٥٦٤).

﴿ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] احتج به من رأى الظن نوع علم؛ لأنه ﷺ نهى عن اتباع غير العلم، ثم إنه كان يحكم بالظن المستفاد من البينة واليمين وخبر الواحد ونحوه، ولولا أن ذلك نوع علم لكان مرتكبا للنهي، وأنه غير جائز منه.

وجوابه أنه سمى الظن علما للرجحان المشترك بينه وبين العلم... وبالإجماع على قبول خبر المفتي والشاهد والحاكم ثبت عندي، ونحو ذلك"[(١)].

وقال في موضع آخر عند قوله تعالى: "﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] يحتج بها على أمور، أحدها: قبول خبر الواحد؛ لأن الطائفة تصدق على الواحد، وقد جعل منذرا، ووجب الحذر بإخباره، ولولا قبول خبره لما كان كذلك"[(٢)].

إثـراء

وأغلب من طعن في الآحاد من السنة النبوية تدور شبهاتهم حول ست شبهات، وهي:

(١) اشتراط العدد في الرواية كما في الشهادة[(٣)].

(٢) اشتراط عدم المخالفة لظاهر القرآن[(٤)].

(١) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية (ص: ٣٩٢).

(٢) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية (ص: ٣٢٢).

(٣) كما قال ابن حزم، وأبو بكر الحازمي وغيرهما، وكان غرضهم من ذلك، رد الأخبار وتعطيل العمل بخبر الآحاد كما جزم بذلك الأئمة: ابن القيم، وعبد القادر البغدادي، وقلَّدهم في ذلك الشرط بعض الفقهاء، ولم يقفوا على مقصودهم من ذلك كما سبق في النقل عن ابن قيم الجوزية.

(٤) أصول السرخسي (١/ ٣٦٥).

(٣) ألا يكون خبر الواحد زائدا عن النص القرآني[١].

(٤) ألا يكون في الحدود[٢].

(٥) ألا يكون في العقائد[٣].

(٦) ألا يثبت به حكم شرعي من فرض أو تحريم[٤].

وسبب هذه الشبهات: التعصب والتقليد الأعمى، فكان مصدر هذه الشبهات ونشأتها بغداد، مأرز المعتزلة، وغيرهم من الفرق التي أثرت فتنهم على الفقهاء، وخاصة الأحناف والأصوليين الذين كانوا يقطنون تلك الديار.

لذلك قال الزركشي: "وهذه أصول مهدوها من أجل أخبار احتج بها أصحابنا عليهم في مواضع عجزوا عن دفعها فردوها من هذه الوجوه التي ذكرنا، وقالوا بأمثالها في الضعف مع مخالفتها للقرآن الكريم"[٥].

فخالفوا فيها جمهور علماء الأمة من المحدثين والأصوليين والفقهاء، وتناقضوا فيما بينهم بخلاف ما اشترطوا، فاستدلوا بخبر الواحد: القدرية والمرجئة والخوارج والرافضة[٦].

وقد سبق آنفا الرد عليهم من الأئمة[٧].

(١) أصول السرخسي (١/ ٢٩٢)، وانظر: أعلام الموقعين (٢/ ٢٨٩)، والاعتصام (٢/ ٥٥٨ وما بعدها).

(٢) المعتمد في أصول الفقه (٢/ ٩٦، ٩٨)، وفواتح الرحموت (٢/ ١٣٦)، والبحر المحيط (٤/ ٣٤٨)، وإرشاد الفحول (١/ ٢٣١)، وانظر: مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٥٧٨).

(٣) أصول السرخسي (١/ ٣٢٢)، والمعتمد في أصول الفقه (٢/ ١٠٢، ٥٤٩)، ومختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٥٨٦)، وشرح الأصول الخمسة (ص ٧٦٩).

(٤) أصول السرخسي (١/ ٣٣٤، ٣٣٥)، والمعتمد في أصول الفقه (٢/ ٩٧، ٩٨).

(٥) نقل الزركشي ذلك في البحر المحيط (٤/ ٣٤٩).

(٦) فقد كشف سترهم ابن القيم ﷺ في مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٥٥٨، ٥٥٩).

(٧) ومن هؤلاء الأئمة: الإمام ابن تيمية في كتابه رفع الملام عن الأئمة الأعلام، وابن قيم =

أما الرد على الشبهات السابقة فبيانه في الآتي:

أولًا: اشتراط العدد في الرواية كما في الشهادة.

هذه البدعة المنكرة يستحيل وقوعها في الواقع، فيكيف يكون أصحاب النبي ﷺ في بيته أو في سوقه أو في جهاده أو في نومه لكي يتواتر النقل عنه! فهذا محال عقلا، بل يرفضه الواقع والمنطق والعقل، بل ولن يقبل مثل هذا الرأي، وإلا لتعطلت مصالح أصحابه من الصفق في الأسواق أو الانشغال عن الجهاد والدعوة إلى الله أو السعي إلى مصالحهم من الزراعة ونحوها، ولم يطلب منهم النبي ﷺ ذلك، ولم يأمر رسله وأمراءه إلى الآفاق أن تكون معهم هذه الأعداد، ولما استقامت أمور الحياة ولا عرف الناس أنسابهم ولا أمور حياتهم ولا اتخذوا القرارات من أولياء أمورهم ولما استطاع الحكام إدارة شؤون بلدانهم وهكذا.

"ثم ما هذه البدعة السيئة، بدعة أن الخبر ما دام لم يتواتر لا يقبل ولا يؤخذ به ولو أن كل مسألة من مسائل العلم والمعرفة لم نكتف فيها إلا بالتواتر لما سلم لنا من المعارف إلا القليل، بل لو أننا طبقنا هذه القاعدة على علم التاريخ والآداب لما سلم لنا منها إلا شيء أقل من القليل"[(١)].

ومع كل هذا فإن المحدثين لم يهملوا العدد، وإنما اعتبروه في تقسيمهم لخبر الآحاد إلى غريب، وعزيز، ومشهور، والترجيح بكثرة العدد عند التعارض[(٢)].

= الجوزية في كتابه أعلام الموقعين (٢/ ٢٧١)، وصحة أصول مذهب أهل المدينة (٢/ ٢٢٩) ضمن مجموع الفتاوى، والإنصاف في بيان سبب الاختلاف في الأحكام الفقهية للعلامة أحمد الدهلوي (ص١٦- ٤٣)، وأئمة أصول الفقه في مباحثهم في خبر الآحاد، وغيرهم من الأئمة رحمة الله على الجميع.

(١) الإسراء والمعراج للدكتور محمد أبو شهبة (ص ٢١).

(٢) لسان الميزان (١/ ٢٦، ٢٧).

ثانيًا: اشتراط عدم المخالفة لظاهر القرآن.

أما هذا الشرط، فهو شرط من لا يعرف أصول الفقه، الذي هو أصول الفهم، فلم يفرقوا بين النص القرآني أو الحديث النبوي الذي أريد به العموم، والنص الذي أريد به الخصوص، أو ما أريد به الإطلاق، أو ما أريد به التقييد، أو الخاص الذي أريد به العموم، أو الخاص بواقعة معينة لا عموم لها.

فمن سمع حديث: "إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه"[(١)]، لا يتعارض مع قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ٣٨].

فقد بوب البخاري: "باب قول النبي ﷺ: (يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه) إذا كان النوح من سنته"[(٢)]، فهذا الوزر وزره؛ لأنه لم ينه أهله من النياحة عليه، وقد عرف من عادتهم النياحة فلم ينههم، وقد قال تعالى: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم: ٦].

فلو أنه كل ما تعارض ظاهر السنة مع القرآن رد، فإن هنالك من الآيات ما ظاهرها الاختلاف، فهل يرد القرآن؟ فمن لا يعرف الجمع بين القرآن والقرآن ولا بين القرآن والسنة فعليه سؤال أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون، فهنالك كتب مختلف الحديث مثل مختلف القرآن، وكتب مشكل الحديث مثل مشكل القرآن، قال المعلمي: "أن الاستشكال لا يستلزم البطلان، بدليل استشكال كثير من الناس كثيرا من آيات القرآن، وذكرت في ص١٧٢ أن الخلل في ظن البطلان أكثر جدا من الخلل في الأحاديث التي يصححها الأئمة المتثبتون"[(٣)].

(١) أخرجه البخاري برقم: (١٢٨٦)، ومسلم برقم: (٩٢٩).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٧٩).

(٣) الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة (ص: ٢٩٣).

وأشار شيخ الإسلام ابن تيمية على دلالة القرآن وقصور الأفهام عند بعض الأنام: «وكان ما ذكره النبي ﷺ موافقا لما دل عليه القرآن، لا مخالفا لا لظاهره ولا لباطنه، ولكن ليس كل أحد يفهم ما دل عليه القرآن، فقد يظهر له معنى يظن أن ظاهر القرآن دل عليه، ويكون من نقص فهمه لا من نقص دلالة القرآن..»، وقال أيضا: «ونظائر هذا كثيرة مما يظنه بعض الناس أن السنة خالفت فيه ظاهر الكتاب، ولا يكون الأمر كما قاله، بل تكون السنة موافقة لظاهر القرآن وباطنه، لكنه هو لم يفهم دلالة القرآن»(١).

ومما هو جدير بالذكر أن من اشترطوا هذا الشرط، خالفوه، وقبلوا أخبارا بأسانيد ضعيفة مع مخالفتها للقرآن الكريم، وقد أكثر من تفصيل ذلك ابن قيم الجوزية(٢).

فالمتأمل في استدلالات من ينكرون السنة يجدهم يستدلون بالأحاديث الموضوعة وينكرون الأحاديث الصحيحة، وأعجب من ذلك أنهم ينكرون بالأحاديث الموضوعة والضعيفة على الصحيحة وهذا من العجائب.

ثالثًا: ألا يكون خبر الواحد زائدا عن النص القرآني.

فقالوا: زيادة خبر الواحد على النص القرآني تعد نسخا؛ فلا مزيد على ما قال ابن القيم في الرد عليهم مبينا المراد بالنسخ في السنة الزائدة على القرآن الكريم، قائلا: "ما تعنون بالنسخ الذي تضمنته الزيادة بزعمكم؟ أتعنون أن حكم المزيد على القرآن من الإيجاب، والتحريم، والإباحة بطل بالكلية، أم تعنون به تغير وصفه بزيادة شيء عليه من شرط أو قيد أو مانع أو تخصيص أو ما هو أعم من ذلك؟

(١) جامع المسائل (٦/٣٢٦).

(٢) أعلام الموقعين (٢/٢٨٨ وما بعدها)؛ وقد ذكر ابن القيم فيما يزيد على ١٧ صفحة سرد فيها عشرات الأدلة في الرد عليهم؛ وللاستزادة للإجابة لمن يرى مخالفة الأحاديث لظاهر القرآن فليُراجع: زاد المعاد (٥/٥٢٢ ـ ٥٤٢)؛ نيل الأوطار (٦/٣٠٣).

فإن عنيتم الأول فلا ريب أن زيادة خبر الواحد لا تتضمن ذلك، فلا تكون ناسخة، وإن عنيتم الثاني، فهو حق، ولكن لا يلزم منها بطلان حكم المزيد عليه، ولا رفعه، ولا معارضته، بل غاية الزيادة بخبر الواحد كالشروط، والموانع، والقيود، والمخصصات، وشيء من ذلك لا يكون نسخا يوجب إبطال الأول ورفعه رأسا.

وإن كان نسخا بالمعنى العام الذي يسميه السلف نسخا، وهو رفع الحكم الظاهر في القرآن بتخصيص أو تقييد أو توضيح... إلخ، فهذا كثير من السلف يسميه نسخا.

حتى سمي الاستثناء نسخا، فإن أردتم هذا المعنى، فلا مشاحة في الاسم، ولكن ذلك لا يسوغ رد السنن الناسخة للقرآن بهذا المعنى، ولا ينكر أحد ممن يعتد به نسخ القرآن بالسنة بهذا المعنى بل هو متفق عليه بين الناس، وإنما تنازعوا في جواز نسخ القرآن بالسنة، النسخ الخاص الذي هو رفع أصل الحكم وجملته بحيث يبقى بمنزلة ما لم يشرع البتة"[(١)].

وقد وقع من قلد في هذه الشبهة الضعيفة في الخلل والتناقض، فقبلوا أحكاما كثيرة زائدة على ما في القرآن من السنة، كحد الرجم وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها، وغير ذلك.

يقول ابن حزم: "فمن أين جوزتم أخذ الزائد على ما في القرآن كما ذكرنا حيث اشتهيتم، ومنعتم منه حيث اشتهيتم، وهذا ضلال لا خفاء به، وكل ما وجب العمل به في الشريعة فهو واجب أبدا في كل حال"[(٢)].

(١) أعلام الموقعين (٢/ ٢٩٧ بتصرف)، وانظر: البحر المحيط (٤/ ٣٤٨)، والإحكام لابن حزم (١/ ١١٣).

(٢) الإحكام لابن حزم (١/ ١١٤)، وانظر: الأم (٧/ ١٥)، وأعلام الموقعين (٢/ ٢٨٩، ٢٩٣ وما بعدها).

رابعًا: ألا يكون في الحدود[١].

ودليل رده أنه يعمل بغلبة الظن، فوجب قبوله لقوله ﷺ: "إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضى له على نحو مما أسمع منه، فمن قطعت له من حق أخيه شيئا؛ فإنما أقطع له به قطعة من النار"[٢].

ولأنه حكم يجوز إثباته بالظن، بدليل ثبوته بالشهادة، وبظاهر الكتاب، فجاز إثباته بخبر الواحد كسائر الأحكام ظنية، والمسألة الظنية، فكان الظن كافيا فيها.

فإن قيل: خبر الواحد مما يدخله احتمال الكذب، فكان ذلك شبهة في درء الحد، لقوله ﷺ: "ادرؤوا الحدود بالشبهات"[٣] فهو باطل بإثباته بالشهادة، فإنها محتملة للكذب، ومع ذلك يثبت بها.

خامسا: ألا يكون في العقائد.

أصول العقائد مذكورة في القرآن الكريم، مثل: التوحيد، والأسماء والصفات، والرسالة، والبعث، وجزاء الأعمال، والإيمان، والقضاء والقدر.

فالأحاديث الصحيحة متفقة مع القرآن وتوضحها وتقررها، ولا يوجد

(١) فقد رد ذلك أئمة الأصول، قال الآمدي في الإحكام (٢/ ١١٧): "اتفقت الشافعية، والحنابلة، وأبو يوسف، وأبو بكر الرازي من أصحاب أبى حنيفة، وأكثر الناس على قبول خبر الواحد فيما يوجب الحد، وفى كل ما يسقط بالشبهة".

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٢٦٨٠)، ومسلم برقم: (١٧١٣).

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه برقم: (٩)، وفيه المختار بن نافع، قال البخاري: منكر الحديث قال: وأصح ما فيه حديث سفيان الثوري عن عاصم عن أبى وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "ادرؤوا الحدود بالشبهات، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم" وروى عن عقبة بن عامر، ومعاذ، وغير واحد من الصحابة رضي الله عنهم، موقوفًا عليهم، ورواه ابن حزم في كتاب الاتصال عن عمر رضي الله عنه موقوفًا عليه، قال الحافظ: وإسناده صحيح، انظر: نيل الأوطار (٧/ ١٠٥).

فيها ما يكون مخالفا لعقائد القرآن، أو زائدا عليها بحيث لا يكون له أصل في القرآن.

يقول الإمام الشاطبي: "الظني الراجع إلى أصل قطعي إعماله أيضا ظاهر، وعليه عامة أخبار الآحاد، فإنها بيان للكتاب لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]"(١).

وهذه عقائد أهل الكلام، قد فسدت فهومهم، فعارضوا القرآن والسنة بشروط توهموها، مما جعلهم يتحكمون في معاني الكتاب والسنة، فيقبلون الحديث بنفس الإسناد الذي في مسائل العقيدة في الأحكام، ويردونه في العقائد! وهذا تحكم وتشهي(٢).

سادسا: ألا يثبت به حكم شرعي من فرض أو تحريم.

يقول ابن القيم ﷺ: "أن خبر الواحد لو لم يفد العلم لم يثبت به الصحابة التحليل والتحريم والإباحة والفروض، ويجعل ذلك دينا يدان به في الأرض إلى آخر الدهر، فهذا الصديق ﷺ زاد في الفروض التي في القرآن فرض الجدة وجعله شريعة مستمرة إلى يوم القيامة بخبر محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة فقط، وجعل حكم ذلك الخبر في إثبات هذا الفرض حكم نص القرآن في إثبات فرض الأم، ثم اتفق الصحابة والمسلمون بعدهم على إثباته بخبر الواحد.

وأثبت عمر بن الخطاب ﷺ بخبر حمل بن مالك دية الجنين وجعلها فرضا لازما للأمة، وأثبت ميراث المرأة من دية زوجها بخبر الضحاك بن سفيان الكلابي وحده، وصار ذلك شرعا مستمرا إلى يوم القيامة، وأثبت

(١) الموافقات (٣/ ١٤).

(٢) تقدم تحت الفصل الثالث: المبحث الثاني، القسم الثاني: من يُنكر شيئًا من السنة.

شريعة عامة في حق المجوس بخبر عبد الرحمن بن عوف وحده.

وأثبت عثمان بن عفان رضي الله عنه شريعة عامة في سكنى المتوفى عنها بخبر فريعة بنت مالك وحدها، وهذا أكثر من أن يذكر، بل هو إجماع معلوم منهم، ولا يقال على هذا إنما يدل على العمل بخبر الواحد في الظنيات ونحن لا ننكر ذلك لأنا قد قدمنا أنهم جمعوا على قبوله والعمل بموجبه، ولو جاز أن يكون كذبا أو غلطا في نفس الأمر لكانت الأمة مجمعة على قبول الخطأ والعمل به، وهذا قدح في الدين والأمة "[(١)].

فالسنة بمجملها متواترة عن النبي ﷺ، فإذا كان الذين ينكرون حجية السنة عامة، قلة قليلة خالفت المسلمين أجمع، وأنكرت ما هو معلوم من الدين بالضرورة؛ فإن خطورتهم من أجل هذا لم تكن كبيرة، ولم تكن مثل خطورة من أنكروا أخبار الآحاد، فهم أكثر منهم عددا، ولهم شبههم، التي اتخذوها وسيلة للطعن في حجية السنة عامة، وشبههم في هذه الوسيلة من الممكن أن تنطلي على كثير من الناس لو تركت وشأنها؛ فإنه لا يتصور الإسلام بلا سنة النبي ﷺ[(٢)].

(١) مختصر الصواعق المرسلة (ص: ٥٨٤).

(٢) لقد نشر أعداء الدين من الغرب والشرق وأهل البدع اليوم مذهب المعتزلة ظنًّا منهم أنهم ينكرون السنة بالكلية، لكنا نجد المعتزلة يحتجون بما في الموطأ وصحيح البخاري وغيرهما، فالمعتزلة لم ينكروا السنة، كما يفعل الملاحدة أو الرافضة، فأن كثيرًا من المعتزلة متبعون لبعض المذاهب الأربعة كالحنفية والشافعية، بل قاضي المعتزلة عبد الجبار كان شافعيًّا، أما القول المنسوب للنظام، فليس قولًا للمعتزلة، كما أن جملة من مقالاته في أصول الدين ردَّها المعتزلة وأبطلوها، وهذا ما تم الرد عليه بالتفصيل في تفصيلات من يُنكر السنة بالكلية أو شيئًا منها في هذا المبحث.

الوحـدة الرابعة

ضوابط فقـه السنــة النبويــة

وفيها أربعة فصول:

- **الفصــل الأول:** الضــوابط المتعلقــة بجمــع وتتبــع روايــات الحديث، وطرق الحكم عليها.
- **الفصل الثاني:** الضوابط المتعلقة بفقه الدليل.
- **الفصل الثالث:** الضوابط المتعلقة بالأحكام التي تعم بها البلوى والتي لم يفعلها النبي ﷺ مع ورود سببها.
- **الفصل الرابع:** ضوابط متفرقة يجب النظر فيها لمن رام العناية بالسنة.

الوحدة الرابعة

ضوابط فقه السنة النبوية

فمن المعلوم من الدين بالضرورة أن المسلم مأمور بالاقتداء برسول الله ﷺ والتأسي به، قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

فحماية للمسلمين من الانحراف العقدي، والفكري، والسلوكي، وانتصارا للنبي ﷺ وحقه على الأمة والسير في مراكب أئمة هذا الدين ممن حملوه وحفظوه ونقلوه إلينا، وامتثالا لقول الله تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

نضع الضوابط في هذا الباب التي تعين طالب العلم على حسن فهم السنة، والعمل بها حتى يكون عمله صحيحا، وفهمه سديدا، على ما جاء به النبي ﷺ وعمل به وصحابته رضي الله عنهم أجمعين من بعده.

"وقد قال الناس: أكثر ما يفسد الدنيا: نصف متكلم، ونصف متفقه، ونصف متطبب، ونصف نحوي، هذا يفسد الأديان، وهذا يفسد البلدان، وهذا يفسد الأبدان، وهذا يفسد اللسان"[(١)].

(١) الحموية (ص: ٦٨).

فهناك من يعمل بظاهر النصوص، وهنالك من يعمل ببعض النصوص ويترك البعض، ولا يفقهون الدليل ولا يعرفون الطرق الفقهية لفهم الدليل أو يقعون في الخطأ من جهة التأويل والقياس كما قال الإمام أحمد[١].

من أجل هذا وذاك نذكر بعض القواعد لطلاب العلم والباحثين تنير طريقهم للمعرفة ولا تشغلهم بنيات الطريق عن سلوك طريقهم.

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ:" وَالقِيَاسِ الفَاسِدِ لَا يَنضَبِطُ كَمَا قَالَ الإِمَامُ أَحمَدُ: أَكثَرُ مَا يُخطِئُ النَّاسُ مِن جِهَةِ التَّأوِيلِ وَالقِيَاسِ؛ فَالتَّأوِيلُ: فِي الأَدِلَّةِ السَّمعِيَّةِ، وَالقِيَاسُ: فِي الأَدِلَّةِ العَقلِيَّةِ وَهُوَ كَمَا قَالَ وَالتَّأوِيلُ الخَطَأُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الأَلفَاظِ المُتَشَابِهَةِ، وَالقِيَاسُ الخَطَأُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي المَعَانِي المُتَشَابِهَةِ وَقَد وَقَعَ بَنُو آدَمَ فِي عَامَّةِ مَا يَتَنَاوَلُهُ هَذَا الكَلَامُ مِن أَنوَاعِ الضَّلَالَاتِ" التدمرية (ص: ١٠٧)، كما سيأتي الكلام على ذلك في الفصل الثاني، تحت المبحث الرابع: إمعان النظر في ألفاظ الحديث، ودلالات ألفاظه.

الفصل الأول

الضوابط المتعلقة بجمع وتتبع روايات الحديث، وطرق الحكم عليها

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: جمع النصوص الواردة في المسألة الواحدة والعمل بما تقتضيه الأدلة كلها مجتمعة.

قال الإمام أحمد بن حنبل: الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضا(١).

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ ﴾ [البقرة: ٢٠٨]، يقول تعالى آمرا عباده المؤمنين به المصدقين برسوله: أن يأخذوا بجميع عرى الإسلام وشرائعه، والعمل بجميع أوامره، وترك جميع زواجره ما استطاعوا من ذلك، قاله ابن كثير(٢).

لذلك لا يجوز أخذ بعض الأدلة وترك بعضها، فالخطر الناشئ عن الأخذ ببعض الأدلة وترك بعضها ظاهر في انحراف بعض الفرق التي تنتسب إلى الإسلام، كالمرجئة، والخوارج، والقدرية، ومن حذا حذوهم.

فالخوارج كانوا يحتجون بمثل قول النبي ﷺ: "لا يدخل الجنة

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٢٧٠).
(٢) في تفسيره (١/ ٥٦٥).

قتات"[١]، و"لا يدخل الجنة قاطع"[٢]، و"لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه"[٣]، و"من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة"[٤]، فكفروا مرتكب المعصية القتات، وقاطع الرحم، وقاتل النفس المعاهدة بغير حق، ومن لا يأمن جاره بوائقه.

وتركوا قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقول رسوله ﷺ: "يخرج من النار مَن قال لا إله إلا الله..."[٥].

وكذلك من ينتزع سياقات الأدلة من الكتاب والسنة؛ فإنه يقع في الخطأ والخطل، ففي حديث أبي أمامة رضي الله عنه حين نظر إلى آلة حرث قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا يدخل هذا، بيت قوم إلا أدخله الله الذل"[٦]، فظاهر الحديث يفيد كراهية الرسول ﷺ للحرث والزراعة، لكن الذي ينظر في السنة جميعا يجد أحاديث أخر في الزراعة فقال ﷺ: "ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة"[٧]، وقال ﷺ: "إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها"[٨].

لذلك من فقه الأئمة كالبخاري في صحيحه أنه بوب على حديث النهي

(١) أخرجه البخاري برقم: (٦٠٥٦)، ومسلم برقم: (١٠٥).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٥٩٨٤)، ومسلم برقم: (٢٥٥٦).
(٣) أخرجه مسلم برقم: (٤٦).
(٤) أخرجه البخاري برقم: (٣١٦٦).
(٥) أخرجه البخاري برقم: (٤٤)، ومسلم برقم: (١٩١).
(٦) أخرجه البخاري برقم: (٢٣٢١).
(٧) أخرجه البخاري برقم: (٢٣٢٠)، ومسلم برقم: (١٥٥٢).
(٨) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم: (٤٧٩)، وأحمد في مسنده برقم: (١٢٩٠٢).

عن الزرع فقال: (باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به)[١] فقد وضح المراد من حديث النهي حينما جمعه مع أحاديث الحث على الزراعة، وأن المذموم هو الانشغال ومجاوزة الحد بها.

ومن الأمثلة حديث: "جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا"[٢] جاء ما يدل على أنه يستثنى من ذلك المقابر، ومبارك الإبل.

وكذلك من الأمثلة نهى النبي ﷺ عن المزابنة، ورخص في العرايا[٣]، فدل على أنها مخصوصة من النهي، والأمثلة على هذا كثيرة لمن تتبعها.

فكان دور العلماء الأوائل لحل مثل هذا المشكل، أن قربوا السنة النبوية لطلاب العلم، وناشدي الحق، بطرق أبدعوا فيها غاية الأبداع وهي الجمع والترتيب[٤].

المبحث الثاني: جمع روايات الحديث الواحد، وتسمى في علوم الحديث بـ[المتابعات والشواهد].

فكما ينبغي جمع النصوص في كل مسألة، فكذلك يجب جمع طرق الحديث الواحد وينظر إلى أسانيده وألفاظه ليتبين معناه أو التثبت من صحته أو ضعفه، قال علي بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"[٥].

فمن أمثلة جمع النصوص لتبيين معناه: حديث أبي هريرة رضي الله عنه في

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٠٣).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٣٣٥)، ومسلم برقم: (٥٢٣).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٢١٧١)، و(٢٣٨٠)، ومسلم برقم: (١٥٣٩)، و(١٥٤٠).
(٤) هذه لمحة مختصرة وإلا فقد تقدَّم الكلام على الكتب في الوحدة الثانية: الفصل الثالث تحت المبحث الثاني.
(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢١٢).

الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه"[(١)]، وأخرج ابن خزيمة بإسناد حسن بلفظ: "من أكل أو شرب في رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة"[(٢)]، فأفادت رواية ابن خزيمة أن من أفطر ناسيا في نهار رمضان فلا قضاء عليه ولا كفارة؛ إنما أطعمه الله وسقاه.

ومن أمثلة جمع طرق الحديث لتبيين صحته أو ضعفه: حديث أخرجه ابن ماجه من طريق عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي ﷺ قال: "نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في هذه وفي هذه -يعني الخنصر والإبهام"[(٣)]، فهذا الإسناد حسن في الظاهر، لكن حينما نجمع روايات الخبر، وجمع طرقه نرى أن جمهور الرواة رووه عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي قال: "نهاني رسول الله ﷺ عن الخاتم في هذه أو

(١) أخرجه البخاري برقم: (١٩٣٣)، ومسلم برقم: (١١٥٥).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم: (١٩٩٠).

والأمثلة كثيرة جدا ومنها: قال أبو موسى المديني ﷺ: في حديث أسماء بنت عُمَيْس ﷺ، قيل لعلي ﷺ: «أَلَا تَتَزَوَّجُ ابنة رسول الله ﷺ؟»، فقال: «مَا لِي صَفْرَاءُ وَلَا بَيْضَاءُ، وَلَسْتُ بِمَأْبُورٍ فِي دِينِي، فَيُورِّي بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِّي»، كذا هو في "الفضائل"، عن ابن مَرْدَوَيْه، وذكر بعضُهم أَنَّ الصواب "مأثور"، ولم نَلْقَ أحدًا تُحْفَظ منه نحو هذه الألفاظ.

وكنتُ إذا عرضتُ مثل هذا على أستاذي الإمام: أبي القاسم إسماعيل بن محمد الحافظ ﷺ، قال: «اجمَعْ طُرُقَه». أَخَذَ هذا عن يحيى بن مَعين كما ذكرناه.

وقال أبو نصر السِّجْزِي الحافظ: «مَنْ أراد معرفة الحديث، فَلْيَجْمَع الأبواب والتراجم».

فاحتجْنا أن نعرف معنى هذه اللفظة، فوجدنا في طريق آخر، عن ابن عباس ﷺ، لهذا الحديث، قال: «لَسْتُ بأحدِ الرَّجُلَين، لَسْتُ بصاحب دنيا فيُزَوِّجَنِيها، ولا بالكافر فيَتَرَفَّقَ بي بها عن ديني، إِنِّي لَأَوَّلُ مَنْ أسْلَم، إِنِّي لَسْتُ مِمَّنْ يُتَألَّفُني على الإسلام بتزويجها إياي». فعرفنا بذلك معنى الحديث.

المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (١/ ١٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه برقم: (٣٦٤٨).

هذه، يعني السبابة والوسطى"[١].

فعبد الله بن إدريس ذكر الخنصر والإبهام، فهي رواية مردودة مخالفة لجمهور الرواة: (أبو الأحوص، وبشر بن المفضل، وسفيان، وشعبة، وعلي بن عاصم، ومحمد بن فضيل، وأبو عوانة وغيرهم) كلهم يروونه "السبابة والوسطى"[٢].

ومن الأمثلة كذلك حديث: النهي عن بيع وشرط[٣]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية هذا حديث باطل ليس في شيء من كتب المسلمين وإنما يروى في حكاية منقطعة[٤]، والصحيح في لفظ الحديث: "نهى عن سلف وبيع"[٥].

(١) أخرجه النسائي برقم: (٥٢١٠)؛ وأخرجه الترمذي برقم: (١٧٦٨) عن أبي موسى عن علي، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

(٢) أخرجه مسلم برقم: (٢٠٧٨).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط برقم: (٤٣٦١) (٤/ ٣٣٥)، وَالْحَاكِمُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعٍ وَشَرْطٍ"، أَوْرَدَهُ فِي قِصَّةٍ. كَذَا فِي الدِّرَايَةِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ، وَقَالَ الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ بَعْدَ ذِكْرِهِ بِالْقِصَّةِ: قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ وَعِلَّتُهُ ضَعْفُ أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْحَدِيثِ (٤/ ١٧). وينظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٤٧١) برقم: (٢٦٦٠).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٦/ ٤٩٧): "هذا الحديث لم يخرجه أحد من أصحاب السنن والمسانيد، وبيض (له) الرافعي في «تذنيبه» واستغربه النووي في «شرح المهذب»". وإضافة على ضعف الإسناد، فإن في المتن نكارة، وذلك أن جميع طرق الحديث عن عمرو بن شعيب جاء فيها: "نهى عن شرطين في بيع". ولذا حكم ابن القيم على لفظ "نهى عن بيع وشرط" بأنه لا يعلم له إسناد يصح، مع مخالفته للسنة الصحيحة والقياس، ولانعقاد الإجماع على خلافه. أعلام الموقعين (٢/ ٣٦٩).

(٤) مجموع الفتاوى (١٨/ ٦٣).

(٥) أخرجه أبو داود برقم: (٣٥٠٤)، والترمذي برقم: (١٢٣٤)، وقال: "وهذا حديث حسن صحيح"، والنسائي برقم: (٤٦١١).

قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٤/ ٧٩) عن حديث: النهي عن بيع وشرط: "وقد ذكره =

المبحث الثالث:
النظر في الحديث بطوله، وجمع روايات الباب، وسبب ورود الحديث.

النظر في الحديث بطوله، فمثلا: من ينظر في حديث نهي الرسول ﷺ عليا رضي الله عنه أن يتزوج بنت أبي جهل على فاطمة رضي الله عنها، فيظن أن نهي النبي ﷺ منع من تعدد الزوجات إلا بإذن وليها، وهذ اغفال عما ورد في الحديث نفسه: "وإني لست أحرم حلالا ولا أحل حراما؛ ولكن لا تجتمع بنت رسول الله مع بنت عدو الله أبدا"(١).

وكذلك النظر في جمع روايات الباب، من أمثلتها: كمن يعمد إلى أحاديث النهي عن أكل الكراث أو التختم بالذهب أو عن النذر أو عن سب الأموات أو عن الكي وغير ذلك من أحاديث النهي، ويبني عليها الأحكام مباشرة، فيقع في خلل كبير فكل نهي من هذه المذكورات له فقهه الخاص.

فالأكل من البصل والكراث النهي عنه لمن سيحضر المسجد، والنهي عن خاتم الذهب خاص بالرجال، ونحو ذلك من التفصيل في هذه المسائل.

وكذلك سبب ورود الحديث يبين المراد منه أيضا وهل هو عام أو خاص، أو مطلق أو مقيد أو خاص أريد به العموم أو غير ذلك.

= جماعات من المصنفين في الفقه، ولا يوجد في شيء من دواوين الحديث، وقد أنكره أحمد وغيره من العلماء، وذكروا أنه لا يعرف، وأن الأحاديث الصحيحة تعارضه، وأجمع العلماء المعروفون من غير خلاف أعلمه عن غيرهم أن اشتراط صفة في المبيع ونحوه كاشتراط كون العبد كاتبا أو صانعا، أو اشتراط طول الثوب أو قدر الأرض ونحو ذلك شرط صحيح".

وقال أيضًا (٥/ ١٤٥): "[فصل في أحاديث يحتج بها بعض الفقهاء على أشياء وهي باطلة]: منها: قولهم: "إنه نهى عن بيع وشرط" فإن هذا حديث باطل، وليس في شيء من كتب المسلمين، وإنما يروى في حكايات منقطعة".

(١) أخرجه البخاري برقم: (٣١١٠)، ومسلم برقم: (٢٤٤٩).

فعلى سبيل المثال: صنيع ابن خزيمة في صحيحه تكلم عن ضرورة السياق عند حديث: "لا وضوء إلا من صوت أو ريح"، قال: "باب ذكر الخبر المتقصي للفظة المختصرة التي ذكرتها، والدليل على أن النبي ﷺ إنما أعلم أن لا وضوء إلا من صوت أو ريح عند مسألة سئل عنها.

في الرجل يخيل إليه أنه قد خرجت منه ريح فيشك في خروج الريح، وكانت هذه المقالة عنه ﷺ: "لا وضوء إلا من صوت أو ريح" جوابا عما عنه سئل فقط لا ابتداء كلام، مسقطا بهذه المسألة إيجاب الوضوء من غير الريح التي لها صوت أو رائحة، إذ لو كان هذا القول منه ﷺ ابتداء من غير أن تقدمته مسألة كانت هذه المقالة تنفي إيجاب الوضوء من البول والنوم والمذي، إذ قد يكون البول لا صوت له ولا ريح، وكذلك النوم والمذي لا صوت لهما ولا ريح، وكذلك الودي"[(١)]، ففرق ﷺ بين ما كان جوابا عن سؤال، وبين ما ذكر في مواطن أخرى من غير سؤال، فالسؤال قد يتحتم الجواب بالتوضيح والتبيين للمسألة بعينها.

وكذلك ما كان من جنس ما يشرع التأسي به عند وجود سببه؛ مثل: اغتسال النبي ﷺ وقد قامت الصلاة وهو قائم في مصلاه فقال: لأصحابه مكانكم، ثم اغتسل ثم خرج إليهم ورأسه يقطر ماء[(٢)]، وكذلك احتجم النبي ﷺ وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به[(٣)]، فحصل هذا لأمر طارئ في جسده فاضطر إلى البحث عن علاجه، لا أن تفعل ابتداء من غير حاجة ولا وجود سبب.

تنبيه: ما ورد في السنة على أوجه مختلفة لا يجوز الجمع بينها في

(١) أخرجه ابن خزيمة (١/ ١٨).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٦٤٠)، ومسلم برقم: (٦٠٥).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٥٧٠١).

سياق واحد، بل يأتي بهذا حينا وبهذا حينا آخر مثل: أدعية الاستفتاح في الصلاة، وأنواع التسبيح في الركوع والسجود، وأنواع التحيات والصلاة الإبراهيمية، وأنواع الأذان، وصلاة التراويح، وصلاة الخوف إلى غير ذلك مما ورد في السنة على وجهين فأكثر.

المبحث الرابع: إمعان النظر في ألفاظ الحديث، ودلالات ألفاظه.

قد يروي الحديث الراوي بالمعنى ولا يكون فقيها، ويتغير الحكم بتغييره للفظ، فمثلا: حديث ابن مسعود رضي الله عنه لما سأل النبي ﷺ في أي العمل أحب إلى الله؟ قال: "الصلاة على وقتها"، فيدخل لفظا في حديث ضعيف فيقول: "الصلاة في أول وقتها"(١)، ولم يرد هذا اللفظ عن النبي ﷺ؛ ولأنه في أيام الحر يستحب الإبراد، وصلاة العشاء يستحب تأخيرها حتى يجتمع الناس، وصلاة الصبح من هديه أحيانا الإسفار بها فقد قال ﷺ: "أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر"(٢).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٣٢٧)، وابن حبان برقم: (١٤٧٥)، وقال تفرَّد به: عثمان بن عمر. وأخرجه الترمذي برقم: (١٧٢) بلفظ: "الصلاة لأول وقتها"، وقال: حديث أم فروة لا يروى إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث، واضطربوا في هذا الحديث، وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه.

(٢) أخرجه الترمذي برقم: (١٥٤)، وقال: "حديث حسن صحيح"، والنسائي بدون زيادة: "فإنه.." برقم: (٥٤٨)، يقول ابن القيم: "فالإسفار هنا يحتمل أن يكون الابتداء ويحتمل أن يكون الاستدامة، لكن حينما ننظر إلى فعل النبي ﷺ فإن المتعين هو الاستدامة إذ من المحال أن يكون تأخير صلاة الفجر إلى الإسفار أفضل وأعظم للأجر والنبي ﷺ وخلفاؤه يواظبون على خلافه". بدائع الفوائد (٤/ ١٤٥٥).
ومما يُخطئ فيه بعض طلاب العلم عند نقل بعض الأحاديث فيتصرف في ألفاظها، مثل: حديث: "من صلى الصبح فهو في ذمة الله..." فيضيف لفظ: "في جماعة"، ومثل: حديث: "اللهم إنك عفو تحب العفو فاعفُ عنا" فيضيف لفظة "كريم" وهي زيادة على لا تصح.

وكذلك يجب أن يفهم الحديث النبوي على ما تحتمله لغة العرب، فليس لأحد أن يستعمل ألفاظ الكتاب والسنة في معان بنوع من التشبيه والاستعارة ثم يحمل كلام الله ورسوله عليها ويدع المعاني التي كان العرب يريدونها بهذه الألفاظ.

ويتنبه لأمرين:

◀ **الأمر الأول:** ألا يفسر الحديث النبوي على غير ما تحتمله لغة العرب:

مثال: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال ﷺ: "إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث شاء"(١)، فلا يصح أن يفسر الإصبع الذي جاء هنا بصيغة التثنية بأنه قدرة الله؛ لأن استعمال لفظ الواحد في الاثنين، أو الاثنين في الواحد لا أصل له في كلام العرب فلا يجوز عندهم أن يقال: عندي رجل ويعني رجلين، ولا عندي رجلان ويعني به الجنس.

وكذلك حينما بوب البخاري فقال: باب قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥](٢) فالمقصود هنا الصفة؛ لأن الصفة جاءت في سياق التثنية المضافة، فلم تستعمل العرب اليدين في سياق التثنية وتريد به الجمع أو الإفراد؛ لأن التثنية (نص في العدد) لا خلاف فيه.

فإذا توافق سياق اللغة مع المبنى والمعنى فلا تأويل، فلا يصح أن يقال: لله قدرتين؛ لأن الإجماع قائم على أن قدرة الله صفة واحدة، ولما كان هناك مزية بين خلق آدم وإبليس؛ لأن خلقهما بقدرة الله تعالى.

ولا يصح أن نقول عن اليدين أنهما النعمتان لاستحالة خلق المخلوق

(١) أخرجه مسلم برقم: (٢٦٥٤).
(٢) صحيح البخاري (٩/ ١٢١).

بمخلوق، وهذا من مزايا اللغة العربية.

◄ **الأمـر الثـاني:** ألا يفسـر الحـديث النبـوي تفسـيرا خاطئـا نظـرا للجهـل بأساليب العرب في كلامهم:

مثالـه: قـول النبـي ﷺ: "قـال الله ﷻ يـؤذيني ابـن آدم يسـب الـدهر وأنـا الدهر أقلب الليل والنهار"(١)، فمعنى قوله: "أنا الدهر" أي خالقه ومدبره، ولذا قال بعدها: "أقلب الليل والنهار".

ولا يصـح أن يقـال: مـن أسـماء الله الـدهر؛ لأن الـدهر مخلـوق والله خالقه، ويكون معنى الحديث: "لا تسبوا الذي يفعل بكم هذه الأشياء، أو يصيبكم بهذه المصائب، فإنكم إذا سببتم فاعلها فإنما يقع السب على الله تعالى، إذ هو الفاعل لها لا الدهر"(٢).

ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: "فرض النبي ﷺ صدقة رمضان على الحر والعبد، والذكر والأنثى.... الحديث"(٣)، قال ابن دقيق العيد: ذهب بعضهم إلى عدم وجوب زكاة الفطر وحملوا "فرض" على معنى: "قدر" وهو أصله في اللغة؛ لكنه نقل في عرف الاستعمال إلى الوجوب، فالحمل عليه أولى(٤)، فهو ليس بمعنى الحجم، بل بمعنى الفرض الواجب إخراجه.

وقال ابن القيم: "والله سبحانه خاطب العرب بما تعقله في لغاتها... فيحمل على موضوعه اللغوي حتى يثبت نقل الشارع له عنه إلى غيره"(٥).

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٨٢٦)، ومسلم برقم: (٢٢٤٦).
(٢) بيان تلبيس الجهمية (١/ ٤١٣ ـ ٤١٦).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (١٥١١)، ومسلم برقم: (٩٨٤).
(٤) إحكام الأحكام (١/ ٣٨٦).
(٥) زاد المعاد (٥/ ٥٧٠).

قال ابن قدامة: "اللفظ إذا اشتهر في العرف صار من الأسماء العرفية؛ يجب حمله عليه عند الإطلاق دون موضوعه الأصلي"[(١)]، كإطلاق أهل اللغة مسمى الكلب على كل سبع، ولكن العرف جعل الكلب هو اسم للحيوان المعروف وليس كل سبع[(٢)].

أما دلالات ألفاظه: فقد اعتنى بها علماء الأصول، فيذكرون المنطوق والمفهوم وأقسامها، والصريح وغير الصريح ودلالة كل منهما، ودلالة اللفظ من حيث الظهور والخفاء على ثلاثة أقسام: النص والظاهر والمجمل، وكذلك تكلموا عن العموم والخصوص والتخصيص وذكر صيغها، وتكلموا عن المطلق والمقيد، وكذلك الأمر وصيغه والنهي وغيرها مما تجده في مباحث دلالات الألفاظ في علم أصول الفقه.

وهذه العبارات ولو لم ينص عليها الأئمة السابقين إلا أنها موجودة في استنباطاتهم وتطبيقاتهم.

المبحث الخامس: البحث عن الدليل قبل الخوض في القياس والاجتهاد بالرأي، [لا اجتهاد مع نص].

فمن المسلم عند أهل العلم والباحثين أنه قبل البحث والاجتهاد والقياس على المسائل، ينظر هل في المسألة نص يدل عليها أم لا؟

قال في ذلك ابن القيم ﵀: "فصل في تحريم الإفتاء في دين الله بالرأي المتضمن لمخالفة النصوص والرأي الذي لم تشهد له النصوص بالقبول، قال الله: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

(١) المغني (١٣/ ٩٨).
(٢) بتصرف، إحكام الأحكام (ص ٣١٤).

فقسم الأمر إلى أمرين لا ثالث لهما، إما الاستجابة لله والرسول وما جاء به، وإما اتباع الهوى، فكل ما لم يأت به الرسول فهو من الهوى.

وقال تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [ص: ٢٦] فقسم سبحانه طريق الحكم بين الناس إلى الحق وهو الوحي الذي أنزله الله على رسوله، وإلى الهوى وهو ما خالفه.

وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨] فقسم الأمر بين الشريعة التي جعله هو سبحانه عليها، وأوحى إليه العمل بها، وأمر الأمة بها وبين اتباع أهواء الذين لا يعلمون؛ فأمر بالأول، ونهى عن الثاني.

وقال تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣] فأمر باتباع المنزل منه خاصة: واعلم أن من اتبع غيره فقد اتبع من دونه أولياء.

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] فأمر تعالى بطاعته وطاعة رسوله، **وأعاد الفعل إعلاما بأن طاعة الرسول تجب استقلالا من غير عرض ما أمر به على الكتاب**، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقا، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه.

ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالا، بل حذف الفعل وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول؛ إيذانا بأنهم إنما يطاعون تبعا لطاعة الرسول، فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة كما صح عنه ﷺ أنه قال: "لا طاعة لمخلوق في

معصية الخالق"[١] وقال: "إنما الطاعة في المعروف"[٢] وقال في ولاة الأمور: "من أمركم منهم بمعصية الله فلا سمع له ولا طاعة"[٣]"[٤].

ثم قال: "فصل في تحريم الإفتاء والحكم في دين الله بما يخالف النصوص، وسقوط الاجتهاد والتقليد عند ظهور النص، وذكر إجماع العلماء على ذلك"[٥].

فمثلا: يجتهد الباحث في مسألة المرأة التي عقد عليها رجل ومات ولم يدخل بها هل تعتد؟ وهل ترث؟ وهل تأخذ مهرها كاملا، أم تأخذ نصف الصداق؟

فيجتهد ويقيس على حال امرأة طلقت قبل المسيس، فيقعون في الغلط لعدم بذل الجهد في البحث عن الدليل، ولا يعلم أن في هذه المسألة دليل بإسناد صحيح وهو حديث ابن مسعود ﷺ أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات، فقال ابن مسعود ﷺ: لها مثل صداق نسائها، لا وكس، ولا شطط، وعليها العدة، ولها الميراث، فقام معقل بن سنان الأشجعي ﷺ، فقال: قضى رسول الله ﷺ في بروع بنت واشق ﷺ امرأة منا مثل الذي قضيت، ففرح بها ابن مسعود ﷺ[٦].

فالملام الباحث وليس السابقين من الأئمة؛ لأن العالم قد يكون له عذر كما نص شيخ الإسلام في رفع الملام فجمع أصول الأعذار في

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم: (٣٣٧١٧)، والطبراني في المعجم الكبير برقم: (٣٨١).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٧١٤٥)، ومسلم برقم: (١٨٤٠).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٢٩٥٥)، ومسلم برقم: (١٨٣٩).
(٤) إعلام الموقعين (١/ ٣٧).
(٥) المصدر السابق (٢/ ١٩٩).
(٦) أخرجه أبو داود برقم: (٢١١٦)، والنسائي برقم: (٥٤٩٢)، وابن ماجه برقم: (١٨٩١).

ثلاثة[١]، وقسمها إلى أسباب متعددة وذكر السبب الأول فقال: "أن لا يكون الحديث قد بلغه، ومن لم يبلغه الحديث لم يكلف أن يكون عالما بموجبه، وإذا لم يكن قد بلغه وقد قال في تلك القضية بموجب ظاهر آية أو حديث آخر؛ أو بموجب قياس؛ أو موجب استصحاب فقد يوافق ذلك الحديث تارة، ويخالفه أخرى، وهذا السبب: هو الغالب على أكثر ما يوجد من أقوال السلف مخالفا لبعض الأحاديث"[٢]، ويساق هذا الكلام أيضا على متعصبة المذاهب.

المبحث السادس: طرق معرفة صحة الحديث، أو ضعفه.

هذا المبحث مهم جدا في حق الفقهاء والمفسرين والأصوليين والمؤرخين، فكثيرا ما يعمدون إلى نصوص ضعيفة ثم يبنون عليها أحكامهم ويقعون في الزلل والخطأ.

وهذا المبحث هو علم مستقل وهو علم "مصطلح الحديث" أو "علوم الحديث"، بل وتفرع منه علوم تخريج الحديث ودراسة الأسانيد، وقد تقدم ذكر كتب المصطلح في الوحدة الثانية، وعناية العلماء بالأحاديث الضعيفة والموضوعة وجمعها، بل وذكر الأحاديث التي فيها علل خفية قد لا تظهر لغير المتخصصين.

ولقد أتى الوعيد في الكذب على رسول الله ﷺ فقد قال ﷺ: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"، وهذا وعيد شديد على كل من كذب

(١) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص: ٩): "أَحَدُهَا: عَدَمُ اعْتِقَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ، وَالثَّانِي: عَدَمُ اعْتِقَادِهِ إرَادَةَ تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ بِذَلِكَ الْقَوْلِ، وَالثَّالِثُ: اعْتِقَادُهُ أَنَّ ذَلِكَ الْحُكْمَ مَنْسُوخٌ"، كلام شيخ الإسلام يتعلق بمسألة الحديث من حيث الثبوت، ومن حيث الدلالة، ومن حيث النسخ، لكنه لم يتكلم عن جميع الأسباب في الخلاف الفقهي.

(٢) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص: ٩ وما بعدها).

عليه بوضع الحديث.

والحديث دلالته عامة، فلا فرق بين تحريم الكذب عليه في الأحكام وغيرها من الترغيب والترهيب والمواعظ، فكل منها حرام، بل من كبائر الذنوب، ويدل عليه لفظ الحديث الآخر في مقدمة صحيح مسلم: "من حدث عني بحديث يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين"[(١)]، فلا يقول قائل: أنا لم أكذب عليه، بل كذبت له، فكلاهما داخل في الكذب على رسول الله ﷺ.

والإجماع منعقد على أنه لا يجوز العمل بالحديث الموضوع[(٢)].

لذلك من عادة العلماء قبل البدء بالرد على من وقع في خطإ أو بدعة أو نحو ذلك أن يبينوا ما استدلوا به، فابن تيمية رد على المبتدعة حينما استدلوا بحديث: "أول ما خلق الله العقل"، فقال عن استدلالهم: "أما الحديث الأول فهو كذب موضوع عند أهل العلم بالحديث ليس هو في شيء من كتب الإسلام المعتمدة"[(٣)].

(١) صحيح مسلم: بَابُ وُجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثِّقَاتِ، وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ (١/ ٨).
(٢) رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (١/ ١٢٨).
(٣) مجموع الفتاوى (١٨/ ٣٣٧).

الفصـل الثاني

الضوابط المتعلقة بفقه الدليل

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: لا تعارض بين الكتاب والسنة، ولا بين السنة والسنة.

السنة وحي، فلذلك لا يتعارض الوحيان بل هي مبينة شارحة مفصلة لكتاب الله ﷻ، ولا تعارض بين المفسر والمفسر، وإن وجد ما ظاهره التعارض فهو إما لعدم صحة الحديث أو لعدم فهم الناظر لهذا الحديث، وكذلك السنة لا تخالف سنة أخرى؛ لأنها من مشكاة واحدة:

ومن الأمثلة على عدم صحة الحديث: حين نقرأ "الحديث الموضوع" نجد نور الوحي قد سلب من لفظه ومعناه فمثلا: قصة الغرانيق التي نسبت مرفوعة بعد أن تلا ﷺ قول الله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩-٢٠] "تلك الغرانيق العلا وإنا شفاعتهن لترتجى"[(١)]، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

ومثال آخر: حديث: "شاوروهن وخالفوهن"، قال السخاوي: باطل لا أصل له[(٢)]؛ ولأنه مخالف لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فالآية دلت على مشروعية استشارة الرجل

(١) نصب المجانيق (ص ٢٥).

(٢) المقاصد الحسنة حديث رقم: (٥٨٥).

زوجته في شأن رضيعها.

بل وإن خير الخلق ﷺ كان يشاور أزواجه كما فعل في استشارة أم سلمة رضي الله عنها يوم الحديبية، استشارها فقالت: يا رسول الله انحر هديك واحلق رأسك وإذا رآك الناس فعلت ذلك فعلوا ذلك، ففعل ﷺ، فوافق على رأيها وخرج إلى الناس ونحر الهدي وحلق رأسه(١).

قال ابن القيم رحمه الله:" وأما طريقة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث كالشافعي والإمام أحمد ومالك وأبي حنيفة وأبي يوسف والبخاري وإسحاق فعكس هذه الطريق، وهي أنهم يردون المتشابه إلى المحكم، ويأخذون من المحكم ما يفسر لهم المتشابه ويبينه لهم، فتتفق دلالته مع دلالة المحكم، وتوافق النصوص بعضها بعضا، ويصدق بعضها بعضا، فإنها كلها من عند الله، وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض، وإنما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره"(٢).

ومن أمثلة عدم التعارض بين النصوص الصحيحة: ما جاء في الصحيحين عن عتبان بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله"(٣).

ظاهر الحديث يدل على أن التوحيد كاف لدخول الجنة والنجاة من النار، لكن جاء في النصوص المتواترة من الكتاب والسنة وإجماع السلف أن هناك من الموحدين من يدخل النار ويعذب فيها ثم يخرج منها فهذه النصوص بينت حديث عتبان أن الذي قال:" لا إله إلا الله" وأتى بواجباتها وترك موبقاتها فهو ممن يستحق هذه الفضيلة من دخول الجنة بغير عذاب.

(١) أخرجه البخاري برقم: (٢٥٨١).
(٢) إعلام الموقعين (٢/ ٣٠٥).
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٤٢٥)، ومسلم برقم: (٣٣).

وضرورة هذا الضابط تتبين في أن بعض فرق المبتدعة كالروافض، والخوارج، والجهمية، والقدرية، وغيرهم زعموا أن بعض نصوص السنة معارض لما فهموه من ظاهر القرآن فوقعوا في البدعة والضلالة.

المبحث الثاني: التأمل في الدليل وإمعان النظر فيه

وفيه مسائل:

ما الحكم الذي أفاده لفظ الحديث؟

فما الذي يفيده الحكم التكليفي في الحديث من الوجوب أو التحريم أو الكراهة أو الاستحباب أو الإباحة.

مثل: سترة الجدران، فقد قال رسول الله ﷺ: "إن الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة والطين"[(١)]، فقد يستدل به مستدل على تحريم كسوة الجدران، وفي الحقيقة أن الأمر ليس كذلك فقوله: "لم يأمرنا" لا يعادل "نهينا"، قال النواوي: "استدلوا به على أنه يمنع من ستر الحيطان وتنجيد البيوت بالثياب وهو منع كراهة التنزيه لا تحريم"[(٢)]، وثبت عن النبي ﷺ كما في الصحيح[(٣)] أن في بيته ستار وأن هذا الحديث دلت الروايات الأخرى أن فيه تصاوير.

ومثل: مسألة غسل يوم الجمعة، ولفظ الوجوب الوارد في الحديث، كما سيأتي الكلام عليها[(٤)].

(١) أخرجه مسلم برقم: (٢١٠٧).
(٢) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٨٦).
(٣) فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ... أخرجه البخاري برقم: (٤٥٧)، ومسلم برقم: (١٥٥٨).
(٤) تحت المبحث الرابع: فهم السنة على مراد الله ورسوله ﷺ وفهم صحابته رضي الله عنهم.

۞ القصور في عدم التأمل في الحديث والتفقه فيه[١]:

يورث من يسمع دليلا واحدا ويبني عليه حكما اتهام أهل العلم بالقصور، فحينما ينظر إلى حديث النخامة التي وجدها النبي ﷺ في قبلة المسجد[٢] وتغليظه وشدته في الإنكار، فيصبح عنده كل منكر يغلظ في إنكاره ويشدد فيه، ولا ينظر إلى ما فعله النبي ﷺ مع الأعرابي الذي بال في المسجد وأمر بإهراق الماء على بوله فقط[٣]، فهناك شدد على من كان بين يديه من صحابته وممن يطلب العلم عنده فعرف تعظيم الأماكن والشعائر والحرمات، وبين الذي قل علمه كحال الأعراب فلم يشدد عليه ويغلظ، فهذا من فقه الإنكار بين الشدة واللين.

وكذلك من الأمثلة ما جاء في التفريق بين مسائل الإصلاح والقضاء، ومن لم يفرق يقع في الغلط:

فعن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله ﷺ في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما رسول الله ﷺ حتى كشف سجف حجرته، ونادى كعب بن مالك، فقال: "يا كعب"، فقال: لبيك يا رسول الله، "فأشار إليه بيده أن ضع الشطر من دينك"، قال كعب: قد فعلت يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ: "قم فاقضه"[٤]، وهذا من باب الصلح.

أما من باب القضاء: فيستلزم أن يستوفي كعب رضي الله عنه حقه كاملا، ففي الصحيح أيضا من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه "أن رجلا من الأنصار خاصم

---

(١) وقد تقدَّم ذكر أمثلة تحت المبحث الأول في جمع النصوص الواردة في المسألة الواحدة في الفصل الأول.

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٤١٦)، ومسلم برقم: (٣٠٠٨).

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٦٠٢٥)، ومسلم برقم: (٢٨٥).

(٤) أخرجه البخاري برقم: (٤٥٧)، ومسلم برقم: (١٥٥٨).

الزبير عند رسول الله ﷺ، في شراج الحرة التي يسقون بها النخل، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر، فأبى عليهم، فاختصموا عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ للزبير: "اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك"، فغضب الأنصاري، فقال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك، فتلون وجه نبي الله ﷺ ثم قال: "يا زبير اسق، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر" فقال الزبير: والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]"[(١)].

وغيرها من المسائل التي قد لا يستطيع التفريق بينهما من نظر إلى الدليل من جهة واحدة، وكذلك يجر الكلام في مسائل الرياء، والشجاعة وإغاظة العدو الكافر والخلط بينهما، كما فعل النبي ﷺ في الرمل حول الكعبة حينما قالوا: وهنتهم حمى يثرب[(٢)].

والغيبة محرمة، أما لبيان الأحوال فلا حرج فيها، في ستة مواطن جمعها الناظم بقوله:

القدح ليس بغيبة في ستة ... متظلم ومعرف ومحذر

ولمظهر فسقا ومستفت ومن ... طلب الإعانة في إزالة منكر

۞ العمل بالمعلوم و"قد أحسن من انتهى إلى ما سمع"[(٣)]:

قد أحسن من انتهى إلى ما سمع من جهة العمل لا من جهة الاجتهاد والفتوى فمن تصدر للتدريس لا يسعه إلا الاجتهاد والبحث في الأدلة وجمعها، فالنصوص الواردة عن النبي ﷺ تبقى على عمومها حتى يأتي

(١) أخرجه البخاري برقم: (٢٣٥٩)، ومسلم برقم: (٢٣٥٧).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (١٦٠٢)، ومسلم برقم: (١٢٦٦).
(٣) أخرجه مسلم برقم: (٢٢٠).

الدليل الذي يخصصها، ولا يعيب ذلك على من عمل وانتهى إلى ما سمع؛ لأنه عمل بما علم، بل يعيب من بلغه الدليل ولم يعمل به ويعيش على الظن أن هنالك ما يخصصه.

فلم يكن السلف الصالح يعتقدون أن لنصوص الكتاب والسنة ظاهرا وباطنا كما تقول الباطنية، ولم يفسروا نصوصهما كتفسير أرباب الإشارات الصوفية، ولم يحرفوا النصوص عن ظاهرها التي دلت عليه، أو التكلف في تنزيل النصوص على أحداث معينة تتعلق بالفتن وأشراط الساعة.

فالعام يبقى على عمومه، ولهذا أدلة، منها: ما في الصحيح أن النبي ﷺ سئل عن الحمر فقال: "لم ينزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧-٨][1]، فعمل ﷺ بعموم الآية.

وفي الصحيح أيضا من حديث أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: كنت أصلي فمر بي رسول الله ﷺ فدعاني فلم آته حتى صليت ثم أتيت فقال: "ما مانعك أن تأتي؟"، فقلت: كنت أصلي، قال: "ألم يقل الله " ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] "[2]، فحثه ﷺ على العمل بعموم الآية.

وفي الصحيح أيضا من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: "لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله"، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب، فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت، فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ومن هو في

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٩٦٣).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٤٧٠٣).

كتاب الله، فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيها ما تقول، قال: إن كنت قرأته لقد وجدتيه أما قرأتي ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]" فإنه قد نهى عنه(١)، فعمل بالعموم في طاعة النبي ﷺ كما في الآية.

وأعظم من ذلك الفهم الخاطئ في مسائل الاعتقاد، ومن ظل الطريق في فهم ظواهر النصوص ثلاث طوائف قال عنهم شيخ الإسلام: "وأما المنحرفون عن طريقهم فهم ثلاث طوائف: أهل التخييل، وأهل التأويل، وأهل التجهيل.

فأهل التخييل: هم المتفلسفة ومن سلك سبيلهم من متكلم ومتصوف.

فإنهم يقولون: إن ما ذكره الرسول ﷺ من أمر الإيمان بالله واليوم الآخر إنما هو تخييل للحقائق لينتفع به الجمهور، لا أنه بين به الحق، ولا هدى به الخلق، ولا أوضح الحقائق...

وأما أهل التأويل: فيقولون: إن النصوص الواردة في الصفات لم يقصد بها الرسول ﷺ أن يعتقد الناس الباطل، ولكن قصد بها معاني ولم يبين لهم تلك المعاني، ولا دلهم عليها، ولكن أراد أن ينظروا فيعرفوا الحق بعقولهم، ثم يجتهدوا في صرف تلك النصوص عن مدلولها، ومقصوده امتحانهم وتكليفهم إتعاب أذهانهم وعقولهم في أن يصرفوا كلامه عن مدلوله ومقتضاه، ويعرفوا الحق من غير جهته، وهذا قول المتكلمة، والمعتزلة ومن دخل معهم في شيء من ذلك.

وأما الصنف الثالث: وهم أهل التجهيل: فهم كثير من المنتسبين إلى السنة وأتباع السلف.

(١) أخرجه البخاري برقم: (٥٩٣١)، ومسلم برقم: (٢١٢٥).

يقولون: إن الرسول ﷺ لم يكن يعرف معاني ما أنزل الله عليه من آيات الصفات، ولا جبريل يعرف معاني تلك الآيات، ولا السابقون الأولون عرفوا ذلك...

وهؤلاء يظنون أنهم اتبعوا قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٧]، فإنه وقف كثير من السلف على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ وهو وقف صحيح لكن لم يفرقوا بين معنى الكلام وتفسيره، وبين التأويل الذي انفرد الله تعالى بعلمه، وظنوا أن التأويل المذكور في كلام الله تعالى هو التأويل المذكور في كلام المتأخرين، وغلطوا في ذلك"[(١)].

۞ معرفة ما إذا كان الحديث يقعد قاعدة أو هو واقعة عين.

فهنالك من الأحاديث والآثار ما تكون واقعة عين لا يتعدى إلى ما سواها، فمثلا: وردت نصوص تفيد جواز الأكل حتى الشبع حينما كان النبي ﷺ يقول لأبي هريرة رضي الله عنه في حكايته رضي الله عنه أنه قال له عليه السلام: "أبا هر" قلت: لبيك يا رسول الله، قال: "بقيت أنا وأنت" قلت: صدقت يا رسول الله، قال: "اقعد فاشرب" فقعدت فشربت، فقال: "اشرب" فشربت، فما زال يقول: "اشرب" حتى قلت: لا والذي بعثك بالحق، ما أجد له مسلكا، قال: "فأرني" فأعطيته القدح، فحمد الله وسمى وشرب الفضلة[(٢)].

وكذلك أكل النبي ﷺ عند أبي طلحة رضي الله عنه حتى شبعوا[(٣)]، وغيرها من الوقائع والروايات التي تدل على أن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم أكلوا حتى شبعوا.

(١) الفتوى الحموية (ص ٢٧٧- ٢٨٧).
(٢) أخرجه البخاري برقم: (٦٤٥٢).
(٣) فيه قصة أخرجها البخاري برقم: (٥٣٨١)، ومسلم برقم: (٢٠٤٠).

وفي الطرف الآخر ينظر إلى الروايات والآثار عن بعض أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا يربطون الحجارة على بطونهم من شدة الجوع[١]، وقول النبي ﷺ لبعض أصحابه عندما أكل لحما لتسألن يومئذ عن هذا النعيم يوم القيامة[٢]، وما روي عن النبي ﷺ بعض أصحابه إنهم في بعض أيامهم كان أحدهم يضع كما تضع الشاة ليس له خلط[٣].

فيجنح أحدهم إلى وقائع الأعيان السابقة في وقت الجوع الشديد والمخمصة أو عند وجود الطعام بعد انقطاع عنه، وبين الهدي الدائم الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، فالنبي ﷺ قال: "بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه وإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه"[٤].

وقد أنكر النبي ﷺ على بعضهم ممن أراد التبتل: "ما بال أقوام قالوا كذا وكذا؟ لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"[٥]، فالهدي شيء والمواسم والوقائع شيء آخر أو ما يعرض للإنسان في واقعة عين لا يكون هديا دائما له.

ويتنبه من المبالغات التي قد يتحدث بها أو يوعظ بها أنه لو قيل لأحدهم أنه سيموت غدا ما استطاع أن يزيد شيئا، والله ﷻ يقول عن نبيه ﷺ ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]،

(١) أخرجه الطبراني في الكبرى قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل ونعيم العبدي وهما ثقتان" المجمع (٦/ ١٣٢)، لكن الحديث بجميع طرقه لا تخلو من ضعف.

(٢) أخرجه مسلم برقم: (٢٠٣٨).

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٦٤٥٣)، ومسلم برقم: (٢٩٦٦).

(٤) أخرجه الترمذي برقم: (٢٣٨٠)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، والنسائي في الكبرى برقم: (٦٧٣٨)، وابن ماجه برقم: (٣٣٤٩).

(٥) أخرجه البخاري برقم: (٥٠٦٣)، ومسلم برقم: (١٤٠١).

فكان النبي ﷺ لا يعلم ولو قيل له ذلك لاستكثر من الخير وهذه الآية ظاهرة على خلاف ذلك[١].

۞ لا يستنبط معنى يعود على النص بالإبطال، أو يجعل الحديث لا فائدة منه[٢].

مثل قول نفاة الصفات في حديث النبي ﷺ: أن الناس يأتون آدم فيقولون له: "خلقك الله بيده"[٣]، فقال النفاة: "بيده" أي: بقدرته، وهذا التأويل باطل؛ لأنه على هذا التأويل لا يكون لآدم اختصاص بذلك إذا الخلق كلهم مخلوقون بقدرة الله.

ومن أمثلته أيضا: حمل بعض العلماء حديث النبي ﷺ: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا"[٤] على المتساومين.

وقد رد هذا المعنى؛ لأن حمل الحديث عليه تحصيل حاصل يصان حمل الحديث عليه؛ لأن كل أحد يعرف أن المتساومين في سلعة هما بالخيار، فكل من البائع والمشتري بالخيار بالشراء أو الترك[٥].

ومن الأمثلة حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "من أدرك ماله بعينه عند رجل أو إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره"[٦]، قال الخطابي: تأويل من تأول الحديث وخرجه على الودائع ونحوها غير مستقيم؛ لأن ذلك يعطل فائدة الخبر، إذ كان أمرا معلوما من طريق العلم العام من جهة

(١) إلا إذا كان من باب المبالغة فهذا باب آخر فالمبالغات أبوابها واسعة.
(٢) ويسميه الأصوليون تخصيص العموم الذي يؤدي إلى إبطال دلالته، ينظر الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ٢٨٦)، وذكر القاعدة الشاطبي في الموافقات (٤/ ٣٠٠)، وابن القيم في الإعلام (٣/ ١٨٨)، وغيرهم
(٣) أخرجه البخاري برقم: (٣٣٤٠)، ومسلم برقم: (١٩٣).
(٤) أخرجه البخاري برقم: (٢٠٧٩)، ومسلم برقم: (١٥٣٢).
(٥) فتح الباري (٤/ ٢٠٧٩)، عون المعبود (٩/ ٢٣٢).
(٦) أخرجه البخاري برقم: (٢٤٠٢)، ومسلم برقم: (١٥٥٩).

الإجماع، والخبر الخاص إنما يرد لبيان حكم خاص[١].

المبحث الثالث: السنة الفعلية لرسول الله ﷺ تفسر السنة القولية.

فمن هذا الباب حديث رسول الله ﷺ: "لا يقعد قوم يذكرون الله ﷻ إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده"[٢].

فالسنة الفعلية تفسر هذا الحديث، ومن لا يجمع بين السنة الفعلية والقولية؛ فإنه يبتدع ويجوز الاجتماع والنطق بالذكر بصوت جماعي ملحن منغم لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن صحابته رضي الله عنهم ولا عن الأئمة.

لذلك جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه بسنده عن قيس بن أبي حازم قال: ذكر لابن مسعود قاص يجلس بالليل ويقول للناس: قولوا كذا، وقولوا كذا، فقال: إذا رأيتموه فأخبروني، قال: فأخبروه فأتاه ابن مسعود متقنعا، فقال: من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا عبد الله بن مسعود، تعلمون أنكم لأهدى من محمد ﷺ وأصحابه، أو إنكم لمتعلقون بذنب ضلالة" وفي رواية: "لقد جئتم ببدعة ظلماء أو لقد فضلتم أصحاب محمد ﷺ علما"[٣]، فهذا ابن مسعود رضي الله عنه أنكر هذا الفعل مع إمكان إدراجه تحت عموم فضل الذكر، لكنه لم يفعل ذلك لجمعه بين قوله وفعله ﷺ.

وقعد الشاطبي لذلك عند ذكر "البدعة الإضافية"، وذكر منها: **التزام الكيفيات والهيئات المعينة**، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد، واتخاذ يوم ولادة النبي ﷺ عيدا وما أشبه ذلك، ومنها: **التزام العبادات**

(١) معالم السنن (٣/ ٧٩١).

(٢) أخرجه مسلم برقم: (٢٧٠٠).

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف برقم: (٥٤٠٨)، والطبراني في الكبير برقم: (٨٦٢٩) وإسناده صحيح.

المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة، كالتزام صيام يوم النصف من شعبان، وقيام ليلته[(١)].

ومن الأمثلة: أحاديث النهي عن المزارعة، لا تحمل على تحريم إجارة الأرض بجزء مما يخرج منها؛ لمخالفته لمعاملة النبي ﷺ لأهل خيبر، وكذلك الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم من بعده[(٢)].

وكذلك من الأمثلة التي تقدم ذكرها قول النبي ﷺ: "أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر" وبينا أنه من فعل النبي ﷺ الاستدامة وفعل خلفاؤه، وليس الابتداء[(٣)].

المبحث الرابع: فهم السنة على مراد الله ورسوله ﷺ وفهم صحابته رضي الله عنهم.

فالله ﷻ ورسوله ﷺ بينا مرادهما، فقال تعالى عن تبيين كتابه: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩] أي: بيان معانيه، فوعده بحفظ لفظه وحفظ معانيه،... وفيها أن النبي ﷺ كما بين للأمة ألفاظ الوحي، فإنه قد بين لهم معانيه[(٤)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه فقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] يتناول هذا وهذا.

وقد قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن:

---

(١) الاعتصام (١/ ٥١)، كما سيأتي الحديث عن شروط قبول الأعمال متعلق بالمتابعة لسنة النبي ﷺ تحت الفصل الرابع.

(٢) المغني (٤/ ٥٥٧).

(٣) تقدَّم تحت المبحث الرابع: إمعان النظر في ألفاظ الحديث، ودلالات ألفاظه، من الفصل الأول.

(٤) تفسير السعدي (ص: ٨٩٩).

كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما ﷺ أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعا؛ ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة، وقال أنس ﷺ: كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جل في أعيننا، وأقام ابن عمر ﷺ على حفظ البقرة عدة سنين قيل: ثمان سنين ذكره مالك"[(١)].

أما بيان السنة: فمنها ما هو بين واضح وهو الغالب، ومنها ما بينه النبي ﷺ للصحابة ﷺ، فإذا لم يفهموا مراده سألوا فإن شفاء العي السؤال، كما جاء عن النبي ﷺ حينما قال: "سبق المفردون" فقال الصحابة ﷺ وما المفردون؟ قال: "الذاكرون الله كثيرا والذاكرات"[(٢)].

وحديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "من أتى حائضا، أو امرأة في دبرها، أو كاهنا، فقد كفر بما أنزل على محمد"[(٣)]... وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ، وقد روي عن النبي ﷺ قال: "من أتى حائضا فليتصدق بدينار"، فلو كان إتيان الحائض كفرا لم يؤمر فيه بالكفارة، وضعف محمد هذا الحديث من قبل إسناده[(٤)].

أو ما يفهمه بعض الفقهاء فهما خاطئا على غير مراد رسول الله ﷺ كما في الصحيحين قال ﷺ: "غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم"، فالواجب في هذا الحديث ليس على اصطلاح الفقهاء وإنما معناه التأكيد،

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣١).
(٢) أخرجه مسلم برقم: (٢٦٧٦).
(٣) أخرجه الترمذي في جامعه برقم: (١٣٥)، والنسائي برقم: (٨٩٦٧)، وابن ماجه برقم: (٦٣٩).
(٤) أخرجه أبو داود برقم: (٢١٦٨)، والترمذي في جامعه برقم: (١٣٥)، ومحمد هو البخاري، والنسائي برقم: (٢٨٩)، وابن ماجه برقم: (٦٤٠).

ولذلك سئل الإمام مالك عن غسل الجمعة واجب هو؟ قال هو سنة، ومعروف قيل له: إنه في الحديث "واجب"، قال: ليس كما جاء في الحديث يكون كذلك[١].

فلا نحاكم الشرع على مصطلحات تولدت بعد نزول الوحي بدهور، بل لا نحاكم العلماء المتقدمين بمصطلحات الأئمة المتأخرين، وهذه من لوازم العلم وضروريات العمل بها.

أما فهم الصحابة ﷺ: وعملهم وفتواهم فهذا ضابط من أهم الضوابط، لذلك علماء الصدر الأول عنوا به عناية خاصة، فنقلوا عمل الصحابة ﷺ وفتواهم الذين شهدوا نزول الوحي والتابعين وفتواهم، فلو فهم أحدهم فهما خاطئا لنزل الوحي على النبي ﷺ يصحح خطأه، لذلك عد الأئمة قول الصحابي ﷺ: كنا نرى كذا على عهد رسول الله ﷺ من قبيل الحديث المرفوع[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "قولنا بتفسير الصحابة والتابعين لعلمنا بأنهم بلغوا عن رسول الله ﷺ ما لم يصل إلينا إلا بطريقهم، وأنهم علموا معنى ما أنزل الله على رسوله تلقيا عن الرسول ﷺ؛ فيمتنع أن نكون نحن مصيبين في فهم القرآن، وهم مخطئون وهذا يعلم بطلانه ضرورة عادة وشرعا"[٣].

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في شرح حديث المعراج قوله: "وفيه أن التجربة أقوى في تحصيل المطلوب من المعرفة الكثيرة، يستفاد ذلك من قول موسى ﷺ للنبي ﷺ أنه عالج الناس قبله وجربهم"[٤].

(١) الاستذكار (٥/ ٣٢).
(٢) مقدمة ابن الصلاح (١/ ١٢١)، ومعرفة علوم الحديث (ص:٢٢)، والكفاية للخطيب (ص:٥٩١-٥٩٥).
(٣) بغية المرتاد (ص: ٣٣٢).
(٤) فتح الباري لابن حجر (٧/ ٢١٨).

ولا شك أن الصحابة ﷺ عاشوا هذا الدين وجربوه مع سيد المرسلين ﷺ، وليس فقط علوم تعلموها لذلك هم أعرف بمسائل الدين من غيرهم، لجمعهم بين العلم والعمل به.

فإذا تنازع الناس في فهم الحديث فالفيصل في ذلك فهم الصحابة ﷺ وأرضاهم، لذلك نقل الأئمة تلك النقولات عنهم، كالإمام عبد الرزاق في مصنفه، وابن أبي شيبة كذلك، وسعيد بن منصور في سننه، والدارمي في مسنده، والبيهقي في السنن الكبرى والصغرى، وابن المنذر في الأوسط، بل وجد في الكتب الستة وموطأ مالك، وغيرهم.

فمن لم يفهم النصوص على فهمهم وقع فيما وقع فيه من اتبع الفلاسفة الذين حرفوا المعاني المستقرة عند النبي ﷺ والصحابة ﷺ والتابعين.

فمن سنن الله في البشر جميعا اختلاف المفاهيم وتفسير النصوص، فهناك من يجمد على ظاهر النص، ومنهم من يكون معنويا.

فينقسمون إلى لفظيين ومعنويين، وهذا الانقسام موجود عند من يفسر نصوص التوراة من اليهود وموجود عند علماء القانون الوضعي قديما وحديثا، لكن عند التحقيق وتفسير النصوص فإنه يرجع إلى الصدر الأول لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]، ولقول النبي ﷺ: "ما أنا عليه وأصحابي"، "ولا تجتمع أمتي على ضلالة"، "وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ" في هذه الأمة أمة إتباع لا أمة ابتداع.

ونص الإمام أحمد في مواضع على أنه: لا يجوز استعمال ظواهر الكتاب قبل البحث عما يفسرها من السنة، وأقوال الصحابة، والتابعين وغيرهم، واختار ذلك ابن تيمية[1].

(١) كما في القواعد النورانية (ص: ٢٩٠).

لذلك من فقه الصحابة ﷺ وعدلهم مع خصومهم وسلامتهم من الغلو في ردود الأفعال، لم يكن في الصحابة من يكفر الخوارج[١]، مع أن الخوارج يكفرون كثيرا من الصحابة ومن بعدهم ويستحلون دماءهم وأموالهم، وسبب عدم تكفير الصحابة ومن بعدهم لهم أنهم متأولون.

وكثير من أخطاء المتأخرين تكون بسبب العمل بالظواهر دون النظر لعمل السلف.

المبحث الخامس: أهل الألفاظ وأهل المعاني.

أهل الألفاظ وأهل المعاني هي من سنن الله في الخلق، فوصف بعض العلماء أنهم أهل ظاهر في استدلالهم على الإطلاق غير صحيح والعكس بالعكس، فهناك أحاكم تؤخذ بظاهر النصوص بالقرائن والدلائل، وهناك أحكام تؤخذ من المعاني بالدلائل والقرائن، كل مسألة بحسبها.

قال ابن القيم: "والعلم بمراد المتكلم يعرف تارة من عموم لفظه، وتارة من عموم علته، والحوالة على الأول أوضح لأرباب الألفاظ، وعلى الثاني أوضح لأرباب المعاني والفهم والتدبر، وقد يعرض لكل من الفريقين ما يخل بمعرفة مراد المتكلم، فيعرض لأرباب الألفاظ التقصير بها عن عمومها، وهضمها تارة وتحميلها فوق ما أريد بها تارة، ويعرض لأرباب المعاني فيها نظير ما يعرض لأرباب الألفاظ فهذه أربع آفات هي منشأ غلط الفريقين"[٢].

وقال في موضع آخر: "وقد اجتهد الصحابة في زمن النبي ﷺ في كثير

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢١٧ـ ٢١٨)، وأكثر الفقهاء لا يكفِّرون الخوارج بل وابن ملجم والمتمني المادح كابن حطان. انظره في المغني لابن قدامة (١٠/ ٨٣).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ١٦٨)، ثم ذكر بعض الأمثلة للأغلاط التي وقع فيها أهل الألفاظ وأهل المعاني.

من الأحكام ولم يعنفهم، كما أمرهم يوم الأحزاب أن يصلوا العصر في بني قريظة، فاجتهد بعضهم وصلاها في الطريق، وقال: لم يرد منا التأخير، وإنما أراد سرعة النهوض، فنظروا إلى المعنى، واجتهد آخرون وأخروها إلى بني قريظة فصلوها ليلا، نظروا إلى اللفظ، وهؤلاء سلف أهل الظاهر، وهؤلاء سلف أصحاب المعاني والقياس"[(١)].

"وما مثل من وقف مع الظواهر والألفاظ ولم يراع المقاصد والمعاني إلا كمثل رجل قيل له: لا تسلم على صاحب بدعة، فقبل يده ورجله ولم يسلم عليه"[(٢)]، وهذا الكلام يجر كذلك إلى القوانين الوضعية، فمنهم من يفهم روح النظام، ومنهم من يجمد على ظاهره في وقت يحتاج إلى النظر في جوهره.

المبحث السادس: كتب شروح السنة.

شرح الأئمة والعلماء الحديث النبوي، وبينوا معانيه وأحكامه، والعلماء هم ترجمان السنة لعامة الأمة، لا سيما من كانوا في الصدر الأول فهم أقرب للصواب وأدعى للقبول، وأبعد عن التعصب، فعلى سبيل المثال لا الحصر من كتب الشروح:

كتاب: فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني، وكتاب: فتح الباري للعلامة ابن رجب الحنبلي؛ وكلاهما شرح لصحيح البخاري.

وكتاب: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام النووي، وكتاب: المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم للإمام القرطبي.

(١) تقدم تخريج الحديث تحت مسألة: هل السنة كلها وحي؟، إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ١٥٦).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ٩٤).

وكتاب: معالم السنن للخطابي، وكتاب: تهذيب سنن أبي داود للعلامة ابن القيم، وكتاب: عون المعبود شرح سنن أبي داود للشيخ محمد شمس الحق العظيم أبادي، وثلاثتها شروح لسنن أبي داود.

وكتاب: عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي لابن العربي المالكي، وكتاب: تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي للمباركفوري، وحاشية السيوطي على سنن النسائي، وحاشية السندي على سنن ابن ماجه.

وكتاب: شرح موطأ الإمام مالك التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للحافظ ابن عبد البر، وكذلك كتابه الآخر: الاستذكار لمعرفة مذاهب فقهاء الأمصار.

وكتاب: شرح السنة للبغوي، وكتاب: فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي، وكتاب: التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني، وحاشية السندي على مسند الإمام أحمد وغيرها من كتب أهل العلم[1].

المبحث السابع: كتب متعلقة بفقه السنة أفردت بالتصنيف.

ككتب مختلف الحديث، والناسخ والمنسوخ، وأسباب ورود الحديث، وغريب الحديث، ففيها من العلوم والمعارف ما حمل أهل العلم إلى إفرادها بالتأليف.

فكتب مختلف الحديث تتكلم عن تلك الأحاديث التي ظاهرها التعارض، مثلا حديث: النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول، مع الأحاديث الأخرى المبيحة لها من فعله ﷺ، وذكر كلام أهل العلم ففي الجمع بين الأحاديث، فأحاديث النهي تحمل على الخلاء، والإباحة تحمل

(١) وقد تقدَّم ذكر طرف منها تحت الوحدة الثانية: في الفصل الرابع، تحت المبحث الأول: جهود العلماء في حفظ السنة.

على البنيان[١].

وممن كتب في ذلك:

(١) اختلاف الحديث للإمام الشافعي (٢٠٤هـ)، وهو جزء من كتابه الأم، وكل ما فيه عن العبادات والمعاملات ولا يوجد فيه أحاديث عقائد[٢].

(٢) مختلف الحديث لابن قتيبة (٢٧٦هـ)[٣].

ثم تتابعت مؤلفات أهل العلم عبر العصور حتى زمن الرسائل العلمية في الجامعات الإسلامية، في جمع كلام أهل العلم لمختلف الحديث من كتب الشروح وغيرها.

وأما كتب الناسخ والمنسوخ[٤] وهذا ما امتازت به هذه الأمة الإسلامية بخلاف الشرائع السابقة فينكرون وقوع النسخ، والأحاديث المنسوخة لسنا مكلفين بالعمل بها، بل إن النسخ علة تمنع من العمل بالحديث.

(١) تقدَّم الحديث عنه تحت المبحث الأول في جمع النصوص الواردة في المسألة من الفصل الأول.

(٢) لتمييز العلوم وتصنيفها (مُشكل الحديث) يكون للعقائد وغيرها، و(مختلف الحديث) يكون للعبادات والمعاملات.

(٣) ذكر أحاديث العقائد، وسبب ذلك؛ وجود الفرق المبتدعة في زمنه وأنهم يقولون: أن المحدثين لا يفقهون ما يروون، ولم يستقر المصطلح في ذلك الحين بالتفريق بين كتب مُشكل الحديث، ومختلف الحديث، فكتب فيه أيضًا: الطحاوي (ت ٣٢١هـ) في شرح مُشكل الآثار ووضع العقائد والفقه، وابن فورك (٤٠٦هـ) في كتابه مُشكل الحديث، فقد أدخل أحاديث العقائد، والبيهقي(٤٥٨هـ) في الأسماء والصفات اقتصر على العقائد، والسيوطي (٩١١هـ) كذلك في تأويل الأحاديث الموهمة للتشبيه، على ما وقع منهم غفر الله لنا ولهم في التأويل والتعطيل.

(٤) لا يُعرف أحد أنكر النسخ إلا فرقتين هم اليهود والرافضة، ولذلك هي عندهم عقيدة البداء، يقولون كان الله لا علم عنده [تعالى الله] ثم بدَا له التغيير لذلك أنكروا النسخ، ولكي ينكرون أيضًا الأديان الأخرى التي بعدهم.

فمن الأمثلة: النهي عن زيارة القبور في بداية الإسلام ثم بعد ذلك أمر النبي ﷺ بزيارة القبور؛ لأنها تذكر بالآخرة، ومثل نهيه عن امساك لحوم الأضاحي فوق ثلاث ثم أبيح الإمساك من غير تحديد مدة[١].

وكتب جمع من أهل العلم في ناسخ الحديث ومنسوخه مثل: أحمد الأنباري (ت٣١٨هـ)، ومحمد الأصبهاني (ت٣٢٢هـ)، والقشيري (ت٤٦٥هـ)، وقبله ابن شاهين (ت٣٨٥هـ)، حتى أتى الإمام الحازمي (ت٥٨٤هـ)، في كتابه الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الحديث فجمع فأوعى ولخص ما تقدم من كتب أهل العلم في هذا الفن.

وكذلك معرفة أسباب ورود الحديث مما يعين على فهم مراد رسول الله ﷺ، فمثلا: من نظر في حديث: "استكثروا من النعل"، ولم يعرف السياق خالف المراد من فهم الحديث، فالحديث في مساق إذا أراد الإنسان السفر، خاصة في تلك الأزمنة حينما كانوا يسيرون على الأقدام شهورا؛ فإنها عرضة للانقطاع والتلف.

قال ابن دقيق العيد: "ويجب أن تتنبه للفرق بين دلالة السياق والقرائن الدالة على تخصيص العام وعلى مراد المتكلم وبين مجرد ورود العام على السبب لا يقتضي التخصيص به كقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] بسبب سرقة رداء صفوان، وأنه لا يقتضي التخصيص به بالضرورة والإجماع، أما السياق والقرائن: فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه وهي المرشدة إلى بيان المجملات وتعيين المحتملات، فاضبط هذه القاعدة فإنها مفيدة في مواضع لا تحصى"[٢].

(١) كتب ناسخ الحديث ومنسوخه تختلف عن كتب ناسخ القرآن.
(٢) إحكام الأحكام (ص: ٢٧٨).

وكـذلك معرفـة غريـب الحـديث: فالصـحابة ﷺ أصـحاب رسـالة كـانوا يفهمـون النبـي ﷺ الـذي هـو أفصـح العـرب وأفصـح مـن نطـق بالضـاد فلـم يصعب عليهم فهم المراد، لكن مع تأخر الزمان واختلاط الناس ببعضهم عربهم وعجمهم ضعفت اللغة كثيرا عند الناس من أجل ذلك انتصر العلماء لهذه المعضلة فألفوا كتبا لبيان غريب الحديث وشرحه[١].

(١) وقد تقدَّم ذِكر طرف منها تحت الوحدة الثانية: في الفصل الرابع، تحت المبحث الأول: جهود العلماء في حفظ السنة.

الفصـل الثالث

الضوابط المتعلقة بالأحكام التي تعم بهـا البلوى والتي لم يفعلها النبي ﷺ مع ورود سببها

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أمور الدين الظاهرة التي لم يرد عن النبي ﷺ فيها حديث فتبقى على البراءة الأصلية.

لذلك قعد أهل العلم القواعد ومن جميل ما قعدوا قالة ابن تيمية: "أن الأحكام التي تحتاج الأمة إلى معرفتها لا بد أن يبينها الرسول ﷺ بيانا عاما ولا بد أن تنقلها الأمة فإذا انتفى هذا علم أن هذا ليس من دينه:

وهذا كما يعلم أنه لم يفرض صيام شهر غير رمضان، ولا حج بيت غير البيت الحرام، ولا صلاة مكتوبة غير الخمس، ولم يوجب الغسل في مباشرة المرأة بلا إنزال، ولا أوجب الوضوء من الفزع العظيم، وإن كان في مظنة خروج الخارج، ولا سن الركعتين بعد الطواف بين الصفا والمروة كما سن الركعتين بعد الطواف بالبيت.

وبهذا يعلم أن المني ليس بنجس؛ لأنه لم ينقل عن أحد بإسناد يحتج به أنه أمر المسلمين بغسل أبدانهم وثيابهم من المني مع عموم البلوى بذلك بل أمر الحائض أن تغسل قميصها من دم الحيض مع قلة الحاجة إلى ذلك ولم يأمر المسلمين بغسل أبدانهم وثيابهم من المني...

وكذلك بهذه الطريق يعلم أن بول ما يؤكل لحمه وروثه ليس بنجس؛

فإن هذا مما تعم به البلوى والقوم كانوا أصحاب إبل وغنم يقعدون ويصلون في أمكنتها وهي مملوءة من أبعارها فلو كانت بمنزلة المراحيض كانت تكون حشوشا، وكان النبي ﷺ يأمرهم باجتنابها وأن لا يلوثوا أبدانهم وثيابهم بها ولا يصلون فيها...

وإذا كانت الأحكام التي تعم بها البلوى لا بد أن يبينها الرسول ﷺ بيانا عاما ولا بد أن تنقل الأمة ذلك: فمعلوم أن الكحل ونحوه مما تعم به البلوى كما تعم بالدهن والاغتسال والبخور والطيب، فلو كان هذا مما يفطر لبينه النبي ﷺ كما بين الإفطار بغيره فلما لم يبين ذلك علم أنه من جنس الطيب والبخور والدهن والبخور قد يتصاعد إلى الأنف ويدخل في الدماغ وينعقد أجساما والدهن يشربه البدن ويدخل إلى داخله ويتقوى به الإنسان، وكذلك يتقوى بالطيب قوة جيدة فلما لم ينه الصائم عن ذلك دل على جواز تطييبه وتبخيره وادهانه وكذلك اكتحاله...

وكذلك الناس لا يزال أحدهم يلمس امرأته بشهوة وبغير شهوة ولم ينقل عنه مسلم أنه أمر الناس بالتوضؤ من ذلك والقرآن لا يدل على ذلك؛ بل المراد بالملامسة الجماع كما بسط في موضعه"[(١)].

المبحث الثاني: ما لم يفعله النبي ﷺ مع قيام المقتضي وانتفاء المانع فالسنة تركه[(٢)]

وهذا ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم، فحينما ترك النبي ﷺ أكل الضب فامتنع من كان بحضرته من الصحابة عن تناول الضب فقال ﷺ لهم: "إني أعافه".

(١) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٣٦).

(٢) لابد من التفريق في باب التروك بين العادات والعبادات، فإن الأصل في العادات الإباحة، بينما الأصل في العبادات التوقيف، وقد أجاد في هذا الباب الشاطبي في كتابه الاعتصام، كما أن المعفوّ عنه أعم من الترك كما هو متقرر عند علماء الأصول.

كما أنكر الصحابة ﷺ على من استلم الركنين الشاميين، وكذلك من الصلاة عقب السعي بين الصفا والمروة قياسا على الطواف؛ لأن النبي ﷺ سكت عن هذا مع قيام المقتضى فيكون تركه سنة، وفعله بدعة مذمومة[١].

كما أن أمره ﷺ بالأذان لصلاة الجمعة، بخلاف صلاة العيدين بلا أذان ولا إقامة، كان ترك الأذان فيهما سنة وليس لأحد أن يقول هذه بدعة حسنة، بل يقال له: "كل بدعة ضلالة"[٢]، لذلك أنكر الصحابة ﷺ على من أحدث الأذان في العيدين[٣]، وإن كان الأذان ذكر لله لكن حينما تضمن زيادة أمر في الدين ليس منه ردوه.

وكذلك يقال: أن الجهر بالنية وتكريرها بدعة سيئة ليست مستحبة باتفاق المسلمين؛ لأنه لم يكن يفعلها رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون ﷺ[٤].

ومن ذلك: فعل عمر ﷺ حينما كان يهم بالأمر ويعزم عليه، فإذا قيل له لم يفعله رسول الله ﷺ انتهى، حتى إنه قال: "لقد هممت أن أنهى عن لبس هذه الثياب فقد بلغني أنها تصبغ بأبوال العجائز"، فقال له أبي ﷺ: "ما لك أن تنهى عنها فإن رسول الله ﷺ قد لبسها، ولبست في زمن لو علم الله أن لبسها حرام لأخبر نبيه ﷺ" فقال عمر ﷺ: صدقت.

وقال زين العابدين يوما لابنه: "يا بني، اتخذ لي ثوبا ألبسه عند قضاء الحاجة، فإني رأيت الذباب يسقط على الشيء ثم يقع على الثوب، ثم انتبه فقال: ما كان للنبي ﷺ وأصحابه إلا ثوب واحد، فتركه"[٥].

(١) ينظر: قواطع الأدلة للسمعاني (١١/ ٣٠٠)، والفتاوى الحديثية لابن حجر الهيثمي (ص: ٢٠٠).
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٠٣).
(٣) أخرجه مسلم برقم: (٤٩).
(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٢٣٥).
(٥) ولمزيد من الأمثلة يُنظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٥٩١)، مجموع الفتاوى (٢٦/ ١٧٢)، إعلام الموقعين (٢/ ٣٨٩)، إغاثة اللهفان (١/ ١٣٦).

الفصـل الرابع

ضوابط متفرقة يجب النظر فيها لمن رام العناية بالسنة

وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول: يجب الإيمان بكل ما جاء به النبي ﷺ.

السنة وحي وهي مصدر من مصادر التشريع فالراد لها راد للملة نفسها، لذلك وجب الإيمان بها واتباعها ولو لم يعرف تفسيرها فعليه التسليم التام لها ولو لم يعقلها عقله، فهاهم صحابة رسول الله ﷺ ببلوغهم الحديث يقفون عند حدود الله تعالى:

فعن معاوية رضي الله عنه وأرضاه جاء للكعبة -وهو يعلم أن هذا البيت مبارك- فتمسح في كل أركان الكعبة الأربعة، فلما تمسح بالأركان الأربعة جاء ابن عباس رضي الله عنهما فقال: والله ما كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك - يبين أن رسول الله ﷺ ترك ذلك- فيلزمك ألا تفعله، قال: ليس من البيت شيء مهجور، فقال له: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب:٢١]، فقال: أصبت، وامتنع أن يتمسح بأي حجر من أحجار البيت.

ولك أيضا أن تتدبر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله ثم قالها وأعلنها صراحة: "والله إني لأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك"(١).

(١) أخرجه البخاري برقم: (١٥٩٧)، ومسلم برقم: (١٢٧٠)، هل يعقل أن عمر يحدث الحجر =

لذلك ابن حبان قال: "ذكر الخبر الدال على أن من اعترض على السنن بالتأويلات المضمحلة ولم ينقد لقبولها كان من أهل البدع"، ثم ذكر بعد ذلك حديث ذي الخويصرة التميمي، واعتراضه على رسول الله ﷺ في قسمة المال(١).

وما أحسن ما ذكر عن الزبير بن بكار قال: "حدثني سفيان بن عيينة قال: سمعت مالك بن أنس رضي الله عنه، وأتاه رجل فقال: يا أبا عبد الله من أين أحرم؟ قال: من ذي الحليفة من حيث أحرم رسول الله ﷺ، فقال: إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر، قال: "لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة"، فقال: وأي فتنة في هذه؟ إنما هي أميال أزيدها! قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ، إني سمعت الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]"(٢).

وذكر ابن القيم كلاما عظيما فيمن لم ينقد لأوامر الشرع، فقال: "اقتضت حكمته وعدله أن يفسد على العبد عقله الذي خالف به رسله ولم يجعله منقادا لهم مسلما لما جاءوا به، مذعنا له، بحيث يكون مع الرسول كمملوكه المنقاد من جميع الوجوه للمالك المتصرف فيه ليس له معه

= الأسود، بل يحدثني أنا، وأنت، يقول لنا: الباعث لي في كل أعمالي اتباع سنة النبي ﷺ والخضوع لها، وعدم مخالفتها، سواء اقتنعتُ بها أو لا؛ لأن اتباع السنة هو عين الخير والمصلحة التي قد تخفى على عقلي القاصر مقارنة بالشرع...، وحديث المسح على الخفين لعلي بن أبي طالب لو كان الدين بالرأي لكان المسح... وبهذه المعاني فاق جيل الصحابة الأجيال. لهذا وذاك أمر النبي ﷺ بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، بل نص ابن تيمية والذهبي أن سبب رفعة الأئمة كمالك وابن أبي ذئب ومن بعدهم التزامهم باتباعهم السنة.

(١) الحديث برقم: (٢٥).

(٢) ذكره بسنده ابن العربي في أحكام القرآن (٣/ ٤٣٢)، والشاطبي في الاعتصام (١/ ١٦٧).

تصرف بوجه من الوجوه، فأول ما أفسد سبحانه عقل شيخهم القديم إبليس، حيث لم ينقد به لأمره وعارض النص بالعقل وذكر وجه المعارضة فأفسد عليه عقله... وكلما كان الرجل عن الرسول أبعد كان عقله أقل وأفسد فأكمل الناس عقولا أتباع الرسل، وأفسدهم عقولا المعرض عنهم، وعما جاءوا به، ولهذا كان أهل السنة والحديث أعقل الأمة وهم في الطوائف كالصحابة في الناس"[(١)].

المبحث الثاني: عدم التعصب للآراء أو المذاهب أو الأشخاص، بل التعصب يكون للكتاب والسنة.

قال ابن تيمية: "وكذلك التفريق بين الأمة وامتحانها بما لم يأمر الله به ولا رسوله: مثل أن يقال للرجل: أنت شكيلي، أو قرفندي[(٢)]، فإن هذه أسماء باطلة ما أنزل الله بها من سلطان وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ ولا في الآثار المعروفة عن سلف الأئمة لا شكيلي ولا قرفندي، والواجب على المسلم إذا سئل عن ذلك أن يقول: لا أنا شكيلي ولا قرفندي؛ بل أنا مسلم متبع لكتاب الله وسنة رسوله... والله تعالى قد سمانا في القرآن: المسلمين، المؤمنين، عباد الله، فلا نعدل عن الأسماء التي سمانا الله بها إلى أسماء أحدثها قوم - وسموها هم وآباؤهم - ما أنزل الله بها من سلطان.

بل الأسماء التي قد يسوغ التسمي بها مثل انتساب الناس إلى إمام كالحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي أو إلى شيخ كالقادري والعدوي ونحوهم أو مثل الانتساب إلى القبائل: كالقيسي واليماني وإلى الأمصار كالشامي والعراقي والمصري.

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ٨٦١).

(٢) يُقاس عليها في زماننا هذا التحزبات والجماعات التي لم ينزل الله بها من سلطان.

فلا يجوز لأحد أن يمتحن الناس بها ولا يوالي بهذه الأسماء ولا يعادي عليها بل أكرم الخلق عند الله أتقاهم من أي طائفة كان... الواجب أن يقدم من قدمه الله ورسوله، ويؤخر من أخره الله ورسوله، ويحب ما أحبه الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله؛ وينهى عما نهى الله عنه ورسوله وأن يرضى بما رضي الله به ورسوله؛ وأن يكون المسلمون يدا واحدة فكيف إذا بلغ الأمر ببعض الناس إلى أن يضلل غيره ويكفره وقد يكون الصواب معه وهو الموافق للكتاب والسنة؛ ولو كان أخوه المسلم قد أخطأ في شيء من أمور الدين فليس كل من أخطأ يكون كافرا ولا فاسقا بل قد عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وقد قال تعالى في كتابه في دعاء الرسول ﷺ والمؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] وثبت في الصحيح أن الله قال: قد فعلت"[(١)].

وهنا ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الانتساب المشروع ما لم يفضِ إلى تعصب أو اتباع فرد بعينه أو عدم اتباع للحق فلا ينبغي التعصب لهذه المسميات.

لذلك أورد كلام العلامة ابن القيم الذي بين فيه أن الألفاظ الشرعية إذا استخدمت للعصبية ونحوها، تحرم وتكون دعوة جاهلية فكيف بالألفاظ غير الشرعية المباحة إذا استخدمت في العصبية فمن باب أولى أن تكون محرمة، قال: "سمع النبي ﷺ في بعض غزواته قائلا يقول: يا للمهاجرين، وآخر يقول: يا للأنصار! فقال: ما بال دعوى الجاهلية، وأنا بين أظهركم؟" هذا، وهما اسمان شريفان، سماهم الله بهما في كتابه، فنهاهم عن ذلك، وأرشدهم إلى أن يتداعوا بالمسلمين والمؤمنين وعباد الله، وهي الدعوى

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٥).

الجامعة، بخلاف المفرقة، كالفلانية والفلانية فالله المستعان[١].

المبحث الثالث: تحقيق السنة وإعلائها هو طمس للبدعة وقمعها.

فكل من ينشر السنة عن النبي ﷺ هو في الحقيقة يعلي التوحيد ويعلي السنة بنشره الدين الحق، وفي هذا الإعلاء قمع للشرك والبدعة والمعصية، يقول ابن القيم: "وأما العوائق فهي أنواع المخالفات ظاهرها وباطنها؛ فإنها تعوق القلب عن سيره إلى الله، وتقطع عليه طريقه وهي ثلاثة أمور:

شرك وبدعة ومعصية؛ فيزول عائق الشرك بتجريد التوحيد، وعائق البدعة بتحقيق السنة، وعائق المعصية بتصحيح التوبة"[٢].

قال ابن القيم: "إذا طلعت شمس السنة في قلب العبد، قطعت من قلبه ضباب كل بدعة، وأزالت ظلمة كل ضلالة؛ إذ لا سلطان للظلمة مع سلطان الشمس، ولا يرى العبد الفرق بين السنة والبدعة ويعينه على الخروج من ظلمتها إلى نور السنة إلا المتابعة، والهجرة بقلبه كل وقت إلى الله بالاستعانة والإخلاص، وصدق اللجأ إلى الله، والهجرة إلى رسوله بالحرص على الوصول إلى أقواله وأعماله وهديه وسنته"[٣].

المبحث الرابع: قبول الأعمال متعلق بالمتابعة لسنة النبي ﷺ.

الأصل في هذا حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد".

والمتابعة لا تكون إلا إذا اتفق العمل مع السنة في ستة أمور: السبب،

(١) مدارج السالكين (٢/ ٣٥٠).
(٢) الفوائد لابن القيم (ص: ١٥٤).
(٣) مدارج السالكين (١/ ٣٧٩).

والجنس، والمقدار، والكيفية، والزمان، والمكان.

السبب: إذا تعبد الإنسان لله عبادة مقرونة بسبب ليس شرعيا فهي بدعة، مثل: إحياء ليلة السابع والعشرين من رجب.

الجنس: فلا بد أن تكون العبادة موافقة للشرع في جنسها فلو تعبد إنسان لله بعبادة لم يشرع جنسها فهي غير مقبولة، مثل: أن يضحي إنسان بفرس، والأضاحي لا تكون إلا من بهيمة الأنعام الثلاثة.

القدر: فلو زاد إنسان في الفريضة على أنها فريضة فلا تقبل؛ لأنه زاد على القدر المحدد شرعا.

الكيفية: فلو نكس الإنسان وضوءه فبدأ برجله فوضوه وباطل؛ لأنه خالف الكيفية الواردة.

الزمان: فلو ضحى إنسان أضحيته في أول أيام ذي الحجة فلا تقبل؛ لأنه خالف الزمن المحدد شرعا.

المكان: فلو اعتكف إنسان في غير المسجد لا يقبل؛ لأن الاعتكاف لا يكون إلا في المساجد[١].

المبحث الخامس: رد المتشابه إلى المحكم.

وهذا ضابط عظيم من الضوابط المهمة للفهم والاستنباط وهي وجوب رد المتشابه إلى المحكم من النصوص، وهذه طريقة الراسخين في العلم، قال ابن القيم حينما ذكر المبتدعة الذين يردون المحكم من النصوص بالمتشابه: "لهم طريقان في رد السنة:

(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين (٧/ ٣٣٧).

أحدهما: ردها بالمتشابه من القرآن أو من السنن.

الثاني: جعلهم المحكم متشابها ليعطلوا دلالته.

وأما طريقة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث كالشافعي والإمام أحمد ومالك وأبي حنيفة وأبي يوسف والبخاري وإسحاق فعكس هذه الطريق، وهي أنهم يردون المتشابه إلى المحكم، ويأخذون من المحكم ما يفسر لهم المتشابه ويبينه لهم، فتتفق دلالته مع دلالة المحكم، وتوافق النصوص بعضها بعضا، ويصدق بعضها بعضا، فإنها كلها من عند الله، وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض، وإنما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره"(١)

ثم أشار إلى من جعل المحكم متشابها ليعطل دلالته: "فاشتركوا هم والرافضة في رد المحكم من النصوص وأفعال المؤمنين بالمتشابه منها؛ فكفروهم وخرجوا عليهم بالسيف يقتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأوثان، ففساد الدنيا والدين من تقديم المتشابه على المحكم، وتقديم الرأي على الشرع والهوى على الهدى، وبالله التوفيق"(٢).

لذلك حذر النبي ﷺ منهم، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧]، قالت: قال رسول الله ﷺ: "فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم"(٣).

(١) إعلام الموقعين (٢/ ٢١٠).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٢١٨).

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٤٥٤٧)، ومسلم برقم: (٢٦٦٥).

المبحث السادس: المشترك اللفظي لا تجر أحكامه على جميع ألفاظه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "بالاشتراك والاشتباه في الألفاظ والمعاني ضل كثير من الناس"(١).

فلفظ الكفر على سبيل المثال أطلقه الشارع على أفعال يكون اقترافها من قبيل السيئات الكبيرة والمعاصي العظام، ولا يكون حكمها حكم الكفر المخرج من الدين؛ للنصوص الدالة على ذلك، ولذا فتسميتها كفرا هو كفر دون الكفر الأكبر، (كقتال المسلم، والفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب وغيرها)، ومثل ذلك لفظ النفاق والشرك(٢).

ومن أمثلة ذلك: أن النبي ﷺ سمى المرأة المتعطرة تمر على القوم ليجدوا ريحها زانية، وليس معنى ذلك الزنا الذي يقام به الحد؛ لأن الزنا يطلق على كل فعل يؤول إليه ويستدعيه ويعين عليه، كالنظر واللمس والمشي والتعطر وغيرها(٣).

المبحث السابع: لا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص معين غير رسول الله ﷺ.

وإذا نزلت بالمسلم نازلة فإنه يستفتي من اعتقد أنه يفتيه بشرع الله ورسوله من أي مذهب كان، ولا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص بعينه من العلماء في كل ما يقول، ولا يجب على أحد من المسلمين التزام مذهب شخص معين غير الرسول ﷺ في كل ما يوجبه ويخبر به، بل كل

(١) درء تعارض العقل والنقل (٩/ ١٥٢)، كما أن المشترك اللفظي لولا وجود قدر مشترك تتواطأ فيه المسميات لما فُهم الخطاب، انظر: التدمرية بتصرف ص٤٣، فلا بد من تحرير الألفاظ والمباني لكي تفهم المقاصد والمعاني.

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٥٥).

(٣) عارضة الأحوذي (١٠/ ٢٣١).

أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ واتباع الشخص لمذهب شخص بعينه لعجزه عن معرفة الشرع من غير جهته إنما هو مما يسوغ له، ليس هو مما يجب على كل أحد إذا أمكنه معرفة الشرع بغير ذلك الطريق، بل كل أحد عليه أن يتقي الله ما استطاع ويطلب علم ما أمر الله به ورسوله فيفعل المأمور، ويترك المحظور، والله أعلم[1].

المبحث الثامن: كل ما قاله ﷺ بعد النبوة وأقر عليه ولم ينسخ فهو تشريع.

فكل ما قاله بعد النبوة وأقر عليه ولم ينسخ فهو تشريع لكن التشريع يتضمن الإيجاب والتحريم والإباحة، ويدخل في ذلك ما دل عليه من المنافع في الطب، فإنه يتضمن إباحة ذلك الدواء والانتفاع به فهو شرع لإباحته وقد يكون شرعا لاستحبابه؛ فإن الناس قد تنازعوا في التداوي هل هو مباح أو مستحب أو واجب؟

والتحقيق: أن منه ما هو محرم ومنه ما هو مكروه ومنه ما هو مباح، ومنه ما هو مستحب وقد يكون منه ما هو واجب وهو: ما يعلم أنه يحصل به بقاء النفس لا بغيره كما يجب أكل الميتة عند الضرورة فإنه واجب عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء وقد قال مسروق: من اضطر إلى أكل الميتة فلم يأكل حتى مات دخل النار. فقد يحصل أحيانا للإنسان إذا استحر المرض ما إن لم يتعالج معه مات والعلاج المعتاد تحصل معه الحياة كالتغذية للضعيف وكاستخراج الدم أحيانا.

والمقصود: أن جميع أقواله يستفاد منها شرع وهو ﷺ لما رآهم يلقحون النخل قال لهم: ما أرى هذا - يعني شيئا - ثم قال لهم: إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله فلن أكذب على الله، وقال:

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٠٩).

"أنتم أعلم بأمور دنياكم فما كان من أمر دينكم فإلي"، وهو لم ينههم عن التلقيح لكن هم غلطوا في ظنهم أنه نهاهم كما غلط من غلط في ظنه أن (الخيط الأبيض) و(الخيط الأسود) هو الحبل الأبيض والأسود[١].

المبحث التاسع: ليس لأحد أن يحكم بين أحد إلا بحكم الله ورسوله.

ليس لأحد أن يحكم بين أحد من خلق الله؛ لا بين المسلمين ولا الكفار ولا الفتيان ولا رماة البندق ولا الجيش ولا الفقراء ولا غير ذلك: إلا بحكم الله ورسوله.

ومن ابتغى غير ذلك تناوله قوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] فيجب على المسلمين أن يحكموا الله ورسوله في كل ما شجر بينهم ومن حكم بحكم البندق وشرع البندق أو غيره مما يخالف شرع الله ورسوله وحكم الله ورسوله وهو يعلم ذلك: فهو من جنس التتار الذين يقدمون حكم "الياسق" على حكم الله ورسوله ومن تعمد ذلك فقد قدح في عدالته ودينه ووجب أن يمنع من النظر في الوقف. والله أعلم[٢].

المبحث العاشر: لابد من معرفة صحة الدليل، وصحة الدلالة.

صحة الدليل كما تقدم تعرف بدراسة الأسانيد للأحاديث، لكن صحة الدلالة تعرف بعلم أصول الفقه وليس من فوائد هذا العلم استنباط الفروع الفقهية فحسب؛ بل من وظائف هذا العلم الجليلة ذكرها المحلي في أول

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ١٢).
(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٤٠٨).

شرحه على جمع الجوامع[١] وهو:

(١) إثبات حجية القواعد.

(٢) إقامة الأدلة للبرهنة عليها.

وهذا الغرض واضح جدا لمن نظر في الكتب الأصولية، فتجدهم يطيلون النفس في تقرير الأدلة وبيان مآخذها وتقدير الاعتراضات عليها ثم هدمها.

إذ الاعتناء بهذا الباب فيه حفظ للدين وصيانة لكليات الشريعة من شبهات المبتدعة وليكون العالم على بصيرة من أمره فيما يأخذ منها ويذر.

واعتبر بحجية خبر الآحاد، فإن الفقيه من حيث هو فقيه لا شغل له في برهنة حجية الآحاد، بل تجده يستدل على الفرع الفقهي بدليل آحاد ثم يمضي.

لكن هل الآحاد حجة أو لا؟ وما برهان ذلك؟ وكيف نجيب على الطعون التي وجهت إليه؟

كل هذا من وظائف الأصولي لذلك يطيل النفس فيها ويعقد الأبواب والفصول ويبني القناطر للذب عنها وهكذا في سائر القواعد، وهذا هدف من أهداف هذا العلم.

فمن لا يطلب من هذا الفن إلا قواعد استدلالية مباشرة مثل: (النكرة في سياق النفي تفيد العموم)، ومتى تكون نصية ومتى تكون ظاهرة إلى آخره فهو لم يفهم هدف هذا العلم أصلا ولم يستحضر أن من متطلبات الاجتهاد فك أغلال التقليد في هذه القواعد الكبرى.

(١) جمع الجوامع (ص: ٧١).

فأصول الفقه جمعت ما يتعلق من المسائل المتعلقة بالسنة وكذلك اللغة والفتوى وهذه تبين عظم هذا العلم فلابد من معرفة صحة الدليل (أصول الحديث) وصحة الدلالة (أصول الفقه)[١].

(١) وفي خاتمة البحث أحث نفسي وأخواني بكثرة الدعاء والطاعة فقد كان "شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ قَدَّسَ الله رُوْحَهُ؛ إِذَا أَعْيَتْهُ المَسَائِلُ، واسْتَصْعَبَتْ عَلَيْهِ:
فَرَّ مِنْهَا إِلى التَّوْبَةِ، والاسْتِغْفَارِ، والاسْتِغَاثَةِ بِاللهِ، وَاللَّجَأَ إِلَيْهِ، وَاسْتِنْزَالِ الصَّوَابِ مِنْ عِنْدِهِ، وَالاسْتِفْتَاحِ مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَتِهِ، فَقَلَّمَا يَلْبَثُ المَدَدُ الإِلَهِيُّ أَنْ يَتَتَابَعَ عَلَيْهِ مَدًّا، وتَزْدَلِفَ الفُتُوحَاتُ الإِلَهِيَّةُ إِلَيْهِ بِأَيْتِهِنَّ يَبْدَأ!" إعلام الموقعين (٣٤/ ٥).

الخـاتمـة

﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس: ٥٨]، وقد دارت أقوال السلف على أن فضل الله ورحمته هي: الإسلام والسنة وعلى حسب حياة القلب يكون فرحه بهما، وكلما كان أرسخ فيهما كان قلبه أشد فرحا حتى إن القلب ليرقص فرحا إذا باشر روح السنة أحزن ما يكون الناس، وهو ممتلئ أمنا أخوف ما يكون الناس.

فإن السنة حصن الله الحصين الذي من دخله كان من الآمنين، وبابه الأعظم الذي من دخله كان إليه من الواصلين تقوم بأهلها وإن قعدت بهم أعمالهم ويسعى نورها بين أيديهم إذا طفئت لأهل "البدع والنفاق أنوارهم"، وأهل السنة: هم المبيضة وجوههم إذا اسودت وجوه أهل البدعة، قال الله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٦] الآية، قال ابن عباس: تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف وتسود وجوه أهل البدعة والتفرق.

وهي الحياة والنور "اللذان" بهما سعادة العبد وهداه وفوزه قال ﷻ: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ...﴾ [الأنعام: ١٢٢].

فصاحب السنة: حي القلب، مستنير القلب، وصاحب البدعة: ميت القلب مظلمه.

وقد ذكر الله سبحانه هذين الأصلين في كتابه في غير موضع وجعلهما صفة أهل الإيمان وجعل ضدهما صفة من خرج عن الإيمان، فإن القلب

الحي المستنير هو الذي عقل عن الله، وأذعن وفهم عنه، وانقاد لتوحيده، ومتابعة ما بعث به رسول الله ﷺ، "والقلب الميت المظلم الذي لم يعقل عن الله ولا انقاد لما بعث به رسول الله ﷺ" ولهذا يصف سبحانه هذا الضرب من الناس بأنهم أموات غير أحياء، وبأنهم في الظلمات لا يخرجون منها، ولهذا كانت الظلمة مستولية عليهم في جميع جهاتهم فقلوبهم مظلمة ترى الحق في صورة الباطل، والباطل في صورة الحق، وأعمالهم مظلمة، وأقوالهم مظلمة، وأحوالهم كلها مظلمة، وقبورهم ممتلئة عليهم ظلمة[(١)].

وخلاصة القول: أن هذه السنة النبوية وعلومها والفقه وأصوله والتفسير وعلومه وعلوم الشرعية بكل فروعها بل وهذه الحضارة الإسلامية وما فيها من العلوم المرعية كالتاريخ والجبر والأنساب والبلدان والفلك والهندسة والطب بشقيه البشري والبيطري كل هذه العلوم انبثقت من رحم علوم الكتاب والسنة فالقرآن قطب رحى هذه الحضارة فبدأت هذه الحضارة به وترفع برفعه ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ ۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠].

ولا يسعني إلا أن أقول كما قال الشيخ الحملاوي رحمه الله: وإن رأيت هفوة فقل: طغى القلم فإن ذلك من دواعي الكرم، وحاشاك أن تكون ممن قيل فيهم:

فإن رأوا هفوة طاروا بها فرحا ... منّي وما علموا من صالح دفنوا

والكتاب كالمكلف قال المناوي (ت: ١٠٣١): "ولقد كنت أطالع شرح المنهاج" لشيخ الإسلام الشمس الرملي "فإذا وقفت على موضع عرضته عليه فيتلقاه بالقبول ويتأمله فإما يجيب عنه بإنصاف، من غير انتصار لنفسه، وإما يبادر لإصلاحه ببشر وسرور، ويقول يا ولدي: الكتاب كالمكلف،

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية (١/ ١٢).

فما دام صاحبه لا يرتفع عنه القلم"[١].

وهذا آخر ما مَنَّ الله به، ووفَّقَ إليه، مِن وَضْع هذه الرسالة الموجزة، لتبيين مَعالِم السُّنة في الإسلام وإعزازها ودَرْء شبهات مُنكِريها، وقد قصدتُ بها أبناءنا وبناتنا طلبة المرحلة الجامعية، فإنْ وجد فيها أهل العلم خيرًا ونفعًا، فتلك نعمة يتقاصر عنها جهدي الكليل.

وأستغفر الله من كل عثرة وزلة، وأبرأ إليه من كل حول وقوة، سبحانه، لا رجاء إلا إليه، ولا اتكال إلا عليه، ولا طمع إلا فيما عنده، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) الفيُوضُ الإلَهِيَّةُ بِشَرحِ الأَلفِيَّةِ الوَردِيَّةِ (ص: ٤٥).

قائمة المصادر والمراجع

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١.	الإبانة الكبرى	عبيد الله بن محمد بن محمد العكبري المعروف بـ: ابن بطة (المتوفى: ٣٨٧هـ)، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
٢.	الابتهاج في أحاديث المعراج	أبو الخطاب بن دحيه (المتوفى: ٦٦٣هـ)، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٣.	الإبهاج في شرح المنهاج	علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية -بيروت، بدون طبعة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥ م.
٤.	اجتماع الجيوش الإسلامية	محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مطابع الفرزدق التجارية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
٥.	الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان	محمد بن حبان، أبو حاتم، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان (المتوفى: ٧٣٩هـ)، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ
٦.	إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام	ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٧.	أحكام القرآن	محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣ م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٨.	الإحكام في أصول الأحكام	علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٩.	الإحكام في أصول الأحكام	علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١٠.	اختصار علوم الحديث	إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.
١١.	اختلاف الحديث	الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
١٢.	أدب الطلب ومنتهى الأرب	محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن حزم، لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
١٣.	الأدب المفرد	محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
١٤.	إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري	أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة السابعة، ١٣٢٣هـ.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٥.	إرشاد الفحول	محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دمشق، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
١٦.	الاستذكار	يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
١٧.	الاستغاثة في الرد على البكري	شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (المتوفى: ٧٢٨هـ)، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
١٨.	الاستقامة	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
١٩.	أسد الغابة في معرفة الصحابة	علي بن محمد الشيباني الجزري، ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤ م.
٢٠.	الإسراء والمعراج	محمد أبو شهبة، (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، مكتبة العلم، بدون طبعة، ١٤١١هـ.
٢١.	الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية	أبو الربيع، سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري الحنبلي (المتوفى ٧١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
٢٢.	الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية	سليمان بن عبد القوي بن عيد الكريم الطوفي الصرصري الحنبلي (المتوفى ٧١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥ م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٢٣.	أصول السرخسي	محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٢٤.	أضواء على السنة المحمدية	محمود أبو رية، دار المعارف، الطبعة السادسة، وبدون تاريخ.
٢٥.	الاعتصام	إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير: بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
٢٦.	الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد	أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
٢٧.	إعلام الموقعين عن رب العالمين	محمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
٢٨.	إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان	محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مكتبة المعارف، الرياض- المملكة العربية السعودية، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٢٩.	اقتضاء الصراط المستقيم	تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، دار عالم الكتب، بيروت- لبنان، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
٣٠.	الأم	الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
٣١.	الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف	أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بـ: الشاه ولي الله الدهلوي (المتوفى: ١١٧٦هـ)، دار النفائس - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٣٢.	أنوار التنزيل وأسرار التأويل	عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
٣٣.	الأنوار الكاشفة	عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ)، المطبعة السلفية ومكتبتها، عالم الكتب - بيروت، بدون طبعة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦ م.
٣٤.	البحر المحيط في أصول الفقه	محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
٣٥.	بدائع الفوائد	محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٣٦.	البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير	ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
٣٧.	بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية	تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة- المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
٣٨.	بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام	علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٣٩.	بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية	تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
٤٠.	تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان	أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
٤١.	تاريخ دمشق	علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بـ: ابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥ م.
٤٢.	التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل	بكر أبو زيد، دار العاصمة، الرياض- المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
٤٣.	تأويل مختلف الحديث	عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
٤٤.	التبيان في أقسام القرآن	محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار المعرفة، بيروت- لبنان، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٤٥.	تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة	صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٤٦.	تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي	عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار طيبة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٤٧.	التدمرية	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الطبعة السادسة.
٤٨.	تذكرة الحفاظ	شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
٤٩.	تفسير القرآن العظيم	أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
٥٠.	تقييد العلم	أحمد بن علي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، إحياء السنة النبوية - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٥١.	التلخيص الحبير	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٨٩م.
٥٢.	التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد	أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، بدون طبعة، ١٣٨٧هـ.
٥٣.	تهذيب التهذيب	أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٥٤.	توجيه النظر إلى أصول الأثر	طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
٥٥.	تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان	عبد الرحمن بن ناصر السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠ م.
٥٦.	جامع البيان في تأويل القرآن	محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠ م.
٥٧.	الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه	محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٥٨.	جامع بيان العلم وفضله	أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٥٩.	الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي	محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ.
٦٠.	الجرح والتعديل	عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية؛ دار إحياء التراث العربي الطبعة الأولى، ١٢٧١هـ/ ١٩٥٢ م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٦١.	درء تعارض العقل والنقل	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ/ ١٩٩١ م.
٦٢.	دراسات في الحديث النبوي	د. محمد مصطفى الاعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة ١٤٠٠هـ.
٦٣.	دراسات محمدية	جولد تسيهر، ترجمة: الصديق بشير نصر، مركز العالم الإسلامي لدراسة الاستشراق، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.
٦٤.	درر العقود	تقي الدين أحمد بن علي المقريزي، دار الغرب الإسلامي، بدون طبعة، ١٤٢٣هـ.
٦٥.	دلائل النبوة	أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦ م.
٦٦.	ذم التأويل	عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بـ: ابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الدار السلفية ـ الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٦٧.	رد المحتار على الدر المختار	ابن عابدين، محمد أمين بن عمر الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر-بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
٦٨.	الرسالة	الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٠م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٦٩.	رفع الملام عن الأئمة الأعلام	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء طبعة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٧٠.	الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ	ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، (المتوفى: ٨٤٠هـ)، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٧١.	روضة الطالبين وعمدة المفتين	يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.
٧٢.	روضة الناظر وجنة المناظر	عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بـ: ابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
٧٣.	زاد المعاد في هدي خير العباد	محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
٧٤.	سراج المريدين في سبيل الدين	أبو بكر ابن العربي المعافري الإشبيلي، دار الحديث الكتانية، بدون طبعة، ١٤٣٨هـ.
٧٥.	السنة	محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٧٦.	السنة	أبو بكر الخلال (المتوفى: ٣١١هـ)، دار الراية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٧٧.	سنن ابن ماجه	(ابن ماجة) محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، دار إحياء الكتب العربية؛ وفيصل عيسى البابي الحلبي، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٧٨.	سنن أبي داود	أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٧٩.	جامع الترمذي	محمد بن عيسى الترمذي، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥ م.
٨٠.	سنن الدارقطني	علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤ م.
٨١.	سنن الصالحين وسنن العابدين	أبو الوليد الباجي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
٨٢.	السنن الكبرى	أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣ م.
٨٣.	السنن الكبرى	أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١ م.
٨٤.	سير أعلام النبلاء	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.
٨٥.	السيرة النبوية	عبد الملك بن هشام (المتوفى: ٢١٣هـ)، مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، ١٣٧٥هـ.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٨٦.	شـرح أصـول اعتقاد أهل السنة والجماعة	أبو القاسم هبة الله الطبري اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ).
٨٧.	شـرح الأصـول الخمسة	عبـد الجبـار بـن أحمـد، مكتبـة وهبـة، الطبعـة الثالثـة، ١٤١٦هـ.
٨٨.	شـرح الزرقـاني على موطأ الإمام مالك	محمـد بـن عبـد البـاقي بـن يوسـف الزرقـاني المصـري الأزهري، مكتبة الثقافة الدينية ـ القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٨٩.	شـرح العقيـدة الطحاوية	محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعـي الصـالحي الدمشـقي (المتـوفى: ٧٩٢هـ)، دار السلام للطباعة والنشر التوزيع، الطبعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ.
٩٠.	شـرح الكوكـب المنير	محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بـ: ابـن النجـار الحنبلـي (المتـوفى: ٩٧٢هـ)، مكتبـة العبيكان، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
٩١.	شـرح صـحيح البخاري	لمحمـد ابـن عثيمـين، قسـم التحقيـق والبحـث العلمـي بالمكتبة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
٩٢.	شـرح علـل الترمذي	عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغـدادي، ثـم الدمشـقي، الحنبلـي (المتـوفى: ٧٩٥هـ)، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
٩٣.	صـحيح ابـن خزيمة	محمـد بـن إسـحاق بـن خزيمـة النيسـابوري (المتـوفى: ٣١١هـ)، المكتـب الإسـلامي ـ بيـروت، بـدون طبعـة، وبدون تاريخ.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
٩٤.	الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة	محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٩٥.	ضحى الإسلام	أحمد أمين، مؤسسة هنداوي، بدون طبعة، ٢٠١٢م.
٩٦.	الطب النبوي	أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦ م.
٩٧.	طبقات الحنابلة	أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
٩٨.	الطبقات الكبرى	أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، البصري، البغدادي المعروف بـ: ابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠ م.
٩٩.	الطرق الحكمية	محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مكتبة دار البيان، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١٠٠.	الطيوريات	أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفه الأصبهاني (المتوفى: ٥٧٦هـ)، من أصول: أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري (المتوفى: ٥٠٠هـ)، مكتبة أضواء السلف- الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
١٠١.	عارضة الأحوذي	أبو بكر ابن العربي المعافري الاشبيلي، دار الكتب العلمية، بدون طبعة، ١٤١٨هـ.
١٠٢.	العدة في أصول الفقه	القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ).

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٠٣.	العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير	محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.
١٠٤.	العقيدة الواسطية	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، أضواء السلف - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
١٠٥.	العلل	عبد الرحمن بن محمد التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، مطابع الحميضي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦ م.
١٠٦.	عون المعبود شرح سنن أبي داود	محمد أشرف بن أمير الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
١٠٧.	الفتاوى الحديثية	أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (المتوفى: ٩٧٤هـ)، دار الفكر، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١٠٨.	الفتاوى الكبرى	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
١٠٩.	فتح الباري شرح صحيح البخاري	أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، ١٣٧٩هـ.
١١٠.	فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي	محمد بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١١١.	الفتوى الحموية الكبرى	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.
١١٢.	الفصل في الملل والأهواء والنحل	علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي - القاهرة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١١٣.	الفقيه والمتفقه	أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
١١٤.	فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت	تحقيق: عبدالله محمود، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، بتاريخ ١٤٢٣هـ.
١١٥.	الفوائد	محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣ م.
١١٦.	الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة	محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١١٧.	الفيوض الإلهية بشرح الألفية الوردية	زين الدين عبدالرؤف المناوي، (المتوفى: ١٠٣١هـ)، دار الفتح للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠١٦م.
١١٨.	قواطع الأدلة في الأصول	منصور بن محمد المروزي السمعاني (المتوفى: ٤٨٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٩م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١١٩.	القواعد النورانية الفقهية	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٢٠.	االمصنف	أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
١٢١.	الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل	محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
١٢٢.	الكفاية في علم الرواية	أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المكتبة العلمية - المدينة المنورة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١٢٣.	لسان الميزان	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، دائرة المعرف النظامية - الهند؛ الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ.
١٢٤.	لماذا فشلت الليبرالية؟	باترك دينين، ترجمة: يعقوب عبد الرحمن، عالم المعرفة سلسلة ٤٨٣، بدون طبعة، ٢٠٢٠م.
١٢٥.	المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي	أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
١٢٦.	مجمع الزوائد ومنبع الفوائد	علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، مكتبة القدسي، القاهرة، بدون طبعة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤ م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٢٧.	مجموع الفتاوى	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، بدون طبعة، ١٤١٦هـ.
١٢٨.	مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين	محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار الوطن - دار الثريا، الطبعة الأخيرة، ١٤١٣ هـ.
١٢٩.	محاسن التأويل	محمد جمال الدين بن محمد الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
١٣٠.	المحدث الفاصل بين الراوي والواعي	الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.
١٣١.	المحصول	محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.
١٣٢.	مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة	الأصل لـ: محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، واختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي، ابن الموصلي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، دار الحديث، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
١٣٣.	مدارج السالكين	محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٣٤.	المدخل إلى السنن الكبرى	أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ـ الكويت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١٣٥.	مذكرة في أصول الفقه	محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الخامسة، ٢٠٠١ م.
١٣٦.	المراسيل	أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
١٣٧.	المراسيل	عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.
١٣٨.	المستدرك على الصحيحين	أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
١٣٩.	المستصفى	محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
١٤٠.	مسند الإمام أحمد بن حنبل	أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١ م.
١٤١.	مسند الإمام الشافعي	الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، بدون طبعة، ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١ م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٤٢.	مسند الحميدي	عبد الله بن الزبير القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ)، دار السقا، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.
١٤٣.	مسند الدارمي المعروف بـ: (سنن الدارمي)	عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/ ٢٠٠٠ م.
١٤٤.	مسند الشاميين	سليمان بن أحمد اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.
١٤٥.	المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ	مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١٤٦.	المسودة في أصول الفقه	بدأ بتصنيفها الجد: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، دار الكتاب العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١٤٧.	المصنف	عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المجلس العلمي- الهند، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
١٤٨.	معالم السنن	حمد بن محمد البستي المعروف بـ: الخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية - حلب، الطبعة الأولى، ١٣٥١هـ/ ١٩٣٢ م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٤٩.	المعتمد في أصول الفقه	محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
١٥٠.	المعجم الأوسط	سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، دار الحرمين - القاهرة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
١٥١.	المعجم الكبير	سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.
١٥٢.	معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصلاح	عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بـ: ابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، بدون طبعة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
١٥٣.	معرفة علوم الحديث	الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.
١٥٤.	المغني	موفق الدين عبد الله بن أحمد، ابن قدامة الجماعيلي المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م.
١٥٥.	مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة	عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٥٦.	مفتاح دار السعادة	محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.
١٥٧.	المقاصد الحسنة	محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
١٥٨.	مكانة السنة النبوية	عمر بن مصلح الحسيني، مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة الثالثة، ١٤٤١هـ.
١٥٩.	المنار المنيف في الصحيح والضعيف	محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ).
١٦٠.	منتهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال	عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، ادار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
١٦١.	منزلة السنة في الإسلام	محمد ناصر الدين الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الدار السلفية - الكويت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤ م.
١٦٢.	منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
١٦٣.	المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج	يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٦٤.	المهذب في اختصار السنن الكبير	اختصره: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الشافعي (المتوفي: ٧٤٨هـ)، دار الوطن للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١ م.
١٦٥.	الموافقات	إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشهير بـ: الشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
١٦٦.	موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣ م.
١٦٧.	الموطأ	مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي ـ الإمارات، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤ م.
١٦٨.	نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٦٩.	نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي	عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر ـ بيروت، لبنان؛ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
١٧٠.	نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق	محمد ناصر الدين، بن الحاج الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

م	اسم الكتاب	المؤلف وبيانات النشر
١٧١.	نظم المتناثر من الحديث المتواتر	أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر الحسني الإدريسي الكتاني (المتوفى: ١٣٤٥هـ)، دار الكتب السلفية ـ مصر، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.
١٧٢.	نيل الأوطار	محمد بن علي الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
١٧٣.	وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقائد	محمد ناصر الدين، بن الحاج الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، رسائل الدعوة السلفية (٥)، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

فهرس المحتويـات

المحتويات الصفحة

المقدمة ٥
الوحـدة الأولى: مكـانة السنـة وحجيتهـا ١١
الفصل الأول: معنى السنـة وإطلاقاتهـا ١٣
المبحث الأول: معنى السنة في اللغة، والاصطلاح. ١٣
المبحث الثاني: إطلاقات السنة في الشرع، واصطلاحات الأئمة. ١٤
الفصل الثاني: منزلة السنة النبويـة ١٦
المبحث الأول: منزلة السنة النبوية. ١٦
المبحث الثاني: بيان منزلة السنة النبوية في القرآن الكريم. ١٧
- أولا: ما دل على وجوب الإيمان بالنبي ﷺ ١٨
- ثانيا: ما دل على أنه ﷺ لا ينطق عن الهوى ١٩
- ثالثا: ما دل على أنه ﷺ مبين لكتاب الله تعالى وشارح له ٢٢
- رابعا: ما دل على أنه ﷺ هو الأسوة ٢٤
- خامسا: ما دل على وجوب طاعته ﷺ ٢٥
- سادسا: ما دل على وعد من أطاعه ﷺ بالثواب، والثناء عليه ٢٧
- سابعا: ما دل على وعيد من عصاه ﷺ وذمه ٢٨
- ثامنا: ما دل على وجوب تحكيمه ﷺ، وسلب الاختيار عن العبد بعد قضائه ٣٠
المبحث الثالث: بيان منزلة السنة النبوية في الحديث النبوي. ٣٢

الفصل الثالث: تعظيم السنة وقائلها ﷺ ٤٧
المبحث الأول: وجوب تعظيم السنة المشرفة. ٤٧
المبحث الثاني: عصمة النبي ﷺ وبيان حقه. ٤٩
المبحث الثالث: العمل على تطبيق السنة عند خير القرون. ٥٦
الفصل الرابع: مهمة النبي ﷺ، ومجالات خدمة سنته للقرآن، وتفردها بالوحي، ومرتبتها ٦١
المبحث الأول: تحديد المهمات النبوية وبيان دور الأفعال النبوية في أدائها على الوجه الأكمل. ٦١
المبحث الثاني: مجالات خدمة السنة الشريفة للقرآن الكريم. ٦٢
المبحث الثالث: سنن رسول الله ﷺ التي ليس فيها نص كتاب، هل سنها بوحي أم بغير وحي؟ ٦٦
۞ مسألة: هل السنة كلها وحي؟ ٧٤
المبحث الرابع: مرتبة السنة من الكتاب. ٧٩
الوحدة الثانية: كيف حفظت السنة النبوية ٨١
الفصل الأول: حفظ الصحابة رضي الله عنهم للسنة بالتلقي والكتابة والتثبت ٨٨
المبحث الأول: تلقي الصحابة رضي الله عنهم للحكمة النبوية. ٨٨
المبحث الثاني: رفع الحرج عن كتابة الحديث ٩٧
المبحث الثالث: تثبت الصحابة من لفظ الحديث ونقله. ٩٩
الفصل الثاني: النشأة والتدوين ١٠٩
المبحث الأول: نشأة المدارس العلمية. ١٠٩
المبحث الثاني: بداية حركة تدوين السنة وكتابتها. ١١٢
۞ فطريقة العلماء في التصنيف في تلك الحقبة ١١٦

المبحث الثالث: عقبات التدوين، والتصدي لها. ١١٨
- فكيف نشأت المذاهب المنكرة للسنة ١٢٠
- الحملات التشكيكية من الداخل الإسلامي ١٢٢
- فالقسم الأول: كتب مبينة للعلل غير مفردة بالتصنيف لبيانها ١٢٩
- والقسم الثاني: كتب مفردة لبيان علل الحديث، **وهذه على مبحثين** ... ١٢٩

الفصل الثالث: من بداية التصنيف إلى الجمع ١٣٥

المبحث الأول: نشأة علم مصطلح الحديث. ١٣٥
- وممن لخص وهذب وزاد في بعض مسائل مقدمة ابن الصلاح ١٣٧

المبحث الثاني: صناعة الموسوعات الحديثية. ١٣٨
- القسم الأول: الرواة من الصحابة ١٣٨
- القسم الثاني: تناول رواة كتب معينة ١٣٩
- القسم الثالث: حصر ثقات رواة المحدثين ١٤٠
- القسم الرابع: ذكر الضعفاء من الرواة ١٤٠
- ثانيا: وبدأ أصحاب الاتجاه الثاني في جمع وضبط المرويات ١٤١
- ثالثا: محاولة شرح هذه المرويات من السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ١٤٣

الفصل الرابع: جهود العلماء والحكام في حفظ السنة ١٤٤

المبحث الأول: جهود العلماء في حفظ السنة. ١٤٤
- أولا: العناية بالسنة في القرون الثلاثة الأولى من الهجرة ١٤٥
- ثانيا: القرن الرابع والخامس الهجري وما يليهما ١٥٢

المبحث الثاني: جهود الحكام والولاة في حفظ السنة، المملكة العربية السعودية نموذجا. ١٥٨

الوحدة الثالثة: إعزاز السنة ونصرتها، ونقض شبهات خصومها ١٦٣
الفصل الأول: تعزيز الثقة في السنة النبوية وبيان مكانتها في النفوس ١٦٥
المبحث الأول: نشر أوجه الإعجاز في أحاديث النبي ﷺ. ١٦٨
المبحث الثاني: السنة النبوية هي الميزان الذي يحدد مدى استقامة الأمة أو انحرافها. ١٧٣
المبحث الثالث: التعزيز في نفوس النشأ بمكانة السنة النبوية التي أسهمت ببناء الحضارة الإسلامية. ١٧٦
المبحث الرابع: الأدلة العقلية على ثبوت أدلة السنة النبوية. ١٨١
الفصل الثاني: مقارنة بين طرق جمع السنة النبوية وطرق جمع الأناجيل ١٨٥
- أولا: سير نقلة السنة، وسير أصحاب أسفار العهد الجديد ١٨٥
- ثانيًا: طرق جمع السنة، وطرق جمع الأناجيل ١٨٩
الفصل الثالث: نقض الشبهات على خصوم السنة النبوية ١٩٤
المبحث الأول: الشبهات عموما ١٩٦
- المسألة الأولى: كيفية التعامل مع الشبهات. ١٩٦
- المسألة الثانية: طرق الرد على الشبهات. ١٩٨
- المسألة الثالثة: هل لكل أحد أن يجادل أهل الباطل؟ ٢٠٠
- فالجدال منه الواجب والمحرم والمباح ٢٠١
المبحث الثاني: منكروا السنة النبوية. ٢٠٣
- القسم الأول: من ينكر السنة بالكلية ٢٠٣
- القسم الثاني: من ينكر شيئا من السنة. ٢٢٤
- الآثار المترتبة على الخوض في هذه المسائل ٢٢٥
- حكم إنكار الحديث المتواتر ٢٢٨
- وأما الآحاد ٢٢٩

- شروط حجية خبر الواحد عند المحدثين ٢٣٢
- حجية خبر الواحد ووجوب العمل به ٢٣٣
- الأدلة على حجية خبر الواحد ٢٣٥
- ما يفيده خبر الآحاد من العلم ٢٤٢
- الرد على الشبهات السابقة ٢٤٦

الوحدة الرابعة: ضوابط فقه السنة النبوية ٢٥٣

الفصل الأول: الضوابط المتعلقة بجمع وتتبع روايات الحديث، وطرق الحكم عليها ٢٥٧

المبحث الأول: جمع النصوص الواردة في المسألة الواحدة والعمل بما تقتضيه الأدلة كلها مجتمعة. ٢٥٧

المبحث الثاني: جمع روايات الحديث الواحد، وتسمى في علوم الحديث بـ[المتابعات والشواهد]. ٢٥٩

المبحث الثالث: النظر في الحديث بطوله، وجمع روايات الباب، وسبب ورود الحديث. ٢٦٢

المبحث الرابع: إمعان النظر في ألفاظ الحديث، ودلالات ألفاظه. ٢٦٤

المبحث الخامس: البحث عن الدليل قبل الخوض في القياس والاجتهاد بالرأي، [لا اجتهاد مع نص]. ٢٦٧

المبحث السادس: طرق معرفة صحة الحديث، أو ضعفه. ٢٧٠

الفصل الثاني: الضوابط المتعلقة بفقه الدليل ٢٧٢

المبحث الأول: لا تعارض بين الكتاب والسنة، ولا بين السنة والسنة. ٢٧٢

المبحث الثاني: التأمل في الدليل وإمعان النظر فيه ٢٧٤

- ما الحكم الذي أفاده لفظ الحديث؟ ٢٧٤
- القصور في عدم التأمل في الحديث والتفقه فيه() ٢٧٥

۞ العمل بالمعلوم و"قد أحسن من انتهى إلى ما سمع" ٢٧٦
۞ معرفة ما إذا كان الحديث يقعد قاعدة أو هو واقعة عين. ٢٧٩
۞ لا يستنبط معنى يعود على النص بالإبطال، أو يجعل الحديث لا فائدة منه. ٢٨١
المبحث الثالث: السنة الفعلية لرسول الله ﷺ تفسر السنة القولية. ٢٨٢
المبحث الرابع: فهم السنة على مراد الله ورسوله ﷺ وفهم صحابته رضي الله عنهم. ٢٨٣
المبحث الخامس: أهل الألفاظ وأهل المعاني. ٢٨٧
المبحث السادس: كتب شروح السنة. ٢٨٨
المبحث السابع: كتب متعلقة بفقه السنة أفردت بالتصنيف. ٢٨٩
الفصل الثالث: الضوابط المتعلقة بالأحكام التي تعم بها البلوى والتي لم يفعلها النبي ﷺ مع ورود سببها ٢٩٣
المبحث الأول: أمور الدين الظاهرة التي لم يرد عن النبي ﷺ فيها حديث فتبقى على البراءة الأصلية. ٢٩٣
المبحث الثاني: ما لم يفعله النبي ﷺ مع قيام المقتضي وانتفاء المانع فالسنة تركه ٢٩٤
الفصل الرابع: ضوابط متفرقة يجب النظر فيها لمن رام العناية بالسنة ٢٩٦
المبحث الأول: يجب الإيمان بكل ما جاء به النبي ﷺ. ٢٩٦
المبحث الثاني: عدم التعصب للآراء أو المذاهب أو الأشخاص، بل التعصب يكون للكتاب والسنة. ٢٩٨
المبحث الثالث: تحقيق السنة وإعلائها هو طمس للبدعة وقمعها. ٣٠٠
المبحث الرابع: قبول الأعمال متعلق بالمتابعة لسنة النبي ﷺ. ٣٠٠
المبحث الخامس: رد المتشابه إلى المحكم. ٣٠١
المبحث السادس: المشترك اللفظي لا تجر أحكامه على جميع ألفاظه. ٣٠٣

المبحث السابع: لا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص معين غير رسول الله ﷺ. ٣٠٣
المبحث الثامن: كل ما قاله ﷺ بعد النبوة وأقر عليه ولم ينسخ فهو تشريع. ٣٠٤
المبحث التاسع: ليس لأحد أن يحكم بين أحد إلا بحكم الله ورسوله. ٣٠٥
المبحث العاشر: لابد من معرفة صحة الدليل، وصحة الدلالة. ٣٠٥
الخاتمة ٣٠٨
قائمة المصادر والمراجع ٣١١
فهرس المحتويات ٣٣٤